(مسند) حكيم بن حزام[1] [2]

عن النبي ﷺ

١٥٣١١- حدثنا هُشَيْم بن بشير، أخبرنا[3] أبو بشر[4]، عن يوسف بن ٣/٤٠٢

---

(١) ما بين حاصرتين من (م).

(٢) قال السندي: هو حكيمُ بن حزام بن خويلد، ابن أخي خديجة زوج النبي ﷺ.

حكى الزبيرُ بن بكَّار أن حكيماً وُلِدَ في جوف الكعبة. قال: وكان من ساداتِ قريشٍ، وكان صديقَ النبي ﷺ قبل البعث، وكان يُحبه بعدَ البعثة، ولكنه تأخَّر إسلامُه حتى أسلم عامَ الفتح. وجاء أنه ﷺ قال يومَ الفتح: «مَن دَخَلَ دارَ حكيم بنِ حِزام، فَهُوَ آمِن».

وكان من المؤلفة، ثم حَسُنَ إسلامُه.

وقد شَهِدَ بدراً مع الكفار، ونجا مع مَنْ نجا، فكان إذا اجتهدَ في اليمين يقول قال: والذي نجَّاني يومَ بدر.

وكان يفعلُ المعروف ويَصِلُ الرحمَ.

وكانت دارُ الندوة بيده، فباعها مِن معاوية بمئة ألف درهم، فلامه ابنُ الزبير، فقال له: يا ابنَ أخي اشتريتُ بها داراً في الجنة، فتصدَّقَ بالدراهِمِ كُلِّها.

وهو ممَّن عاش مئةً وعشرين سنة، شطرُها في الجاهلية وشطرُها في الإسلام.

قال البخاري: مات سنة ستين، وقيل غير ذلك. والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): قال: أخبرنا.

(٤) في (س) و(م): يونس، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص)، و«أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

عن حكيم بن حزام قال: قلت: يا رسولَ الله، يأتيني الرجلُ يسألني البيعَ، ليس عندي ما أبيعُه، ثم أبيعُه من السوق؟ فقال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدك»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهك لم يسمع من حكيم بن حزام فيما نقل العلائيُّ في «جامع التحصيل» ص٣٧٧ عن الإمام أحمد، وقال: بينهما عبد الله بن عصمة الجُشَمي الحجازي، وقد أشار إلى ذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٨، فقال: عبدالله بن عصمة، سمع من حكيم بن حزام، سمع منه يوسف بن ماهك، وكذلك قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/١٢٦، وابن حبان في «الثقات» ٥/٢٧، وصرَّح بذلك أيضاً ابن عبدالهادي في «التنقيح» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٣٣ فقال: الصحيح أن بين يوسف وحكيم فيه عبدَالله بن عصمة، وهو الجشمي، حجازي. قلنا: وقد ورد كذلك متصلاً من رواية حسن بن موسى الأشيب عند أحمد، كما سيأتي في التخريج، وفي الرواية رقم (١٥٣١٦). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢٩، والترمذي (١٢٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٩، وفي «الكبرى» (٦٢٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٧ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٣٥٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٨) من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، به.

قلنا: والإسناد الذي فيه عبدالله بن عصمة قد أورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/٢٨٣، ولم يرد في أيٍّ من النسخ الخطية التي عندنا! وإسناده: حدثنا حسن بن موسى، عن شيبان -وهو ابن عبدالرحمٰن النحوي-، =

. . . . . .

=عن يحيى بن أبي كثير، وهو الطائي، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن عصمة، عن حكيم بن حزام، به. وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن عصمة الجُشَمي، فقد روىٰ عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» عن العراقي قوله: لا أعلم أحداً من أئمة الجرح والتعديل تكلم فيه، بل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أيضاً في «التلخيص» ٣/ ٥: وزعم عبدالحق أن عبدالله بن عصمة ضعيف جداً، ولم يتعقبه ابن القطان، بل نقل عن ابن حزم أنه قال: هو مجهول، وهو جرح مردود، فقد روى عنه ثلاثة، واحتج به النسائي. قلنا: واختلف قول الذهبي فيه، فوثقه في «الكاشف»، وقال في «الميزان»: لا يعرف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد تحرف شيبان في مطبوع الأطراف إلى سفيان!

وقد أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبدالله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، عن الحسن بن موسى، به. ولفظه عنده: «يا ابن أخي، لا تبيعن شيئاً حتى تقبِضَه».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣ من طريق الدوري، عن الحسن بن موسى، به، وقال: هٰذا إسناد حسن متصل.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٣/ ٧٦، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣ من طريقين عن شيبان، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢) من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٢٨)، وإسناده حسن، وبه يصح الحديث.

وسيأتي برقم (١٥٣١٢) و(١٥٣١٣) و(١٥٣١٥)، وسيكرر برقم (١٥٥٧٣) سنداً ومتناً، وبنحوه برقم (١٥٣١٦).

قال السندي: قوله: يسألني البيع: أي: المبيع كالصيد بمعنى المصيد. =

١٥٣١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن يوسف بن مَاهَك يحدِّث

عن حكيم بن حِزَام قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على أن لا أَخِرَّ إلا قائماً. قال: قلتُ: يا رسولَ الله، الرَّجُلُ يسألني البيعَ، وليس عندي، أفأبيعُه؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»(١).

= قوله: ما أبيعه: أي: ذٰلك المبيع الذي يطلبه.

قوله: ثم أبيعه من السوق: أي: أشتريه.

قوله: «لا تبع ما ليس عندك»: قيل هو كبيع الآبق، ومال الغير، والمبيع قبل القبض، والجمهور على جواز بيع مال الغير موقوفاً [على إجازة المالك]، ومنعه الشافعي لظاهر هذا الحديث. قال الخطابي: يريد بيع العين دون بيع الصفة. انتهى. يعني: أن المراد بيع العين دون الدين كما في السَّلَم، فإن مداره على الصفة، وهٰذا جائز فيما ليس عند الإنسان بالإجماع، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخر إلا قائماً»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الإسناد الذي قبله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخِرَّ إلا قائماً.

أخرجه الطيالسي (١٣٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٦) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «لا تبع ما ليس عندك»:

أخرجه ابن ماجه (٢١٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٧-، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٧) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به. =

١٥٣١٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن يوسف بن ماهَك

عن حكيم بن حزام قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أبيعَ ما ليس[١] عندي. قال أيوب: أو قال: سِلْعةً ليست عندي[٢].

= وسيأتي من طريق شعبة برقم (١٥٣١٥)، وانظر ما قبله.

قوله: «بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أَخِرَّ إلا قائماً»:

من الخرور وهو السقوط، يقال: خَرَّ يخِرُّ بالكسر، وخَرَّ يَخُرُّ بالضم: إذا سقط من عُلو. قال السندي في حاشيته على النسائي ٢/ ٢٠٥: أي: لا أسقط إلى السجود إلا قائماً، أي: أرجع من الركوع إلى القيام، ثم أخِرُّ منه إلى السجود ولا أخر من الركوع إليه، وهٰذا المعنى الذي فهمه الإمام النسائي من الحديث حيث ترجم له بقوله: باب كيف يخر إلى السجود وهو التأويل الأول الذي ذكره الإمام الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ١٩٥ واستدل له بما صح عنه من قوله ﷺ: «لا تجزىء صلاة لا يُقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود».

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ٢/ ١٣٠-١٣١: قد أكثر الناسُ في معنى هٰذا الحديث، وما له عندي وجه إلا أنه أراد بقوله: لا أَخِرُّ: لا أموت، لأنه إذا مات، فقد سقط، وقوله: إلا قائماً: إلا ثابتاً على الإسلام، وكل من ثبت على شيء، وتمسك به، فهو قائم عليه، قال الله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آياتِ الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ [آل عمران: ١١٣] وإنما هٰذا من المواظبة على الدين والقيام به.

وهو أحد التأويلات التي ذكرها الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ١٩٦ واقتصر عليه البغوي في «شرح السنة» ١/ ١٠٦.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أن أبيع شيئاً ليس عندي، وأشير إلى هذه الرواية في نسخة (س)، وفي (ق): شيئاً ما.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهك=

١٥٣١٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي عَرُوبة- عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بنِ الحارثِ الهاشميِّ

عن حكيم بن حِزَام قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعانِ بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقا وبيَّنا، رُزِقا بَرَكَةَ بَيْعِهما، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهما»(١).

= لم يسمع من حكيم بن حزام، وقد سلف تفصيل ذلك في الكلام على إسناد الرواية رقم (١٥٣١١). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه الترمذي (١٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٧ من طريق حماد بن زيد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٢) و(٣١٠٣) من طريق حماد بن سلمة، وأخرجه الترمذي (١٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠١)، وفي «الصغير» (٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٩ من طريق محمد بن سيرين، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٤) من طريق وهيب بن خالد، وأخرجه كذلك (٣١٠٥) من طريق عبد الوارث بن سعيد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٤٣ (ترتيب السندي) عن إبراهيم بن أبي يحيى، ستتهم عن أيوب، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢١٢) عن معمر، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن رجل أن رسول الله ﷺ قال لحكيم بن حزام: «لا تبع ما ليس عندك».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٣٧) و(٣١٣٨) و(٣١٣٩) و(٣١٤٠) و(٣١٤١) و(٣١٤٣) و(٣١٤٤) و(٣١٤٥) و(٣١٤٦) من طرق عن محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام. قال الترمذي: وهذا حديث مرسل، إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام.

وقد سلف برقم (١٥٣١١)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سعيد بن أبي عروبة وإن اختلط =

١٥٣١٥- حدثنا يحيى بن سعيد[١]، عن شعبة، حدثنا أبو بشر، عن يوسف بن ماهَك

عن حكيم بن حِزَام قال: قلتُ: يا رسولَ الله، يُطْلَبُ مِني المتاعُ وليس عندي، أفأبيعُه له؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»[٢].

= قد سمع منه إسماعيل -وهو ابن عُلَيَّة- قبل اختلاطه، وقتادة- وهو ابن دعامة السَّدوسي- صرح بالسماع في الرواية رقم (١٥٣٢٧) فانتفت شبهة تدليسه، أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي.

وأخرجه ابنُ حبان (٤٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٨) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٧، وفي «الكبرى» (٦٠٥٦)، والدارمي ٢/ ٢٥٠، والطبراني في «الكبير» (٣١١٨) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١١٩) من طريق عمر بن عامر السلمي، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٢٢) و(١٥٣٢٤) و(١٥٣٢٥) و(١٥٣٢٧) و(١٥٣٢٨)، وسيكرر برقم (١٥٥٧٦) سنداً ومتناً.

وقد سلف في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٤٨٤)، وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٧٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) يحيى بن آدم، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهَك لم يسمع من حكيم بن حزام، وقد سلف تفصيلُ ذلك في الكلام على إسناد الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف تخريجُه من طريق شعبة برقم (١٥٣١٢).

١٥٣١٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام يعني الدَّسْتوائي، حدَّثني يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ أنّ يوسفَ بنَ ماهَك أخبره أن عبدالله بن عِصْمة أخبره:

أَنَّ حكيم بن حِزَام أخبره قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أشتري بيوعاً، فما يَحِلُّ لي منها، وما يَحْرُمُ علي؟ قال: «فإذا اشْتَرَيْتَ بَيْعاً، فلا تَبِعْهُ حتَّى تَقْبِضَه»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن عصمة وهو الجشمي الحجازي، فقد روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد سلف الكلامُ عليه في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، والرجل المبهم في هذا الإسناد هو يعلى بن حكيم الثقفي، كما جاء مصرحاً به في التخريج الآتي، وكما سلف في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن أبي كثير: هو الطائي.

وأخرجه المِزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٣/ ٧٦ من طريق النضر بن شُميل، وعبدالصمد بن عبد الوارث، كلاهما عن هشامٍ، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٨)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣، وابنُ عبدِ البر في «الاستذكار» (٢٨٩٦٢) من طريق عبدالوهَّاب، كلاهما عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، به، بإسقاط: عن رجل من الإسناد.

وكذٰلك أخرجه عبدُالرزاق في المصنف (١٤٢١٤) عن عمر بن راشد -أو غيره-، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٤٢٥ من طريق حرب بن شداد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، به. قال البيهقي: لم يسمعه يحيى بن أبي كثير من يوسف، إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن يوسف.

قلنا: وبتصريح يحيى بن أبي كثير باسم يعلى بن حكيم في الإسناد أخرجه =

١٥٣١٧- حدثنا محمد بن عُبيد[١]، عن عمرو[٢] بنِ عُثمان، عن موسى بن طلحة

عن حكيم بن حزام قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ

= ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢) من طريق معاذ بن فضالة، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢)، وابن حبان (٤٩٨٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩ من طريق همام بن يحيى العوذي، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤١، والدارقطني ٣/ ٨-٩ من طريق أبان ابن يزيد العطار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٧) من طريق عاصم الأحول، عن يوسف، به. وقد تحرف عاصم في المطبوع إلى عامر.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٦٥-٣٦٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨، وابن حبان (٤٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٠) من طريق أبي الأحوص سَلَّام بن سُلَيم، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن حزام بن حكيم، عن أبيه حكيم بن حزام، به. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١١٦-١١٧ أنكر مصعب أن يكون لحكيم ابنٌ يقال له: حزام.

وانظر (١٥٣١١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٦)، وإسناده صحيح، وانظر (٤٥١٧)، فقد ذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في النسخ الخطية و(م): عتبة، وهو تحريف من النساخ، والمثبت من هامش (س) و«أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

(٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وقد بُيِّض موضعها.

الصَّدقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ»[1].

١٥٣١٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهْري، عن عروة بن الزُّبير

عن حكيم بن حِزَام، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ أموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجاهلية من عَتَاقَةٍ، وصِلَةِ رَحِمٍ، هل لي فيها أجر؟ فقال له النبي ﷺ: «أَسْلَمْتَ على ما سَلَفَ[2] مِنْ خَيْرٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبدالله بن موهب القرشي. وموسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله.

وأخرجه الدارمي ١/٣٨٩، والطبراني في «الكبير» (٣١٢٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٠ من طريق أبي نعيم، عن عمرو بن عثمان، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٣١٢٩) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي صالح مولى حكيم بن حزام، عن حكيم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٢٦) و(١٥٥٧٧) و(١٥٥٧٨)، وانظر (١٥٣٢١).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٤٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (م): أسلفت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٤)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥)، والطبراني في =

١٥٣١٩- حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس، عن الزُّهْرِي، عن عُروة

أنَّ حكيم بنَ حِزام أخبره قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ أُموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجَاهِلية؟ فقال: «أَسْلَمْتَ على ما أَسْلَفْتَ[1]»[2]. والتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ.

=«الكبير» (٣٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٢٣ و١٠/ ٣١٦، والبغوي (٢٧).

وأخرجه البخاري (١٤٣٦) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٢٢٠) و(٥٩٩٢)، وفي «الأدب المفرد» (٧٠)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٧٢ و٧٣، وابن حبان (٣٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٨) و(٣٠٨٩) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٥٣١٩) و(١٥٥٧٥)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٥٩٦).

قال السندي: قوله: أرأيت أموراً: أي: أخبرني عنها.

قوله: أتحنث، من التحنث: وهو التعبد، وأصلُه الحنث، وهو الإثم، والتحنُّث فعلُ ما يَخْرُجُ به من الإثم كيتحرَّج ويتأثم: إذا فعل ما يَخْرُجُ به من الحرج والإثم.

قوله: «على ما سلف»، أي: ما سبق. وظاهره أنه قرر له أن فيه أجراً، وظاهره أن أعمال الكافر موقوفة لا مردودة. وقيل: هذا تفضُّل من الله تعالى ابتداءً، وإلا فشرط الخير النية وهي مفقودة في الكافر، وقيل: هٰذا محمول على طباع جميلة ينتفع بها في الإسلام، أو يكتسب بها ثناءً جميلاً، وإلا فشرطُ التقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ضبطت: سلَّفْتَ، وقد سقطت «ما» من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس =

○ ١٥٣٢٠- قال [عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده: حدثنا سعيد -يعني ابن سليمان- حدثنا عَبَّاد- يعني[١] ابن العَوَّام- عن سُفْيان بن حسين، عن الزُّهْرِي، عن أيوب بن بشير الأنصاري

عن حكيم بن حِزَام أَنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الصَّدَقات أَيُّها أفضلُ؟ قال: «على ذِي الرَّحِمِ الكَاشِحِ»[٢].

=العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٧٢ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣) (١٩٤)، وأبو عوانة ١/ ٧٢ من طريق ابن وهب، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٧) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يونس، به.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٥٥٧٥).

قال السندي: قوله: «على ما أسلفت»، أي: قدمت لك من خير.

(١) لفظ «يعني» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سفيان بن حسين: وهو الواسطي في روايته عن الزهري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أيوب ابن بشير الأنصاري، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. سعيد ابن سليمان: هو الضَّبِّي المعروف بسعدويه.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٩٧ عن سعيد بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٢٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٣ من طريق حجاج بن أرطاة، عن الزهري، به. وحجاج ضعيف، وقيل: لم يسمع من الزهري.

وقد روي مرسلاً من طريق الزُّبيدي عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن النبي ﷺ، أورد هٰذه الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٢٣، ونقل عن أبي زرعة قوله: إنه أصح. قلنا: والزبيدي هو محمد بن الوليد من كبار أصحاب =

١٥٣٢١- حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن مُسْلم بن جُنْدَب عن حكيم بن حِزَام قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ من المال فَأَلْحَفْتُ، فقال: «يا حكيمُ، ما أنكرَ[1] مَسْأَلَتَكَ يا حكيمُ، إنَّ هٰذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّمَا هُوَ مَعَ ذٰلك أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ،

=الزهري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١١٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن!

وله شاهد من حديث أم كلثوم بنت عقبة أخرجه الحميدي (٣٢٨) -ومن طريقه الحاكم ١/٤٠٦، والبيهقي ٧/٢٧-، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٣٨٦) من طريق أحمد بن عبدة، كلاهما عن سفيان بن عُيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، به، وإسناده ضعيف لانقطاعه. سفيان لم يسمع هٰذا الحديث من الزهري كما صرح بذٰلك عند الحميدي.

لكن تابع سفيانَ معمرٌ فيما رواه عنه الحاكم ١/٤٠٦، -ومن طريقه البيهقي ٧/٢٧-، عن أبي عبدالله محمد بن علي الصنعاني، عن إسحاق بن إبراهيم الصنعاني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/٤١٦، وإسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف. وحكيم بن بشير وهو مجهول.

وثالث لا يفرح به من حديث أبي هريرة في «الأموال» لأبي عبيد (٩١٣) وفي إسناده إبراهيم بن يزيد الخُوزي، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «على ذي الرَّحِم الكاشح»، أي: القاطع المعرض، كأنه يَصْرِفُ عنك كشحَه إعراضاً، وفي «النهاية»: هو العدوُّ الذي يُضمر عداوتَه ويطوي عليها كَشْحَه، أي: باطِنه. والكشحُ: الخَصْرُ.

(١) في (م): ما أكثر!

ويَدُ اللهِ فَوْقَ يدِ المُعْطِي، ويَدُ المُعْطِي فَوْقَ يَدِ المُعْطَى، وأَسْفَلُ الأَيدي يَدُ المُعْطَى»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم بن جندب، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والترمذي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر بن الخطاب) (٣٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٦٥، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٥)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٤٨٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال ابن خزيمة: مسلم بن جندب قد سمع من ابن عمر غير شيء، وقال: أمرني ابن عمر أن أشتري له بَدَنَةً، فلستُ أنكر أن يكونَ قد سمع مِن حكيم بن حزام.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٢/ ٣ من طريق خالد بن حزام أن حكيم بن حزام أعان بفرسين يوم خيبر، فأصيبا، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: أُصيب فرساي يا رسولَ الله، فأعطاه ثم استزاده، فزاده، ثم استزاده، فقال رسول الله ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هٰذا المال خَضِرَةٌ حُلْوة، ومن سأل الناسَ أعطوه، والسائل منها كالآكل ولا يشبعُ»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

قلنا: قوله: يومَ خيبر تحريف، والصواب يوم حنين، لأن حكيماً من مسلمة الفتح.

وسيأتي نحوه برقم (١٥٥٧٤)، وانظر (١٥٣١٧).

وقد سلف نحوه في مسند أبي سعيد الخدري، في الرواية رقم (١١١٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فألحفت، أي: بالغت في المسألة.

قوله: «ما أنكرَ مسألتَك»، أي: ما أقبحها حيثُ جاوزت حدَّها.

قوله: «خضرة حلوة»، أي: مرغوب فيها من كل وجه من جهة اللون والذوق والتأنيث، باعتبار أن المرادَ بالمال الدراهم والدنانير، والأمتعة. قلنا: =

١٥٣٢٢- حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، أخبرنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن عبدِ اللهِ بنِ الحارث بن نَوْفَلٍ

عن حكيم بنِ حِزَام أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقَا، وبيَّنا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»(١).

١٥٣٢٣- حدثنا عَتَّاب بن زياد، حدثنا عبد الله -يعني ابن مبارك-، أخبرنا ليثُ بنُ سَعْد، حدَّثني عبيد الله بن المغيرة، عن عِرَاك بن مالك

أنَّ حكيمَ بنَ حِزَام قال: كان محمدٌ ﷺ أحبَّ رَجُلٍ في النَّاس إليَّ في الجاهلية، فلما تَنَبَّأَ وخَرَجَ إلى المدينة، شَهِدَ حكيمُ بنُ ٤٠٣/٣
حزام المَوْسِمَ وهو كافر، فوجد حُلَّةً لذي يَزَن قُبَاع، فاشتراها بخمسين ديناراً ليُهديها لِرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمَ بها عليه المدينة، فأراده على قَبْضِها هَدِيَّةً، فأبى. قال عبيد الله: حَسِبْتُ أنه قال: «إنَّا لا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ المُشْرِكينَ، وَلٰكِنْ إنْ شِئْتَ أَخَذْنَاها بِالثَّمَنِ»

=وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦ أنث لأن المراد الدنيا.

قوله: «أوساخ الناس»: يخرج من الأيدي حالة الصرف، كما يخرج الأوساخ، ويحتمل أنه قاله، لأنه كان مالَ الصدقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٤-١٥٥ (ترتيب السندي)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٧) مختصراً من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

فأعطيْته حين أبىٰ عليَّ الهديَّةَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فمن رجال ابن ماجه، وعبيدالله بن المغيرة -وهو ابن معيقيب السبئي- فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وهما ثقتان. عراك بن مالك: هو الغفاري المدني، وسماعه من حكيم بن حزام ممكن، لأنه سمع من أبي هريرة، ووفاتهما قريبة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٢) من طريق نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٢٥)، والحاكم ٣/ ٤٨٤-٤٨٥، من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، به. وفيها زيادة: فلبسها، فرأيته على المنبر، فلم أر شيئاً أحسنَ منه يومئذٍ، ثم أعطاها أسامةَ بن زيد، فرآها حكيم على أسامة، فقال: يا أسامة أنت تلبس حُلَّةَ ذي يزن؟ فقال: نعم، والله لأنا خيرٌ من ذي يزنٍ، ولأبي خيرٌ من أبيه. قال حكيم: فانطلقتُ إلى أهل مكة أُعَجِّبُهُمْ بقول أسامة. وهٰذا لفظ الطبراني، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قلنا: هٰذه الزيادة انفرد بها عبدالله بن صالح، وهو ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده جيد، رجاله ثقات!

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٠٩٤) من طريق يعقوب بن محمد الزهري، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن حكيم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه يعقوب ابن محمد الزهري، وضعفه الجمهور، وقد وثق. قلنا: ويعل كذٰلك بابن لهيعة، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عياض بن حمار المجاشعي، سيرد ٤/ ١٦٢.

قال السندي: قد جاء أنه ﷺ رَدَّ هدايا المشركين، وجاء أنه قبلها، فوفق بينهما بأن القبولَ متأخر، فهو ناسخ، أو أن القبول قد كان لمصلحة التأليف ونحوها، وإلا فالأصل هو الرد. =

١٥٣٢٤- حدثنا عفان[١]، حدثنا همام، حدثنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله[٢] بنِ الحارث

عن حكيم بنِ حِزَام أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا» قال: وَجَدْتُ في كتابي[٣]: الخِيارُ ثَلاثُ مَرَّاتٍ، «فإن صَدَقَا وَبَيَّنَا، فَعَسى أَنْ يَرْبَحا رِبْحاً، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما»[٤].

= قوله: فأعطيته، أي: بالثمن.

(١) حدثنا عفان، ساقطة من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عبيدالله، وهو تحريف، وجاء في هامش (ظ١٢): صوابه عبدالله.

(٣) في (س) و(ق) و(ص) و(م): وجدت في كتاب أبي، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (ص)، والقائل هو همام كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢١٠٨) و(٢١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣، والطبراني في «الكبير» (٣١١٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٩ من طرق عن همام، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢١١٤)، ومسلم (١٥٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٩ من طريق همام، عن أبي التياح، عن عبدالله بن الحارث، به.

وقول همام: الخيار ثلاث مرات، أشار إليه أبو داود في «سننه» عقب الحديث رقم (٣٤٥٩)، يريد أنه تفرد بذلك عن أصحاب قتادة فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٢٧، وقال الحافظ: ولم يُصرح -يعني همام- بمن حدثه بهذه الزيادة، فإن ثبتت، فهي على سبيل الاختيار، وقد أخرجه =

١٥٣٢٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن حكيم بن حِزَام أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقَا، فإنْ صَدَقَا وبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وإنْ كَذَبَا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»(١).

١٥٣٢٦- حدثنا وكيع، قال: سمعتُ هشامَ بن عروة، عن أبيه

عن حكيم بن حِزَام، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ، مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ(٢) يُعِفَّهُ اللهُ»(٣).

= الإسماعيلي من وجه آخر عن حِبَّان بن هلال (يعني عن همام) فذكر هذه الزيادة في آخر الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر وإن سمع من سعيد -وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(٢) في (م): يستعفف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهشام بن عروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١١، والبخاري (١٤٢٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند عمر بن الخطاب (٣٦) (٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢) و(٣٠٩٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٨) و(١٢٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٧ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣١٧)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري المتقدم=

١٥٣٢٧- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي وابن جعفر، قالا: حدثنا شُعْبَة، عن قتادة؛ قال ابنُ جعفر في حديثه: قال: سمعتُ أبا الخليل، عن عبدالله بن الحارث

عن حكيم بن حِزَام، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيَار ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ[١] صَدَقَا وبيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا في بَيْعِهِما، وإنْ كَذَبَا وكَتَما، مُحِقَتْ[٢] بَرَكَةُ بَيْعِهِما» وقال ابنُ جعفر: «مُحِقَ»[٣].

١٥٣٢٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[٤] عن[٥] مثله قال:

=برقم (١٠٩٨٩).

(١) في (م): قال: فإن.

(٢) في النسخ الخطية: محق، والمثبت من (م)، وهي الموافقة لرواية مسلم من طريق عبدالرحمن بن مهدي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٣٢) (٤٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢٠٧٩) و(٢٠٨٢) و(٢١١٠)، ومسلم (١٥٣٢) (٤٧)، وأبو داود (٣٤٥٩)، والترمذي (١٢٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «الكبرى» (٦٠٤٩)، والدارمي ٢/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢، والطبراني في «الكبير» (٣١١٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٩، والبغوي (٢٠٥١)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/ ٢٢ من طرق عن شعبة، به، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(٤) قوله: حدثنا شعبة، سقط من (م).

(٥) لفظ «عن» ليس في (ق).

«ما لم يَتَفَرَّقا»[1].

١٥٣٢٩/١- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، أخبرني عطاء أَنَّ صفوان ابن مَوْهَب أخبره عن عبد الله بن محمد بن صيفي

عن حكيم بن حِزام، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ يأْتِيني[2] -أَوْ أَلَمْ يَبْلُغْنِي، أَوْ كَما شَاءَ الله مِنْ ذَلِكَ- أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ» قال: بلى يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا تَبِعْ طَعاماً حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوْفِيَهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إسناد سابقه.

(٢) في (م): يأتني، والمثبت من النسخ الخطية. قال السندي: هٰكذا بثبوت الياء للإشباع، أو لتنزيل المعتل منزلة الصحيح، والوجه حذفها، وفاعل هٰذا الفعل هو قولُه: أنك تبيعُ الطعام.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال صفوان بن موهب، وعبدُ الله بن محمد بن صيفي، فقد روى عنهما اثنان، وذكرهما ابن حبان في «الثقات» لكنهما قد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبدالله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٦) من طريق حجاج بن محمد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٨، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٢ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٤٣ (بترتيب السندي)، -ومن طريقه البيهقي في «معرفة الآثار» (١١٢٨٨)- عن سعيد بن سالم القداح، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. =

١٥٣٢٩/٢- قال عطاء: وأخبرنيه[١] أيضاً عبد الله بن عِصْمة الجُشَمِي أنه سمع حكيم بن حِزَام يحدِّثه عن النبيِّ ﷺ[٢].

= وقد سلف نحوه برقم (١٥٣١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر (١٥٣١١).

(١) في (م): وأخبرني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن عصمة الجُشَمي، وقد سلف الكلامُ عليه في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موصول بالإسناد الذي قبلَه، وابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- صرح بالتحديثِ هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٨٦/٧، وفي «الكبرى» (٦١٩٤) من طريق حجاج بن محمد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ١٤٣/٢، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١١٢٨٩) من طريق سعيد بن سالم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٨/٤ من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٦)، وانظر ما قبله.

obeikandl.com

ومن حديث هشام بن حكيم بن حزام[1] رضي الله عنهما

١٥٣٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن ابن حِزَام أَنَّه مَرَّ بأُناسٍ من أهلِ الذِّمَّةِ قد أُقيموا في الشَّمْس بالشَّام، فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: بقي عليهم شيء من الخَرَاج، فقال: أشهد أَني[2] سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الذينَ يُعَذِّبُون النَّاسَ» قال: وأمير الناس يومئذٍ عُمَيْرُ بن سَعْدٍ على فِلَسْطين، قال: فدخَلَ عليه فحدَّثه، فخلَّى سَبيلَهُم[3].

---

(١) في هامش (ق): مسند هشام بن حكيم بن حزام.

قال السندي: هو هشام بن حكيم بن حِزام بن خُويلد القرشي الأسدي، [أسلم عام الفتح]، وهو الذي وجده عمر يقرأ الفرقان على غير ما قرأها عمر فَلَبَّبَهُ بردائه، ثم استقرأه النبي واستقرأ عمر، وصوبهما، وقال: «نزل القرآن على سبعة أحرف».

قال الزهري: وكان يأمر بالمعروف في رجال معه، مات قبل أبيه، وقال أبو نعيم: استشهد بأجنادين.

(٢) في(م): إني أشهد أني

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وابن حزام: هو هشام بن حَكيم بن حزام، نسبه إلى جده، بقرينة الرواية التالية.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٧) من طريق حفص بن غياث وأخرجه كذلك (١١٨) من طريق حماد بن أسامة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٥٣٣١- حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا هِشام، عن أبيه

عن هشام بن حكيم: أَنَّه مَرَّ بالشَّام على قَوْمٍ من الأنباط، وقد أُقيموا في الشَّمْس، فذكر معناه[1].

=(٦٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٩) من طريق حاتم بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٧) من طريق الليث بن سعد، أربعتهم عن هشام بن عروة، به. وزاد مسلم في رواية حفص: وَصُبَّ على رؤوسهم الزيت.

وأخرجه ابن حبان (٥٦١٣) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عروة أن حكيم بن حزام مَرَّ بعمير بن سعد.. فجعله من حديث حكيم، وقال: سمع هذا الخبر عروة، عن هشام بن حكيم بن حزام وهو يُعاتب عياض بن غنم على هذا الفعل، وسمعه أيضاً من حكيم بن حزام حيث عاتب عمير بن سعد على هذا الفعل سواء، فالطريقان جميعاً محفوظان.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٣١) و(١٥٣٣٢) و(١٥٣٣٣) و(١٥٣٣٤) و(١٥٣٣٥) و(١٥٣٣٦) و(١٥٨٤٦).

وفي الباب من حديث خالد بن الوليد سيرد ٤/ ٩٠.

قال السندي: قوله: قد أقيموا في الشمس: تعذيباً لهم في أخذ الجزية منهم.

قوله: من الخراج: أي الجزية.

قوله: يعذبون الناس: أي ولو كفرة، والمراد تعذيبهم بلا موجب شرعي، ومعلوم أن أخذ الجزية ليس موجباً لتعذيبهم شرعاً.

قوله: عمير بن سعد: هو الأنصاري، من بني عمرو بن عوف، ولاه عمر حمص، وكان من الزهاد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. =

١٥٣٣٢- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري وهشام بن عروة أنَّهما حَدَّثاه، عن عروة بن الزُّبير

أَنَّ هشامَ بن حكيم رأى ناساً من أهل الذِّمَّةِ قِياماً في الشَّمْسِ، فقال: ما هٰؤلاء؟ فقالوا: من أهل الجِزْيَةِ. فدخل على عُمَيْر بنِ سَعْد، وكان على طائفة الشَّام، فقال هشام: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ في الدُّنْيَا، عَذَّبَهُ الله تبارك وتعالى» فقال عمير: خَلُّوا عنهم[1].

١٥٣٣٣- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوانُ، حَدَّثني شُرَيْحُ بنُ عُبيد الحَضْرَمي وغيره، قال:

جلَدَ عِياضُ بنُ غَنْم صاحبَ دارا[2] حين فُتِحَتْ، فأغلَظَ له هشامُ بنُ حكيم القَوْلَ حتى غَضِبَ عياض ثم مَكَثَ ليالِيَ[3]،

= قال السندي: قوله: من الأنباط: هم فلاحو العجم. وفي «المعجم الوسيط»: والأنباط شعب ساميٌّ كانت له دولة في جنوب الشام وعاصمتهم سلع، وتعرف اليوم بالبتراء، والأنباط أيضاً: المشتغلون بالزراعة، واستعمل أخيراً في أخلاط الناس من غير العرب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السَّامي. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٤٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥٤) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن عروة، به، وعندهم: «عذبه الله في الآخرة».

وقد سلف برقم (١٥٣٣٠).

(٢) في (م): دار، وهو تحريف، وكذلك تحرف في بعض المصادر إلى داريا، ودارا: هي بلدة بين نصيبين وماردين.

(٣) في (ظ١٢) و(س) و(ص): ليالياً، وقد ضبب فوقها في (س).

فأتاه هشام بن حكيم، فاعتَذَر إليه.

ثم قال هشامٌ لعياض: أَلَمْ تسمع النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ مِنْ أَشدِّ النّاسِ عذاباً أَشَدَّهُمْ عذاباً في الدُّنْيا للنَّاسِ» فقال عياض بن غَنم: يا هشامَ بنَ حكيم، قد سَمِعْنا ما سمعتَ، ورأينا ما رَأَيْتَ، أَوَلَمْ تسمعْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فلا يُبْدِ له علانيةً، ولٰكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ، فَذَاكَ، وإلَّا كانَ قد أَدَّى الَّذِي عليه له» وإنك يا هشامُ لأنتَ الجريء إذ تجترىءُ على سُلْطان الله، فهلَّا خشيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطانُ، فتكونَ قتيلَ سُلْطانِ الله تبارك وتعالى[1]. ٣/٤٠٤

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: من أراد أن يَنْصَحَ لسلطان بأمرٍ.. فحسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شريح بن عبيد الحضرمي لم يذكروا له سماعاً من عياض ولا من هشام، ولعل بينهما جبير بن نُفير كما في رواية ابن أبي عاصم الآتية في «السنة» رقم (١٠٩٧). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

قوله: «إن مِنْ أشدِّ النَّاس عذاباً أشدَّهم عذاباً في الدنيا للناس». سيأتي نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٥٣٣٥).

وقوله: «من أراد أن يَنْصَحَ لسلطان بأمر فلا يُبْدِ له علانية...»

أخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٦) من طريق بقية بن الوليد، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٣٩٣ من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي، كلاهما عن صفوان بن عمرو، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٧) عن محمد بن عوف وهو الطائي، عن محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زُرْعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نُفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف =

١٥٣٣٤- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عُرْوة أنَّه بلغه

= لانقطاعه، محمد بن إسماعيل لم يسمع من أبيه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٨) عن محمد بن عوف الطائي، عن عبد الحميد بن إبراهيم الحمصي، عن عبد الله بن سالم وهو الأشعري، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن فُضيل بن فضالة، عن ابن عائذ، عن جُبير ابن نُفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الحميد بن إبراهيم.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٠٠٧)، والحاكم ٣/ ٢٩٠، والبخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٨-١٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيق، عن عمرو بن الحارث الحمصي، عن عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن فضيل بن فضالة، عن ابن عائذ، عن جبير بن نفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم. وبمجموع هذه الطرق يشتد الحديث ويتقوَّى.

وقد تحرف الزبيدي في مطبوع الطبراني إلى الزبيري، وعند الحاكم نسب عياض بن غَنْم بالأشعري، وهو وهم، صوابه الفهري، ذكر ذلك ابن حجر في ترجمته في «الإصابة».

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٢٩، وقال: في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط. رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعياً.

وقوله: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر...»

له شاهد موقوف من حديث عبدالله بن أبي أوفى، سيرد ٤/ ٣٨٢-٣٨٣ وإسناده حسن.

قال السندي: قوله «من أراد أن ينصح لسلطان»: أي نصيحة السلطان ينبغي أن تكونَ في السِّرِّ لا بين الخلق.

قوله: «فتكون قتيل سلطان»، أي: لسوء أدب منك في نصحه، وإلا فكون الإنسان قتيل السلطان للأمر بالمعروف خير لا شر، والله تعالى أعلم.

أنَّ عِياضَ بنَ غَنْم رأى نَبَطاً[1] يُشَمَّسُون في الجِزْية، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الّذِينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[2].

١٥٣٣٥- حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، أخبرني عُروة ابن الزُّبير

أنَّ هشام بن حكيم بن حِزَام وَجَدَ عِياضَ بنَ غَنْم وهو على

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): نبيطاً، وهو صحيح أيضاً، يقال: نبط ونبيط.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عروة بن الزبير لم يسمعه من عياض بن غنم، وقد جُعل هنا من حديث عياض، وإنما هو من حديث هشام بن حكيم كما سلف بأسانيد صحيحة، وكما سيأتي من طريق يونس كذلك في التخريج، وانظر ما بعده، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين، عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٣٥٥) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث ابن سعد، عن يونس، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأخرج مسلم (٢٦١٣) (١١٩)، وأبو داود (٣٠٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٠٥ من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم وجد رجلاً وهو على حمص، يُشمِّس ناساً من النَّبَط، فذكر الحديث.

وانظر ما بعده، وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٣٠).

قال السندي: قوله: يُشمَّسون: من التشميس، وهو بسط الشيء في الشمس.

حِمصَ يُشَمِّسُ ناساً[1] من النَّبَط[2] في أَداء الجِزْية. فقال له هشام: ما هذا يا عياض؟ إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[3].

١٥٣٣٦- حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه قال: أخبرني عروة بن الزبير

أنَّ عياضَ بنَ غَنْم وهشامَ بنَ حكيم بن حِزام مَرَّا بعاملِ حِمْص، وهو يُشَمِّسُ أنباطاً في الشَّمس، فقال أحدهما للعامل: ما هذا يا فلان؟ إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أناساً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): النبيط وهو صحيح أيضاً كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه ابن حبان (٥٦١٢) من طريق الزبيدي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤١) من طريق معاوية بن يحيى، كلاهما عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٤)، وانظر (١٥٣٣٠).

(٤) مرفوعه صحيح، ابن أخي ابن شهاب: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، وإن كان من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة إلا أنه يُخطىء في روايته عن عمه، ولا يحتج به إذا انفرد عنه، فقد جعل عامل حمص رجلاً آخر غير عياض بن غنم، وجعل الحديث لعياض بن غنم أو لهشام بن حكيم، وقد سلف من رواية شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري في الإسناد السالف برقم (١٥٣٣٥) أن عياض بن غنم هو عامل حمص، وأن الحديث حديث هشام بن حكيم، وقد تابع شعيباً الزبيدي ومعاوية بن يحيى كما جاء في تخريجه، وقد =

حديث سَبْرَة بن مَعْبَد[1] رضي الله تعالى عنه[2]

١٥٣٣٧- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن ربيع بن سَبْرَة

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن مُتْعَةِ النّساءِ يَوْمَ الفَتْحِ[3].

=رواه مسلم كذلك من طريق يونس عن الزهري، فصرح أن الحديث حديث هشام بن حكيم، كما جاء في تخريج الرواية برقم (١٥٣٣٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: سبرة بن معبد بفتح سين وسكون موحدة: هو سبرة بن معبد الجهني أبو ثَرِيَّة بفتح مثلثة وكسر راء وتشديد تحتية، وقيل: مصغر. صحابي نزل المدينة، وشهد الخندق وما بعدها. مات في خلافة معاوية، وكان رسول علي إلى معاوية في بيعة أهل الشام.

(٢) رضي الله تعالى عنه، من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن سبرة، فمن رجال مسلم، وصحابيه سبرة بن معبد من رجال مسلم كذلك، وأخرج له البخاري تعليقاً.

إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيّة. ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٢- ومن طريقه مسلم (١٤٠٦) (٢٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٩)، =

١٥٣٣٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيلُ بن أُمية، عن الزُّهْرِي قال: تذاكرنا عند عُمرَ بنِ عبد العزيز المُتْعَةَ متعةَ النِّساء، فقال ربيع بن سَبْرَة:

سَمِعْتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاعِ ينهىٰ عن نِكاحِ المُتْعَة[1].

=والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤ -عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٦) من طريق صالح بن كيسان، و(١٤٠٦) (٢٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٥) من طريق أيوب بن سويد، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣١) من طريق عقيل بن خالد الأيلي (٦٥٣٣) من طريق بحر السقاء، وفي «الأوسط» (١٨١٥) و(٦٩٧٣) من طريق أيوب بن موسى، ستتهم عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٤٤) و(٥٥٤٥)، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٤)، وابن حبان (٤١٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٥) و(٦٥٢٦)، و(٦٥٢٧) و(٦٥٣٦) و(٦٥٣٨)، وفي «الأوسط» (٦٦٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٢٨ من طريقين عن الربيع بن سبرة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٥) من طريق أيوب، عن الزهري، عن رجل، عن أبيه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٣٨) (١٥٣٤٣) (١٥٣٤٤) (١٥٣٤٧) (١٥٣٥٠)، ومطولاً بالأرقام (١٥٣٤٥) (١٥٣٤٦) (١٥٣٤٩)، (١٥٣٥١)، وانظر (٣٩٨٦) و(٥٦٩٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٢٠٧٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤- والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٢) من طريق مسدد بن مسرهد، عن عبد الوارث، به.

قلنا: وقد اختلف على الربيع بن سبرة في تعيين وقت تحريم نكاح المتعة. فهو في حجة الوداع كما في هذا الإسناد، ورواه كذلك معمر بن راشد الأزدي في الرواية رقم (١٥٣٤٥)، ووكيع بن الجراح الرؤاسي في الرواية رقم (١٥٣٥١) كلاهما عن عبد العزيز بن عمر، عن الربيع بن سبرة، به.

وذكر أنه يوم الفتح معمر بن راشد الآزدي في روايته عن الزُّهري التي سلفت برقم (١٥٣٣٧)، وقد تابع معمراً صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد الأيلي، وأيوب بن سويد، وعقيل بن خالد الأيلي، وبحر السقاء، وأيوب بن موسى كما سلف في تخريجها.

وكذلك رواه عمارة بن غزية عن الربيع، كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٤٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٧٠: وأما حجة الوداع، فهو اختلاف على الربيع بن سبرة، والرواية عنه أنها في الفتح أصحُّ وأشهر.

وقال في «التلخيص» ٢/ ١٥٦ بعد أن روى الحديث عن أبي داود من طريق الربيع بن سبرة، قال: أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع: ويجاب عنه بجوابين: أحدهما: أن المراد بذكر ذلك في حجة الوداع إشاعة النهي والتحريم لكثرة من حضرها من الخلائق، والثاني: احتمال أن يكون انتقل ذهن أحد رواته من فتح مكة إلى حجة الوداع، لأن أكثر الرواة عن سبرة أن ذلك كان في الفتح.

وانظر ما قبله.

تنبيه: قال الامامُ ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/ ١١١: وأما نكاحُ المتعة، فثبت عنه ﷺ أنه أحلَّها عامَ الفتح، وثبت عنه أنه نهى عنها عامَ الفتح، كما في صحيح مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، واختلف: هل نهى عنها يومَ خيبر على قولين، =

١٥٣٣٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدَّثني عبد الملك بن الرَّبيع بن سَبْرةَ الجُهَني، عن أبيه

عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بَلَغَ الغُلامُ سَبْعَ سِنِينَ أُمِرَ بالصَّلاةِ، فإذا بَلَغَ عَشْراً[1] ضُرِبَ عليها»[2].

= والصحيح أن النهي إنما كان عامَ الفتح، وأن النهي يومَ خيبر إنما كان عن الحمر الأهلية، وإنما قال عليٌّ لابن عباس: إن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء، ونهى عن الحمر الأهلية محتجاً عليه في المسألتين، فظن بعضُ الرواة أن التقييد بيوم خيبر راجع إلى الفصلين، فرواه بالمعنى، ثم أفرد بعضهم أحد الفصلين، وقيده بيوم خيبر. وانظر الجزء الثالث من «زاد المعاد» ٤٥٩-٤٦٤ فقد فصل القول في ذلك تفصيلاً جيداً.

(١) في (ق): عشر سنين.

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الملك بن الربيع، فقد روى عنه جمع، ووثقة العجلي، وقال الذهبي: صدوق إن شاء الله، وأخرج له مسلم متابعة، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٧، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٨) عن زيد بن الحباب، به.

وقد وقع في إحدى نسخ المصنف لابن أبي شيبة: زيد بن الحسن، وهو تحريف.

وأخرجه أبو داود (٤٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٧) من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه الترمذي (٤٠٧)، والدارمي ١/٣٣٣، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٧)، وابن خزيمة (١٠٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٦)، والحاكم في «المستدرك» ١/٢٥٨، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤ و٣/٨٣-٨٤، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص ٤٧ من طريق حرملة بن عبد العزيز، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٦) من طريق إبراهيم بن سبرة بن عبد العزيز، =

١٥٣٤٠- حدثنا زيد، أخبرني عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَتِرْ لِصَلاتِه ولو بِسَهْمٍ»[1].

= والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٩) من طريق سبرة بن عبد العزيز، أربعتهم عن عبد الملك ابن الربيع، به. وقال الترمذي: حديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: عبد الملك بن الربيع أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتجَّ به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٠، والحاكم ١/ ٢٠١ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عبد الملك بن الربيع، به. بلفظ: «إذا بلغ أولادكم سبع سنين، ففرقوا بين فرشهم، وإذا بلغوا عشر سنين، فاضربوهم على الصلاة». وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٨٩)، ولفظه: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً، وفرقوا بينهم في المضاجع» وإسناده حسن، وبه يصح الحديث، وذكرنا ثمة بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٧٨، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٢) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطبراني: عبد الملك بن الربيع، عن سبرة، وهو خطأ.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٩)، والحاكم ١/ ٢٥٢، من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٠)، والحاكم ١/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٠، والبغوي (٥٠٢) من طريق حرملة بن عبد العزيز، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤١) من طريق سبرة بن عبد العزيز، ثلاثتهم عن عبد الملك بن الربيع، به. =

١٥٣٤١- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني عبد الملك[١] بن الربيع بن سَبْرَة الجُهَني، عن أبيه

عن جده[٢] قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبِل، وأن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَمِ[٣].

= وفي مطبوع ابن خزيمة: عن عبد الملك: وهو ابن عبد العزيز بن سبرة الجهني، وعند الحاكم: عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني، وكلاهما فيه تحريف، فليس في الرواة من اسمه عبد الملك بن عبد العزيز

ولعل الصواب: عن عبد الملك: وهو أخو عبدالعزيز، فتحرفت أخو إلى ابن، وسقط الربيع من الإسناد في مطبوع ابن خزيمة وقد سقط كذلك عند الحاكم في رواية حرملة اسم عبدالملك من الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٣٤٢).

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٦١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «فليستتر لصلاته ولو بسهم» أي: ولو بنصب السهم بينه وبين من يمر بين يديه، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): عبد الله، وهو تحريف من النساخ، فقد جاء في هامش (س) ما نصه: كذا في نسخة أخرى: عبد الله.

والظاهر أنه تحريف، فإنه في «التقريب» ورجال أحمد لم يذكروا عبدالله، وإنما هو عبد الملك. قلنا: وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٤٢٧، و«تحفة الأشراف» ٣/ ٢٦٨.

(٢) قوله: عن أبيه عن جده، ساقط من (س) و(م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٨٥- ومن طريقه ابن ماجه (٧٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٥)- وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٦ من طريق زيد =

١٥٣٤٢- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثنا عبدُ الملك بنُ الربيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سُتْرَةُ الرَّجُلِ في الصَّلاةِ السَّهْمُ، وإذا صَلَّى أَحدُكُم، فَلْيَسْتَتِرْ بِسَهْمٍ»(٢).

١٥٣٤٣- قال: حدثنا يعقوبُ، حدثنا عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه أنه قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبِل، ورَخَّصَ أن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَم، ونهىٰ رسولُ الله ﷺ

=بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٣)، والدارقطني ١/ ٢٧٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٤٩، والبغوي (٥٠٢) من طريق حرملة بن عبد العزيز، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٤) من طريق سبرة بن عبد العزيز، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٥٣) والدارقطني ١/ ٢٧٥ من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٧٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، أربعتهم عن عبد الملك بن الربيع، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٤٣) و(١٥٣٤٨)

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٦٥٨)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

قال السندي: قوله: وأن نصلي في مراح الغنم: فيه سقط من الرواة، أي ورخص أن نصلي كما سيجيء. قلنا: انظر الرواية رقم (١٥٣٤٣).

وقوله: المراح، بضم الميم: الموضع الذي تروح إليه، أو تأوي إليه.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٩٤١) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٤٠)

عن المُتْعَةِ[1].

١٥٣٤٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهْرِي، عن الربيع بن سَبْرَة

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ حَرَّمَ مُتْعَةَ النِّساء[2].

١٥٣٤٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، أخبرني عبدُ العزيز بنُ عمر، عن الرَّبيع بن سَبْرَة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الملك بن الربيع، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٣٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ أن نصلي في أعطان الإبل، ورخص أن نُصلي في مراح الغنم.

أخرجه أبو يعلى (٩٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٤١)

وقوله: ونهى رسول الله ﷺ عن المتعة

أخرج نحوه مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٢ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، به. وفيه التصريح أنه عام الفتح.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧) وانظر (١٥٣٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٤٠٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٠٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٦) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينة في حَجَّة الوَدَاع حتّى إذا كنا بِعُسفان قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العُمْرَةَ قد دَخَلَتْ في الحَجِّ» فقال له سُرَاقة بن مالك أو مالك بن سُرَاقة ٣/٤٠٥
-شكَّ عبدالعزيز -أيْ رسولَ الله، عَلِّمْنا تعليمَ قَوْمٍ كأنَّما وُلِدُوا اليومَ، عُمْرَتُنا هٰذه لِعامنا هٰذا أمْ لأبدٍ[1]؟ قال: «بل[2] لأبدٍ[1]».
فلما قَدِمنا مكَّة طفنا بالبيتِ وبين الصَّفَا والمَرْوةِ، ثم أمَرَنا بِمُتْعة النِّساء، فرجعنا إليه، فقلنا: يا رسولَ الله، إنهنَّ قد أَبَيْنَ إلا إلى أجل مسَمًّى. قال: «فَافْعَلُوا» قال: فخرجتُ أنا وصاحبٌ لي، عليَّ بُرْدٌ وعليه بُرْد، فدخلنا على امرأةٍ، فعَرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فَجَعَلَتْ تنظرُ إلى بُرْدِ صاحبي، فتراه أجودَ من بُرْدي، وتنظر إليَّ فتراني أَشَبَّ منه، فقالت: بُرْدٌ مكان برد، واختارتني، فتزوَّجْتُها عَشْراً ببردي[3]، فَبِتُّ معها تلك الليلة، فلما أصبحتُ غَدَوْتُ إلى المسجد، فسمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يَخْطُبُ يقول: «مَنْ كَانَ مِنكُمْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إلى أجَلٍ، فلْيُعْطِها ما سَمَّى لها، ولا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاها شَيْئاً، ولْيُفَارِقْها، فإنَّ الله تعالى قد حَرَّمَها عليكُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[4].

---

(١) في (ق) و(م) للأبد، وهو الموافق لرواية عبد الرزاق في «المصنف».
(٢) في (ق) و(م): لا بل للأبد، بزيادة «لا».
(٣) في (ظ١٢) و(س): ببردتي.
(٤) إسناده صحيح، على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن سبرة، فمن رجال مسلم، وصحابيه سبرة بن معبد الجهني من رجال =

. . . . . .

= مسلم كذلك، وأخرج له البخاري تعليقاً.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٠٤١) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥١٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣ من طريق أبي نُعيم الفضل بن دكين، والحميدي (٨٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٥) و(٦٥١٧) من طريق سفيان بن عُيينة، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣-٢٠٤ من طريق جعفر بن عون، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٢، ومن طريقه ابن ماجه (١٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣، عن عبدة بن سليمان، أربعتهم عن عبدالعزيز بن عمر، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٥٥٤١) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٦) من طريق بشر بن عبدالله بن عمر ابن عبدالعزيز، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥ من طريق أنس بن عياض، ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن عمر، به.

قلنا: تعين في هٰذه الرواية وقتُ تحريم نكاحِ المتعة في حجة الوداع، وهو خلاف الصحيح. وحمل البيهقي الوهم في ذلك على عبدالعزيز بن عمر، فقال: وهو وهم منه، فرواية الجمهور عن الربيع بن سبرة أن ذلك كان زمن الفتح.

قلنا: وقد ذكر أنها في حجة الوداع الزهري في روايته عن الربيع فيما رواه عنه إسماعيل بن أمية كما سلف برقم (١٥٣٣٨)، وقد ذكرنا هناك أن رواية من قال في الفتح أصح وأشهر.

وقوله: إن العمرة قد دخلت في الحج.

أخرجه أبو داود (١٨٠١) من طريق ابن أبي زائدة، والدارمي ٢/ ٥١ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن عبدالعزيز بن عمر، به، وهو حديث صحيح، وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٥٣٤٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا عُمارة بن غَزِيَّة الأنصاري، قال: حدثنا الرَّبيع بن سَبْرَة الجُهَنِيُّ

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عامَ[1] الفتح، فأقمنا خمسَ عشرة من بين ليلة ويوم. قال: قال: فأَذِنَ لَنَا رسولُ الله ﷺ في المُتْعة. قال: وخرجتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي في أسفل مكة، أو قال في أعلى مكة، فلقيتنا[2] فتاةٌ من بني عامر بن صَعْصَعَة كأَنَّها البَكْرة العَنَطْنَطَةَ، قال: وأنا قريبٌ من الدَّمَامة، وعليَّ بُرْدٌ جديدٌ غَضٌّ، وعلى ابنِ عمي بُرْدٌ خَلَق قال: فقلنا لها: هل لك أن يستمتعَ منك أحدُنا؟ قالت: وهل يَصْلُحُ ذلك؟ قال: قلنا: نعم. قال: فجعلتْ تنظرُ إلى ابنِ عمي، فقلت لها: إن بُرْدي

= وقد شك عبدالعزيز بن عمر في هٰذه الرواية بالسائل: أهو سراقة بن مالك أو مالك بن سراقة، والصحيح أنه سراقة بن مالك، وسيرد حديثه في «المسند» ٤/ ١٧٥.

وقوله: «من كان تزوج امرأةً إلى أجل، فليعطها ما سمَّى لها، ولا يسترجع مما أعطاها شيئاً، وليفارقها، فإن الله تعالى قد حرَّمها عليكم إلى يوم القيامة».

قد سلف نحوه عند مسلم (١٤٠٦) (٢٨) من طريق عمر بن عبدالعزيز، عن الربيع، به، وانظر تتمة تخريجه في الرواية رقم (١٥٣٣٧).

قال السندي: قوله: «إن العمرة قد دخلت في الحج»: أي: حلت في أيامه على خلاف ما كان عليه أمر الجاهلية.

قوله: «كأنما ولدوا اليوم»: أي: بيِّن لنا بياناً وافياً في غاية الوضوح كالبيان لمن لا يعلم شيئاً قبل اليوم.

(١) في (م): يوم.

(٢) في (ق) و(م): فلقينا، وهو الموافق لرواية ابن حبان.

هذا جديدٌ غَضٌّ، وبردُ ابنِ عمي هذا خَلَقٌ مَحٌّ. قالت: بُرْدُ ابنِ عَمِّكَ هذا لا بأس به. قال: فاستمتع منها، فلم نخرج من مكَّة حتى حَرَّمها رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه قد اختلف فيها على وهيب بن خالد، إذ فيها أن سبرة بن معبد الصحابي الذي روى الخبر هو الدميم، وأن المستمتع هو ابنُ عمه، وذلك على خلاف ما جاء في هٰذا الخبر من أن سبرة له فضل جمال على ابن عمه، وأنه هو الذي استمتع بالفتاة، وذلك في الرواية رقم (١٥٣٤٥) و(١٥٣٤٩) و(١٥٣٥١)، وقد رواها على الصواب كذٰلك أبو النعمان محمد بن الفضل عن وهيب بن خالد عند مسلم، وقد تابع وهيباً بِشرُ بن المفضَّل ومعتمِرُ بنُ سليمان كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٠) من طريق أبي النعمان عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٠)، وابن حبان (٤١٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٢ من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٢٢) من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن عمارة بن غزية، به.

وانظر (١٥٣٣٧).

قال السندي: قوله: البَكْرة: بفتح فسكون: أي: الفتية من الإبل، أي: الشابة القوية.

قوله: العَنَطْنَطَة: هي بعين مهملة مفتوحة، وبنونين الأولى مفتوحة، وبطاءين مهملتين، كذا قال النووي. قلت (القائل السندي): وقد ضبط بفتح النون الثانية وسكون الطاء الأولى: وهي الطويلة العنق في اعتدال وحُسْن قوام. قوله: وأنا قريب من الدمامة: هٰذا عكس ما في صحيح مسلم، ففيه: وهو قريب من الدمامة، وكذا ذكر عام القصة بعد هٰذا على عكس ما هاهنا. والدمامة: بفتح الدال المهملة، هي القبح في الصورة.

قوله: خلق، بفتحتين، أي: قريب من البالي. =

١٥٣٤٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سَمِعْتُ عبد رب ابن سعيد يحدِّث عن عبيد بن محمد بن عمر بن عبد العزيز، عن الرَّبيع[١] ابن سَبْرَة

عن أبيه يقال له: السَّبْرِي، عن النبيِّ ﷺ أنَّه أمرهم بالمُتْعَة قال: فخطبتُ أنا ورجلٌ امرأةً، قال: فَلَقِيْتُ النبيَّ ﷺ بعد ثلاثٍ، فإذا هو يحرِّمُها أشدَّ التحريم، ويقول فيها أشدَّ القَوْلِ، وينهىٰ عنها أشدَّ النَّهْي[٢].

= قوله: مح، بفتح ميم، وحاء مهملة مشددة، وهو البالي، ومنه مح الكتاب: إذا بلي ودرس.

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): ربيع.

(٢) حديث صحيح على خطأ في إسناده، عبد رب بن سعيد، تصحف اسمه هنا، وإنما هو عبد ربه بن سعيد، وهو الأنصاري، وعبيد بن محمد بن عمر بن عبدالعزيز، سماه الحسيني في «الإكمال» ص ٢٨٣ عُبيد الله بن محمد، وقال: ليس بمشهور، وتابعه الحافظ في ابن حجر في «التعجيل» ص ٢٧٣ إلا أنه ذكر أن الحسيني قال فيه: فيه نظر، وكذلك ذكره في «أطراف المسند» ٤٢٦/٢ -٤٢٧، ولم نجد له ذكراً فيما سوى هذين الكتابين من كتب الرجال، ولم نجد من ذكر أن لعمر بن عبدالعزيز ولداً اسمه محمد، ويبدو لنا أنه تحريف قديم من النساخ، وأن الصواب فيه: هو عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، فقد جاء كذلك عند النسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٢٦٦/٣- من طريق محمد بن جعفر، شيخ أحمد، وقد تابع محمداً سليمان بن حرب، ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر الحوضي كما سيأتي في التخريج، وقد تابع شعبة كذلك معمر كما في الرواية التي سلفت برقم (١٥٣٤٥)، ووكيع كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٥١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٣) من طريق محمد بن جعفر، عن =

١٥٣٤٨- حدثنا يعقوب، حدثنا عبدالملك بن الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُصَلَّى في أعطان الإبِلِ، ورخَّصَ أن يُصَلَّى في مُرَاح الغَنَم[1].

١٥٣٤٩- حدثنا يونس، حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد-، قال: حدَّثني الرَّبيع بنُ سَبْرَة

عن أبيه سَبْرَة الجُهَني أَنَّه قال: أَذِنَ لنا رسولُ الله ﷺ في المُتْعَة قال: فانطلقتُ أنا ورجلٌ هو أكبر مني سِنّاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، فلقينا[2] فتاة[3] من بني عامر، كأنها بَكْرَة عَيْطَاء،

= شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع، به.

وقد تحرف عبد العزيز بن عمر في مطبوع النسائي إلى عبيد الله بن عمر، وقد جاء على الصواب في «تحفة الإشراف» ٣/ ٢٦٦

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٢) من طريق سليمان بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦، وابن حبان (٤١٤٤) من طريق حفص بن عمر الحوضي، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٤٠٦) (٢١) من طريق عبد الله بن نمير، عن عبد العزيز بن عمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر رقم (١٥٣٤٣).

(٢) في (س): فلقيتنا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق): إلى امرأة، بدل: فلقينا فتاة، وهو =

فعرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فقالتْ: ما تَبْذُلان؟ قال: كلُّ واحدٍ منا: ردائي. قال: وكان رداءُ صاحبي أجودَ من ردائي، وكنت أشبَّ منه، قال[1]: فجعلتْ تَنْظُرُ إلى رداءِ صاحبي، ثم قالت: أنتَ ورداؤك يكفيني[2]، قال: فأقمتُ معها ثلاثاً. قال: ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ عِنْدَهُ مِنَ النِّساءِ الَّتي تَمَتَّعَ بِهِنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَها». قال: ففارَقْتُها[3].

١٥٣٥٠- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن الزُّهْري، عن الرَّبيع بن سَبْرَة

=الموافق لرواية مسلم.

(١) في (س) و(م): قالت.

(٢) في (م): تكفيني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٦-١٢٧، وفي «الكبرى» (٥٥٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٢ من طرق عن الليث، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٨٤٦)، ومسلم (١٤٠٦) (٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، وابن حبان (٤١٤٦)، والطبراني (٦٥٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣ من طرق عن الربيع، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٣٧)

قال السندي: قوله: كأنها بكرة عيطاء: بفتح عين مهملة، وإسكان ياء مثناة من تحت، وبطاء مهملة وبالمد: وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام.

عن أبيه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نِكَاحِ المُتْعَة[1].

١٥٣٥١- حدثنا وكيع، حدثنا عبد العزيز، قال: أخبرني الرَّبيع بن سَبْرَة الجُهَني

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ فلما قضينا عمرتنا قال لنا رسولُ الله ﷺ: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هٰذِهِ النِّساءِ» قال: والاستمتاع عندنا يوم التزويج، قال: فعرضنا ذلك على النساء فأبَيْنَ إلا أن نضرب[2] بيننا وبينهن أجلاً، قال: فذكرنا ذلك للنبيّ ﷺ فقال: «افْعَلُوا». قال[3]: فانطلقت أنا وابنُ عم لي ومعه بردة ومعي بُردة، وبردته أجودُ من بردتي، وأنا أشبُّ منه، فأتينا امرأة، فعرضنا ذلك عليها، فأعجبها شبابي، وأعجبها بردُ ابن عمي، فقالت: برد كبرد. قال: فتزوّجتها، فكان الأجل بيني وبينها عشراً. قال: فبت عندها تلك الليلة ثم أصبحت غادياً إلى المسجد فإذا رسول الله ﷺ بين الباب والحجر يَخْطُبُ النَّاس ٤٠٦/٣

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٤ (بترتيب السندي)، والحميدي (٨٤٦)، وسعيد بن منصور (٨٤٧)، والدارمي ٢/ ١٤٠، ومسلم (١٤٠٦) (٢٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٨)، وأبو يعلى (٩٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٠) والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد الحميدي وسعيد بن منصور والدارمي: عام الفتح.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

(٢) في (ق) و(م): يضرب.

(٣) لفظ «قال»: ليس في (م).

يقول: «ألا أيُّها الله النَّاسُ، قد كُنتُ أَذِنْتُ لكُم في الاستِمْتاعِ مِنْ هٰذِهِ النِّساءِ، ألا وإنَّ الله تباركَ وتعالَى قد حَرَّمَ ذٰلِكَ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَها، ولا تأخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً»[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٩)، وابن حبان (٤١٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فلما قضينا عمرتنا، يشير إلى أن ذلك كان في حجة الوداع كما سلف في الرواية رقم (١٥٣٤٥)، وقد ذكرنا هناك أن هذا وهم، وأن الصحيح والمشهور أن التحريم كان عام الفتح.

وانظر (١٥٣٣٨).

وقوله: «ألا أيها الناس، قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء، ألا وإن الله تبارك وتعالى قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليخَلِّ سبيلها، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً» قد سلف نحوه في الرواية رقم (١٥٣٤٥).

obeikandi.com

عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي[1]

١٥٣٥٢- حدثنا روح بن عُبادة، حدثنا شُعْبة، حدثنا الحسنُ بنُ عمران: رجل[2] كان بواسِطَ، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى يحدِّث

عن أبيه: أنه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ، فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ. يعني إذا خَفَضَ، وإذا رفع[3].

---

(١) قال السندي: عبدُالرحمٰن بن أبزى الخزاعيُّ مولاهم.

قال البخاري والترمذي وآخرون: له صحبة، وقال أبو حاتم: أدرك النبيَّ ﷺ، وصلى خلفه.

وأخرج أبو داود بسند حسن عن عبدالرحمٰن بن أبزى أنه صلى مع النبي ﷺ الحديثَ.

وقال ابن السكن: استعمله النبي ﷺ على خراسان، وفي «صحيح مسلم» (٨١٧) أن عمر قال لنافع بن عبدالحارث الخزاعي: من استعملت على مكة؟ قال: عبدالرحمٰن بن أبزى، قال: استعملتَ عليهم مولى! قال: إنه قارىء لكتابِ الله، عالم بالفرائض، وأخرجه أبو يعلى وفيه: إني وجدته أقرأهم لكتاب الله وأفقههم في دين الله. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. قال مغلطاي: لم أر من وافقه على ذلك. ورده الحافظ في «الإصابة» بأن كلام أبي بكر بن أبي داود يدل على ذلك، لكن العمدة على قول الجمهور. والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): الحسن بن عمر أن رجلاً... وهو تحريف.

(٣) حديث ضعيف، أعله الأئمة لنكارته، فقد تفرد به الحسن بن عمران: وهو ممن لا يحتمل تفردُه، فلم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الحافظ في «التقريب»: لين، وقال الطبري: مجهول. وقد =

١٥٣٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحَجَّاج، قال: حَدَّثني شُعبة قال: سَمِعْتُ قتادةَ يحدِّث عن زُرَارة. قال حَجَّاج في حديثه قال: سَمِعْتُ زُرَارة

= اضطرب في تعيين شيخه فيه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٧) ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠١، وأبو داود (٨٣٧) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يسمِّ ابنَ عبد الرحمٰن ابن أبزى.

ورواه من طريقه كذٰلك ابن أبي شيبة ١/ ٢٤١-٢٤٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٠ عن شعبة، به، وسمى ابن عبدالرحمٰن سعيداً. ونقل البخاري عن الطيالسي قوله في هٰذا الحديث: لا يصح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٠ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به، ولم يسق لفظه بل أحال على رواية يحيى بن حماد، عن شعبة، الآتية برقم (١٥٣٦٩).

وأخرجه ابن سعد ٥/ ٤٦٢ عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن شعبة، به، واختلف عليه في متنه.

فرواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٠ عن علي بن نصر، عن أبي عاصم، عن شعبة، به، ولفظه: صلى خلف النبي ﷺ بمنى، وكبر النبي ﷺ إذا خفض ورفع.

وقال أبو داود في معنى الحديث: معناه إذا رفع من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر، وإذا قام من السجود لم يكبر.

وقال البيهقي في «السنن» ٢/ ٦٨ في حديث عبد الرحمٰن بن أبزىٰ: فقد يكون كبر ولم يسمع، وقد يكون ترك مرة ليبين الجواز، والله أعلم.

قلنا: وقد ثبت بأحاديث صحيحة أن النبي ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع، وقد سلف ذلك من حديث ابن مسعود (٣٦٦٠)، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٤٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر «فتح الباري» ٢/ ٢٦٩.

عن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن النبيِّ ﷺ أنَّه كان يوتر بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾[1].

١٥٣٥٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهَيْلٍ وزُبَيْد الإيامي، عن ذَرّ، عن ابن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنَّه كان يقرأ في الوِتْر بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعلى﴾ و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ورفعَ بها صوتَه[2].

---

(١) حديث صحيح، زرارة: وهو ابن أوفى العامري -وإن لم يذكروا له سماعاً من عبدالرحمٰن بن أبزى- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٧ من طريق شبابة، عن شُعبة، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن عِمران بن حصين.

قلنا: فجعله من حديث عمران بن حصين، قال النسائي: لا أعلم أحداً تابع شبابة على هٰذا الحديث.

وسيأتي مطولاً بإسناد صحيح بالأرقام (١٥٣٥٤) و(١٥٣٥٥) و(١٥٣٥٧) و(١٥٣٥٨) و(١٥٣٥٩) و(١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢). وسيأتي من طريق زرارة برقم (١٥٣٥٦) و(١٥٣٦٦).

وفي الباب من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٠).

ومن حديث عبدالرحمٰن بن أبزى عن أبي بن كعب، سيرد ٥/ ١٢٣ ومن ثَمَّ فحديثنا هٰذا مرسل صحابي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذر: هو ابنُ عبدالله المُرْهبي =

. . . . . .

=الهَمْداني، وابن عبدالرحمٰن بن أبزى: هو سعيد، كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢).

وأخرجه النسائيُّ في «المجتبى» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «الكبرى» (١٤٣٥) و(١٠٥٧٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٧) و(٧٣٨) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٣/ ٢٥٠، وفي «الكبرى» (١٤٤٨) و(١٠٥٦٧) -وهو في عمل اليوم والليلة (٧٣١)- من طريق جرير بن حازم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٢ من طريق محمد بن طلحة، كلاهما عن زبيد، عن ذر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٣٠) و(١٠٥٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٠)- وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٩٧) من طرق عن ذر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٥ و٢٥٠، وفي «الكبرى» (١٤٣٣) و(١٠٥٧١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٥)- من طريق عبدالملك بن أبي سليمان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٦٩)، -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٣)- من طريق محمد بن جحادة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٦ من طريق مالك بن مغول، ثلاثتهم عن زبيد، عن ابن عبدالرحمٰن بن أبزى، عن أبيه، به، لم يذكروا ذراً في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٥، وفي «الكبرى» (١٠٥٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٩)- من طريق منصور بن المعتمر، عن سلمةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، عن أبيه، به، لم يذكر ذراً في الإسنادِ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٦٨) -وهو=

١٥٣٥٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: كان يَقْرأُ في الوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وكان إذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». يطوِّلها[1] ثلاثاً[2].

= في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٢)- من طريق يحيى بن آدم، عن مالك بنِ مِغْوَلٍ، عن زبيد، عن ذرٍّ، عن ابن أبزى، مرسلاً.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣).

قال السندي: قوله: بسبح اسم ربكَ الأعلى... الخ، ظاهره أنه كان يوتر بثلاثٍ.

قوله: يرفع بها صوته: أي: بالتسبيحة الثالثة، أو بالتسبيحات الثلاث، إلا أن الرواية جاءت بالمعنى الأول صريحاً. قلنا: انظر الرواية رقم (١٥٣٥٨) و(١٥٣٦٢).

(١) في (س): يقولها، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عزرة -وهو ابن عبدالرحمٰن الخزاعي- فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه عبدُ الرزاق في «المصنف» (٤٦٩٥)، عن معمر، وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١، وفي «الكُبرى» (١٠٥٧٧) و(١٠٥٧٨)-، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤١) و(٧٤٢) من طريق سعيد بن أبي عَروبة، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١ من طريق هشام وهو الدّستوائي، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، مرسلاً. =

١٥٣٥٦- حدثنا أبو داود، حدثنا شُعْبة، أخبرنا قتادة قال:

سَمِعْتُ زُرَارة يحدِّث عن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوتر بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يا أَيُّها الكافرونَ﴾ و﴿قُلْ هو الله أَحَد﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» يقولُها ثلاثاً[1].

١٥٣٥٧- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، حدثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أَبْزَىٰ[2]

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ بمِثْل هذا.

قال: أخبرني زُبَيد وسَلَمة بن كُهَيْل سَمِعا ذَرّاً يحدِّث عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ[3] هذا[4].

= وقد سلف برقم (١٥٣٥٤)، ومختصراً برقم (١٥٣٥٣).

(١) حديث صحيح، زُرارة -وهو ابن أوفى العامري، وإن لم يذكروا له سماعاً من عبد الرحمٰن بن أبزى- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود: وهو الطيالسي. فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٧، وفي «الكبرى» (١٤٤٧) و(١٠٥٨٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٤) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣)، وانظر ما قبله.

(٢) بن أبزىٰ، ليست في (م).

(٣) في (ق): بمثل.

(٤) حديث صحيح، وله إسنادان عن شعبة، الأول على شرط مسلم، =

١٥٣٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: زُبَيْد وسَلَمة أخبراني أنَّهما سَمِعَا ذَرّاً، عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وكان إذا سَلَّم قال[1]: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثاً يَرْفَعُ صوتَهُ بالآخِرة[2].

١٥٣٥٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن قتادة، عن عَزْرَة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه: أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُوْتِرُ بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ ويقول إذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاث مِرَار[3].

= والثاني على شرط الشيخين، وهو القائل: أخبرني زبيد كما جاء في الرواية رقم (١٥٣٥٤)، وكما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٥٨).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٦-٢٤٧، وفي «الكبرى» (١٤٤٦) و(١٠٥٧٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٣)- من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن قتادة، عن عزرة، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٤١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل وزبيد، عن ذر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٥)، وسلف بالإسناد الثاني برقم (١٥٣٥٤).

(١) في (م): يقول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٧).

١٥٣٦٠- حدثنا محمد بن جعفر[١]، حدثنا شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن ذَرٍّ[٢]، عن ابن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه[٣] عن النبيّ ﷺ أنه قال: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلام، وعلى كَلِمَةِ الإخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعَلى مِلَّةِ أبينا إبراهِيمَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وما كانَ من المُشْرِكِين»[٤].

---

(١) قوله: محمد بن جعفر، ليس في (س).

(٢) قوله: عن ذر، ليس في (ظ١٢).

(٣) قوله: عن أبيه، ليس في (ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ذر: هو ابن عبدالله المُرْهبي الهَمْدَاني، وابن عبدالرحمٰن بن أبزى: هو سعيد كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١٥٣٦٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٣١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٧٧)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٥) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، به، وفيه قصة.

وسيرد في «المسند» ٥/١٢٣ من زوائد عبدالله بن أحمد قال: حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن جده، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، وأبوه وجده متروكان.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٦٣) و(١٥٣٦٤) و(١٥٣٦٧).

قال السندي: قوله: «أصبحنا»: أي: دخلنا في الصباح.

قوله: «على فطرة الإسلام»: أي: على السنة التي سنَّها الله تعالى لعباده، وهي الإسلام، فالإضافة بيانية.

قوله: «كلمة الإخلاص»: أي: كلمة تدل على إخلاص القائل، ويصير بها =

١٥٣٦١-حدثنا عبدالرَّزّاق قال: أخبرنا سُفْيان، عن زُبَيْد، عن ذرّ بن عبدالله المُرْهبي، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

٤٠٧/٣ عن أبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يُوتِرُ بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وإذا أراد أنْ يَنْصَرِفَ من الوِتْر، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوس». ثلاثَ مَرَّات، ثم يَرْفَعُ صَوْتَه في الثَّالثة[1].

١٥٣٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن زُبَيْد، عن ذَرّ الهَمْدَاني، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ الخُزَاعي

=القائل من المخلصين، وهي كلمة التوحيد.

قوله: «مِلَّة أبينا»، أي: دينه.

قوله: «حنيفاً»: مائلاً عن الباطل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٩٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٩-٢٥٠ من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٧١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٥) من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن سفيان الثوري، عن زبيد، عن سعيد، به لم يذكرا ذَرّاً في الإسناد. قال النسائي: أبو نعيم أثبت عندنا من محمد بن عبيد وقاسم بن يزيد، وأثبت أصحاب سفيان عندنا، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٦٢، والنسائي ٣/ ٢٤٦ من طريق عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، به.

وقد سلف برقم (١١٣٥٤)، ومختصراً برقم (١١٣٥٣).

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ ويقول إذا جلس في آخرِ صلاتِه: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثاً، يَمُدُّ بالآخِرة صَوْتَه[1].

١٥٣٦٣- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن سَلَمة، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ إذا أصبحَ وإذا أمسى: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وعلى كَلِمَةِ الإخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعلى مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً مسلماً[2]، وما كانَ من المشْرِكينَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٨، و١٠/٣٨٦-٣٨٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) قوله: مسلماً، ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبزى، فقد أخرج له أبو داود والنسائي، وهو حسنُ الحديث. وسماعُ سلمة بن كهيل منه لا يُستبعد، فيكون سمعه منه مباشرة، وسمعه من أخيه سعيد بواسطة ذر كما سلف في رواية شعبة (١٥٣٦٠).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٣)- من طريق أبي داود الحَفَري، و(١٠١٧٦) في «الكبرى» أيضاً -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٤)- من طريق القاسم بن يزيد الجَرْمي، والدارمي=

١٥٣٦٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن ذَرّ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن أبيه أَنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وكَلِمَةِ الإخلاصِ، ودِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، ومِلَّةِ أبينا إبراهيم حَنيفاً[1]، ولم يكن مِنَ المُشْرِكينَ»[2].

١٥٣٦٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا سَلَمة بن كُهَيل عن ذَرّ، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في الفَجْر، فترك آيةً، فلما صَلَّى قال: «أفي القَوْمِ أُبيُّ بنُ كَعْبٍ؟». قال أُبي: يا رسولَ اللهِ نُسِخَتْ آيةُ كذا وكذا أو نَسِيتَها؟ قال: «نُسِّيتُها»[3].

=٢/٢٩٢ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به دون زيادة: وإذا أمسىٰ.

قلنا: وهٰذه الزيادة قد تفرد بها وكيع، وهي زيادة ثقة مقبولة.

ولهٰذه الزيادة أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١١٦ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح. قلنا: وحديث عبدالرحمٰن بن ابزىٰ ساقط من مطبوع الطبراني.

(١) في (ق): حنيفاً مسلماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف برقم (١٥٣٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وذر: هو ابن عبدالله المُرْهبي الهَمْداني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٣) من طريق أبي نعيم =

١٥٣٦٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، حدثنا قَتَادة، عن زُرَارَة عن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلى﴾[1].

١٥٣٦٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سُفْيان قال: حدثنا سَلَمة بن كُهَيْل، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى عن أبيه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أصبح يقول: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وكَلِمَةِ الإخْلاصِ، ودِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعلى مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً مسلماً[2]، وما كانَ من المشْرِكينَ»[3].

=الفضل بن دكين، عن سفيان، به.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي في «المسند» ٥/١٢٣ من «زوائد» عبدالله بن أحمد قال: حدثنا يحيى بن داود الواسطي، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أُبي بن كعب، فذكر نحوه.

قال السندي: قوله: قال أُبي: يا رسول الله... الخ: فهم أُبيٌّ أن مراده بما قال: هو أن يعرف أنَّ أُبياً متنبه لذلك أم لا، فأجاب بأنه متنبه.

(١) حديث صحيح، زرارة -وهو ابن أوفى العامري، وإن لم يذكروا له سماعاً من عبدالرحمٰن بن أبزىٰ- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣)، ومطولاً برقم (١٥٣٥٤).

(٢) مسلماً، ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه في الرواية برقم =

١٥٣٦٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن منصور، عن أبي سعيد الخُزَاعي

عن ابن أَبْزَىٰ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُشِيرُ بأُصبعه السَّبَّاحة[1] في الصَّلاة[2].

= (١٥٣٦٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٧٧، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٣٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذر بن عبدالله، عن ابن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، به. وفيه: «وما أنا من المشركين» وبزيادة «ذر» في الإسناد، وهي مخالفة لما رواه يحيى بن سعيد القطان في روايتنا هٰذه، ولرواية وكيع السالفة برقم (١٥٣٦٣)، ورواية أبي داود الحَفَري، والقاسم بن يزيد الجَرْمي، ومحمد بن يوسف الفريابي عن سفيان، كما سلف في تخريج الرواية المذكورة.

(١) في (ق): السبابة. قال السندي: السباحة هٰذا هو الاسم الإسلامي، وأما السبابة فاسم جاهلي إلا أنهم بسبب الاشتهار يطلقونها أيضاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو سعيد الخزاعي انفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٧٨ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد اختلف في كنيته، فقد تابع عبدَالرحمٰن يحيى بنُ سعيد في روايته عن سفيان كما في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٦، وسماه جرير عن منصور راشداً أبا سَعْد كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٧٠)، وكذٰلك سماه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٨٦، وعبدالرحمٰن عن منصور كما في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٦، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري. =

١٥٣٦٩- حدثنا يحيى بنُ حَمَّاد، قال: أخبرنا شُعْبة، عن الحسن بن عمران[1]، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

= وقد اختلف في إسناده، فزاد جرير في روايته عن منصورٍ سعيدَ بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ في الإسناد، وروي عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ مرسلاً كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦ من طريق شيبان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ: كان النبي ﷺ... مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٤٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» عن أبي سعيد الخزاعي عنه، ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

قلنا: مسند عبدالرحمٰن بن أبزىٰ ساقط من مطبوع الطبراني، وقد فات الهيثمي نسبته إلى أحمد.

وسيأتي برقم (١٥٣٧٠).

ويشهد له حديثُ عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٦٣٤٨)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبدالله بن الزبير، سيرد ٤/٣.

وثالث من حديث نمير الخزاعي، سيرد ٣/٤٧١.

ورابع من حديث وائل بن حجر، سيرد ٤/٣١٦.

قال السندي: وقد أخذت الأئمة كلهم بالإشارة، وإنما خالف فيها بعضُ المشايخ من علمائنا الحنفية على خلاف قولِ إمامهم بلا دليل قوي، فلا عبرة بخلافهم بعد ثبوتها في الأحاديث، واتفاق الأئمة عليها.

(١) في (م): عن الحسن، عن ابن عمران، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

عن أبيه: أنه صَلَّى خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ[1].

١٥٣٧٠- حدثنا جرير، عن منصور، عن راشد أبي سَعْد، عن سعيد ابن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في الصَّلاة، فدعا، وضعَ[2] يَدَه اليمنى على فخذه، ثم كان يُشيرُ بأصبعه إذا دعا[3][4].

١٥٣٧١- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضَمْرَة، عن ابن شَوْذَب[5]، عن عبد الله بن القاسم[6]

---

(١) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام فيه برقم (١٥٣٥٢). يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٦٨ من طريق يحيى بن حماد، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٢).

(٢) في (ق): ووضع.

(٣) قوله: إذا دعا، ليست في (م).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام فيه في الرواية رقم (١٥٣٦٨)، جرير: هو ابن عبدالحميد الضبي.

وقد ذكرنا هناك شواهده.

(٥) في (م): شوذر، وهو خطأ.

(٦) في النسخ الخطية و(م)، و«أطراف المسند» ٤/ ٢٥٣ عبدالله، عن القاسم، وهو خطأ قديم، صوابه ما أثبتناه، انظر ترجمة عبدالله بن القاسم في «تهذيب الكمال»، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري ٥/ ١٧٤.

قال: جلسنا[1] إلى عبد الرحمٰن بن أَبْزَى، فقال: ألا أُريكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فقلنا: بلى. قال: فقام، فَكَبَّر، ثم قرأَ، ثم ركع، فوضع يديه على رُكْبتيه، حتى أَخَذَ كلُّ عُضْوٍ مَأْخَذَه، ثم رَفَعَ حتى أَخَذَ كلُّ عُضْوٍ[2] مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أخذَ كلُّ عَظْم[3] مأخذه، ثم رَفَع حتى أَخذَ كلُّ عَظْمٍ مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أَخَذَ كلُّ عَظْمٍ مأخذه، ثم رَفَعَ، فصنع في الرَّكْعةِ الثَّانية كما صَنَعَ في الرَّكْعة الأولى، ثم قال: هكذا صلاةُ رسولِ الله ﷺ[4].

---

(١) في (ق): جلست. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري في «تاريخه».

(٢) في (ص)، وهامش (ظ١٢): عظم.

(٣) في (م): عضو.

(٤) إسناده صحيح. ضمرة: هو ابن ربيعة الفِلَسْطيني.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٧٤-١٧٥، من طريق محمد بن عبدالله العمري، عن ضمرة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٩٣)، ومسلم (٣٩٧)، وقد سلف ٢/ ٤٣٧.

وعن أبي مسعود البدري، سيرد ٤/ ١١٩.

قال السندي: قوله: حتى أخذ كلُّ عَظْمٍ مأخذه: أي: استقر كل عضو في مستقره.

نافع بن عبد الحارث[1][2]

١٥٣٧٢- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن حبيب بن أبي ثابت، حدَّثني خُمَيل[3] أنا ومجاهداً

عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ سَعادَةِ المَرْءِ: الجَارُ الصَّالِحُ، والمَرْكَبُ الهَنِيءُ، والمَسْكَنُ الواسِعُ»[4].

٤٠٨/٣

---

(١) في (م) حديث نافع بن عبدالحارث رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو نافع بنُ عبدالحارث الخزاعي، ووقع في رواية إبراهيم الحربي: نافع بن الحارث بإسقاط «عبد» والصواب إثباته. قال البخاري: يقال: إن له صحبة، وذكره ابن سعد في الصحابة وفضائلهم.

ويقال: إنه أسلم يوم الفتح، فأقام بمكة ولم يُهاجر.

وأنكر الواقدي صحبته.

وذكره في الصحابة ابن حبان والعسكري وآخرون.

(٣) في هامش (ظ١٢): بضم الخاء المعجمة، وهو ابن عبدالرحمٰن.

قلنا: وكذٰلك ضبطه ابنُ ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٢/ ٤٤٥، وقد تحرف في بعض المصادر إلى جميل، وحميد.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا سند حسن في الشواهد، خُميل -وهو ابن عبدالرحمٰن- روى عنه حبيب بن أبي ثابت، وسمع منه مجاهد هذا الحديث بحضرة حبيب بن أبي ثابت وذكره ان ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦) و(٤٥٧)، والحاكم =

١٥٣٧٣- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن خُمَيْل عن نافع بن عبد الحارث، قال: قال رسولُ الله ﷺ؛ فَذَكَرَ مِثْلَه[1].

١٥٣٧٤- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي

=٤/١٦٦-١٦٧ من طرق عن سفيان، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٦٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: خميل لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد».

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص عند ابن حبان (٤٠٣٢) بسند صحيح، ولفظه: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء». وسلف نحوه في «المسند» (١٤٤٥).

قال السندي: قوله: «الجار الصالح»: الذي يحثه قولاً وفعلاً على الذكر والتقوى، ويوقظه من سِنَةِ الغفلة والهوى.

قوله: «الهنيء»: الموافق في سبيل الله، لا يؤخره عن الرفقاء.

قوله: «الواسع»: الذي يشرح فيه الصدر ولا يضيق، فإن ضيق الصدر يمنع عن الخيرات.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه آنفاً. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٣٤٧ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

سلَمة قال:

قال نافع بن عبد الحارث: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ حتى دَخَلَ حائطاً، فقال لي: «أَمْسِكْ عليَّ البابَ». فجاء حتى جَلَسَ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر، فَضُرِبَ البابُ، قلت: مَنْ هذا؟ قال: أبو بكر، قلتُ: يا رسول الله، هذا أبو بكر، قال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ وبَشَّرْتُهُ بالجنَّةِ، قال: فدخل، فَجَلَسَ مع رسولِ اللهﷺ على القُفِّ، ودلى رِجْلَيه في البئر، ثم ضُرِبَ الباب، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقالَ عُمَرُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا عُمَرُ. قال: «ائْذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، قال: فدخلَ، فَجَلَسَ مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البئرِ، قال: ثم ضُرِبَ البابُ، فقلتُ: مَن هذا؟ قال: عثمان. فقلت: يا رسولَ الله، هذا عثمان، قال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ مَعَها بَلاءٌ». فأذنت له، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، فجلس مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر[1].

---

(١) أبو سلمة- وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف- لم يذكروا له سماعاً من نافع بن الحارث، ومحمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، تكلَّم فيه بعضهم من قبل حفظه، وقد وهم فيه، ورُوي عنه أيضاً أن الذي كان يأذن هو بلال بن رباح، وخُولِفَ فيه كذلك، فسيرد بإسناد صحيح أن أبا سلمة سمعه مِن عبدالرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسى الأشعري، وهو الذي كان يأذَنُ لهم، وهو الصواب فيما قاله الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٧. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٥ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٧)- عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٨٨) عن يحيى بن أيوب المقابري، عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٣٢) عن علي بن حجر، عن إسماعيل ابن جعفر، عن محمد بن عمرو، به، إلا أنه جعل بلالاً هو الذي يأذن لهم.

وسيأتي في «المسند» ٤/ ٤٠٧ عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح ابن كيسان، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمٰن بن نافع بن عبدالحارث، عن أبي موسى الأشعري، وهٰذا إسناد صحيح، وقد تابع عبدَالرحمٰن بن نافع أبو عثمان النهدي عند البخاري (٣٦٩٥)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وسيرد ٤/ ٣٩٣، وسعيدُ بنُ المسيب عند البخاري (٧٠٩٧)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩).

وسيأتي برقم (١٥٣٧٥)، وليس فيه ذكر من كان يأذن لهم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٤٨)، وهو يحمل على تعدد القصة، والله أعلم.

قال السندي: قوله: حائطاً، أي: بستان.

قوله: «أمسك عليَّ» بتشديد الياء، أي: احفظه عليَّ حتى لا يدخل عليَّ أحد بلا إذن.

قوله: فجاء: أي: رجع من قضاء الحاجة.

قوله: على القف: بضم قاف وتشديد فاء: حافة البئر، أو الدكة التي حولها.

قوله: ودلَّى: بتشديد اللام: أرسلهما في البئر.

قوله: فضرب الباب: على بناء المفعول، ورفع الباب.

قوله: ودلى رجليه: اقتداءً به وتأنساً وتجانساً. =

١٥٣٧٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدَّثني موسى بن عُقْبة قال:

سَمِعْتُ أبا سَلَمة يُحدِّث، ولا أعلمه إلا عن نافع بن عبد الحارث: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ حائطاً من حوائط المدينة، فجلس على قُفِّ البئر، فجاء أبو بكر يستأذن فقال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ». ثم جاء عمر يستأذن، فقال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرهُ بِالجَنَّةِ». ثم جاء عثمان يستأذن، فقال: «ائذن لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، وسيلْقَى بلاءً»(١).

= قوله: «معها بلاء»، أي: مع البشارة أو مع الجنة.

قوله: فجلس (أي عثمان) مع رسول الله ﷺ على القف: المشهور أنه وجد القف قد ملىء، فجلس وجاهه، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سلمة لم يذكروا له سماعاً من نافع بن عبدالحارث، وقد سلف الكلام على هٰذا الحديث في الذي قبله، فانظره.

obeikandl.com

أبو محذورة المؤذن[1]

١٥٣٧٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرني[2] ابنُ جُرَيْج، حدَّثني عثمان بن السَّائب مولاهم، عن أبيه السَّائب مولى أبي محذورة، وعن أم عبد الملك ابن أبي محذورة أنهما سمعاه من أبي محذورة

قال أبو محذورة: خَرَجْتُ في عشرة فتيانٍ مع النبيِّ ﷺ، وهو أبغضُ النَّاس إلينا، فأَذَّنوا، فَقُمنا[3] نؤذِّنُ نستهزىءُ بهم، فقال النبيُّ ﷺ: «ائتوني بِهٰؤلاءِ الفِتْيانِ» فقال: «أَذِّنوا» فأَذَّنوا، فكنتُ أحدَهم[4]، فقال النَّبيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هٰذا الذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، اذْهَبْ فَأَذِّنْ لأَهْلِ مكَّةَ». فَمَسَحَ[5] على ناصيته[6]، وقال: «قل: الله أكْبَر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، مَرَّتين، وأشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله،

---

(١) قال السندي: اختُلِفَ في اسمه، قيل: سمرة، وقيل: غير ذٰلك، والأصح أنه أوس بن معيرٍ، بكسر ميم وسكون مهملة وفتح مثناة تحته.

ولم يهاجر أبو محذورة بل أقام بمكة مؤذناً إلى أن مات سنة تسع وخمسين، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أخبرنا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وقمنا، وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٤) في «المصنَّف»: آخرهم، وهي الأشبه.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): ومسح.

(٦) في (ق): ناصيتي. قلنا: وهي الموافقة لرواية الدارقطني من طريقه.

مَرَّتين، ثم ارْجِعْ فاشْهَدْ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، مَرَّتين، واشْهَدْ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلَاحِ، مَرَّتينِ، الله أكبر، الله أكبرُ، لا إلٰه إلا الله، وإذا أَذَّنْتَ بالأوَّل مِنَ الصُّبْحِ، فَقُلْ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وإذا أَقَمْتَ فَقُلها[1] مرَّتَيْنِ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، أَسَمِعْتَ؟» قال: وكان أبو محذورة لا يَجُزُّ ناصِيَتَهُ، ولا يَفْرُقُها، لأنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ عليها[2].

---

(١) في (ق): فقل.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عثمان بن السائب، وأبيه، وأم عبدالملك بن أبي محذورة، فقد انفرد ابن جريج في الرواية عن عثمان، وقال ابن القطان: غير معروف، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبوه السائب انفرد بالرواية عنه ابنه عثمان، وقال الذهبي: لا يُعرف، وأم عبدالملك انفرد كذٰلك بالرواية عنها عثمان بن السائب، ولم يؤثر توثيقها عن أحد.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٧٩)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥٠١)، وابن خزيمة (٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٣-٣٩٤. ولم يسق أبو داود وابن خزيمة لفظه، وفي رواية عبدالرزاق في «المصنف» لم يرد فيها ذكر الترجيع.

وأخرجه أبو داود (٥٠١)، وابن خزيمة (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠ و١٣٤ من طريق أبي عاصم، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٧، وفي «الكبرى» (١٥٩٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٨ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن =

١٥٣٧٧- حدثنا محمد بن بكر[1]، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عُثْمان بن السَّائب، عن أُمِّ عبد الملك بن أبي محذورة

عن أبي محذورة قال: لمَّا رجع النبيُّ ﷺ إلى حُنَيْن، خَرَجَتُ عاشرَ عشرةٍ. فذكر الحديث إلا أنه قال: «الله أكبرُ الله أكبرُ»

=جريج، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٧ من طريق روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن عثمان بن السائب، عن أم عبد الملك، به. وفيه تثنية التكبيرة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٥، والبيهقي ١/ ٤١٦ من طريق الحميدي، عن إبراهيم بن عبد العزيز بن أبي محذورة، عن جده عبد الملك، عن أبي محذورة، به دون الإقامة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤١٤ من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده، وفيه أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. قلنا: وإبراهيم ضعيف.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٧٧) و(١٥٣٧٨) و(١٥٣٧٩) و(١٥٣٨٠) و(١٥٣٨١) و٦/ ٤٠١ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: ثم ارجع، صريح في الترجيع، وقد ثبت الترجيع في أذان أبي محذورة ثبوتاً لا مَرَدَّ له، كما ثبت عدمه في أذان بلال، فالوجه جواز الوجهين، والأقرب الترجيع إن كان المؤذن جديدَ الإسلام، وتركه إن كان قديم الإسلام، كأبي محذورة وبلال.

قلنا: أذان بلال سلف في حديث أنس برقم (١٢٠٠١).

(١) في جميع النسخ و(م): محمد بن زكريا، وهو تحريف قديم، صوابه ما هو مثبت من «أطراف المسند» ٧/ ٧٤.

مرتين قَطِ[1]. وقال روح أيضاً مَرَّتين[2].

١٥٣٧٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سُفْيان، عن أبي جعفر -قال عبدالرَّحمٰن: ليس هو الفَرَّاء- عن أبي سَلْمان[3]

عن أبي محذورة، قال[4]: كنتُ أُؤَذِّنُ في زمنِ النبيِّ ﷺ في صلاة الصُّبْحِ، فإذا قلتُ: حيَّ على الفلاح، قلتُ: الصَّلاة خَيْرٌ من النَّوْم، خيرٌ مِن النومِ، الأذان الأوَّل[5].

---

(١) في (م): فقط.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وقول محمد بن بكر وروح في هٰذه الرواية في التكبير مرتين، سيأتي كذٰلك من طريق آخر عنهما برقم (١٥٣٨٠)، وهي رواية مسلم في «صحيحه» (٣٧٩)، لكن سيأتي من طريق محمد بن بكر وغيره بتربيع التكبيرات كما سيرد في تخريج الرواية المذكورة، وسيأتي التربيع مجملاً في الرواية رقم (١٥٣٨١) وإسنادها حسن.

قال السندي: قوله: «مرتين»: قد أخذ بذٰلك مالك، لكن قد صح أربعة مرات، والمثبت أحفظ.

وانظر تعليق السندي في الرواية رقم (١٥٣٨١).

(٣) في النسخ الخطية و(م): أبي سليمان، وهو تحريف قديم، صوابه ما هو مثبت في «أطراف المسند» ٧/ ٧٥، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه.

(٤) في (ق): قلت.

(٥) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف. أبو سَلْمان: هو المؤذن، قيل: اسمه همام، لم يذكروا في الرواة عنه غير العلاء بن صالح الكوفي، وأبوجعفر الفراء، وبقية رجاله ثقات. أبو جعفر: هو الفراء خلافاً لما قال =

١٥٣٧٩- حدثنا سُرَيْج[1] بن النَّعْمان، حدثنا الحارثُ بنُ عُبَيْد، عن محمد بن عبد الملك بن أبي مَحْذُورة، عن أبيه

=عبدالرحمٰن، فقد تعقبه المزي بقوله: «الصحيح أنه الفراء، نسبه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفيان في هٰذا الحديث، وذكر مسلم وغير واحد أن أبا جعفر الذي يروي عن أبي سلمان، ويروي عنه سفيان هو الفراء». عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤، وفي «الكبرى» (١٦١٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٣، ١٤، وفي «الكبرى» (١٦١١) و(١٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٧ عن الهيثم بن خالد بن يزيد -وهو ورّاق أبي نعيم-، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٩) من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عبدالعزيز بن رُفَيْع -وهو الأَسدي- عن أبي محذورة، به. وهٰذا حديث صحيح، يحيى الحماني وإن كان ضعيفاً قد توبع.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٨ من طريق الحارث بن منصور، عن عمر بن قيس المكي، عن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: يا أبا محذورة، ثَنِّ الأولى من الأذان من كل صلاة، وقل في الأولى من صلاة الغداة: «الصلاة خير من النوم». وعمر بن قيس متروك.

وانظر ما سلف برقم (١٥٣٧٦).

قال السندي: قوله: الصلاة خير من النوم، إلى قوله: الأذان الأول: الظاهر أنه بالرفع، أي: هٰكذا الأذان الأول من الفجر.

(١) في (ظ١٢) و(ق): شريح، وهو تصحيف.

عن جَدِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَلِّمْني سُنَّةَ الأَذَانِ، فَمَسَحَ بمُقَدَّم رأسي، وقال: «قل: الله أكْبَرُ، الله أكبرُ، تَرْفَعُ بها صَوْتَكَ، ثم تقولُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشهَدُ أَنْ لا إلٰه إلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، مَرَّتين، تَخْفِضُ بها صَوْتَكَ، ثم ترفع صوتك: أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، مَرَّتين، وأَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاَحِ، مَرَّتَيْنِ، فإنْ كانَ[1] صلاةُ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الله أَكبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لا إلٰه إلا الله»[2]. ٤٠٩/٣

---

(١) في (ق): كانت.

(٢) حديث صحيح بطرقه، الحارث بن عبيد: هو أبو قدامة الإيادي البصري، مختلف فيه، وهو من رجال مسلم، ومحمد بن عبدالملك بن أبي محذورة لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: ليس بحجة، يكتب حديثه اعتباراً، وأبوه عبدالملك روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (٥٠٠)، وابن حبان (١٦٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٤، و٤٢١-٤٢٢، والبغوي (٤٠٨) من طريق مُسدَّد بنِ مُسَرْهَدٍ، عن الحارث بن عبيد، وفيه رَبَّع التكبيرات.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٢، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٢) و(٦٧٣٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن جده عبد الملك، به. وفيه رَبَّع التكبيرات.

وأخرجه الترمذي (١٩١)، وابن خزيمة (٣٧٨) من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك، عن أبيه وجده، عن أبي محذورة، به. وقال =

١٥٣٨٠- حدثنا روح بن عُبادة، حدثنا ابنُ جُرَيْج. ومحمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج قال: أخبرني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن أبي مَحْذُورة أَنَّ عبد الله بن مُحَيْرِيز أخبره، وكان يتيماً في حِجْرِ أبي مَحْذُورة -قال روح: ابن مِعْيَر[1]، ولم يقله ابنُ بكر- حين جَهَّزَه إلى الشَّام، قال: فقلتُ لأبي محذورة: يا عَمُّ، إني خارجٌ إلى الشَّام وأخشى أَنْ أُسألَ عن تأذينك

فأَخْبَرَني أَنَّ أبا مَحْذُورَة قال له: نَعَمْ، خَرَجْتُ في نَفَرٍ، فكُنَّا ببعض طريق حُنَيْن، فَقَفَلَ رسول الله ﷺ من حُنَيْن، فَلَقِينا رسول الله ﷺ ببعض الطَّريق، فأذَّنَ مُؤَذِّنُ رسول الله ﷺ بالصَّلاةِ عِنْدَ رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكِّبون، فصرخنا نحكيه، ونستهزىءُ به، فسمع رسولُ الله ﷺ الصَّوْتَ، فأرسل إلينا إلى أَنْ وَقَفْنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ الذي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قد ارْتَفَعَ؟» فأشارَ القومُ كلُّهم إليَّ وصَدَقُوا، فأرسَلَ كلَّهم وحَبَسني، فقال: «قُمْ فَأَذِّن بالصَّلاةِ» فقمتُ ولا شَيءَ أَكْرَهُ إليَّ من رسولِ الله ﷺ ولا مما يَأْمُرُني به، فَقُمْتُ بين

= الترمذي: حديث أبي محذورة في الأذان حديث صحيح، وقد روي عنه من غير وجه، وعليه العمل بمكة، وهو قولُ الشافعي.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٧٦).

(١) في (م): ابن المعين -بالنون- وهو وهم، نص عليه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٧٧، ومِعْيَر: هو والد أبي محذورة، وضبط في (ط١٢): مَعِير، بفتح الميم وكسر العين، وهو خطأ كذلك، وقد اختلف في اسم أبي محذورة واسم أبيه، انظر «توضيح المشتبه» ٨/ ١٩٥-١٩٦.

يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فألقى إليَّ رسولُ الله ﷺ التَّأذينَ هو نَفْسُهُ، فقال: «قل: الله أكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله» ثم قال لي: «ارْجِعْ فامدد من صَوْتِكَ» ثم قال: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبر، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله» ثم دعاني حين قَضَيْتُ التأْذِين، فأعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ من فِضَّةٍ، ثم وَضَعَ يدَه على ناصيةِ أبي مَحْذُورة، ثم أمارَّها[1] على وجهه مرتين[2]، ثم مَرَّ بين يديه[3]، ثم على كَبِدِه، ثم بَلَغَتْ يَدُ رسولِ الله ﷺ سُرَّة أبي مَحْذُورة، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «بارَكَ الله فيكَ» فقلت: يا رسول الله، مُرْني بالتَّأْذِين بمكَّة، فقال: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ» وذهب كلُّ شيءٍ كان لرسولِ الله ﷺ من كراهيةٍ، وعاد ذلك محبةً لرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمْتُ على عَتَّاب بن أَسِيْد؛ عاملِ رسولِ الله ﷺ بمكَّة، فأَذَّنْتُ معه بالصَّلاة عن أَمْرِ رسولِ الله ﷺ.

---

(١) قال السندي: بتشديد الراء، والظاهر أن أصله أمرَّها، والألف للإشباع.

(٢) كلمة «مرتين» ليست في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٣) في (م): ثم مرتين على يديه!

وأخبرني ذلك من أَدْرَكْتُ من أهلي ممن أَدْرَكَ أبا مَحْذُورة على نحوِ ما أخبرني عبدُ الله بن مُحَيْريز[1].

١٥٣٨١- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا عامر الأحول، حدَّثني مَكْحُول أَنَّ عبد الله بن مُحَيْريز حَدَّثه

أن أبا مَحْذورة حدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأذان تسعَ عشرةَ كلمة، والإقامةَ سبعَ عشرةَ كلمة، الأذان: الله أَكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ

---

(١) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيَّهُ لم يخرج له البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠، وابن خزيمة (٣٧٩) من طريق روح، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطحاوي لفظه، وذكر ابن خزيمة أن رواية الدورقي عن روح: قال في أول الأذان: الله أكبر، الله أكبر.

وأخرجه ابن حبان (١٦٨٠) من طريق محمد بن بكر -وهو البرساني- عن ابن جريج، به، إلا أنه ربع التكبير.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٥٩-٦١، وفي «الأم» ١/ ٧٣، وأبو داود (٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥-٦، وفي «الكبرى» (١٥٩٦)، وابن ماجه (٧٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩١)، وابن خزيمة (٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣١)، والدارقطني ١/ ٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي ١/ ٣٩٣، والبغوي (٤٠٧) من طرق عن ابن جريج، بتربيع التكبيرات.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥) من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن عبدالملك ابن أبي محذورة، عن عبدالله بن محيريز، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٧٦)، وانظر (١٥٣٧٧).

محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله» والإقامة مثنى مثنى: «الله أكبر، الله أكبر، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قامت الصَّلاةُ، الله أكبر، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله»[1].

---

(١) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، عامر الأحول: وهو ابن عبدالواحد -مع كونه من رجال مسلم، وحديثُه هٰذا فيه من روايته- مختلف فيه، ضعفه أحمد والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن معين، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٠٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٢)، وأبو داود (٥٠٢)، والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٧٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٠ و١٣٥، وابن حبان (١٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، وأبو عوانة ١/٣٣٠-٣٣١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٤)، وأبو داود (٥٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٤، وفي «الكبرى» (١٥٩٤)، والدارمي ١/٢٧١، والدولابي في «الكنى» ١/٥٢، وابن خزيمة (٣٧٧)، والطحاوي ١/١٣٠ و١٣١ و١٣٥، وأبو عوانة =

. . . . . .

= ١/ ٣٣٠-٣٣١، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، والدارقطني ١/ ٢٣٧، ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤١٦ و٤١٧ من طرق عن همام، به. وعند أبي عوانة دون ذكر الإقامة.

وأخرجه مسلم (٣٧٩)، والنسائي ٢/ ٤-٥، وفي «الكبرى» (١٥٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٠-٣٣١، والطبراني (٦٧٢٩)، والدارقطني ١/ ٢٤٣، والبيهقي ١/ ٣٩٢-٣٩٣ من طريق هشام الدستوائي، عن عامر، به، دون ذكر الإقامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٣٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن عامر الأحول، به، مختصراً.

وسيأتي ٦/ ٤٠١، وانظر (١٥٣٧٦).

قال السندي: قوله: «تسع عشرة كلمة. . .الخ» هٰذا الحديث نَصٌّ على تربيع التكبير والترجيع في الأذان، والتثنية في الإقامة، بحيث لا يبقى محل فإن العدد المذكور لا يستقيم إلا على ذٰلك، نعم التكبير في التفصيل في النسخ مثنى، وهٰذا دليل على أن ترك التربيع في التكبير من تصرفات الرواة، وقد ثبت إفراد إقامة بلال، وعدم الترجيع في أذانه، فلزم جواز الأمرين في كلٍّ من الأذان والإقامة، والله تعالى أعلم.

obeikandl.com

شيبة بن عثمان الحَجَبي[1][2]

٣/ ٤١٠ ١٥٣٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن واصل الأَحْدَب، عن أبي وائل قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمان، فقال: جَلَسَ عمرُ بنُ الخَطَّاب في مَجْلِسِك هٰذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَنْ لا أَدَعَ في الكَعْبَةِ صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين النَّاس. قال: قلتُ: ليس ذلك لك، قد سَبَقَك صاحباك لم يفعلا ذلك، فقال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما[3].

---

(١) في (م): أحاديث شيبة بن عثمان الحجبي، رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو شيبة بن عثمان بن عبدالله بن عبدالعزى ابن عبد الدار. قال البخاري: وغير واحد: له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وكان ممن ثبت يوم حنين، بعد أن أراد أن يغتال النبي ﷺ، فقذف الله في قلبه الرعب، فوضع النبي ﷺ يده على صدره، فثبت الإيمانُ في قلبه، وقاتل بين يديه. وفي بعض رواياته: فجئته من خلفه، فدنوت، ثم دنوت، حتى إذا لم يبق إلاَّ أن أُسَوِّرَه (أي: ارتفع إليه وآخذه) بالسيف، وقع لي شهاب من نار كالبرق، فرجعت القهقرى، فالتفت إليَّ فقال: «تعال يا شيبة»، فوضع يده على صدري، فرفعت إليه بصري، وهو أحبُّ إلي من سمعي وبصري. الحديث.

وعاش إلى خلافة يزيد بن معاوية.

(٣) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وواصل الأحدب: هو ابن حيَّان الأسدي، وأبو وائل: هو: شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٤٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

١٥٣٨٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن واصل، عن أبي وائل قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمان في هذا المسجد، فقال: جَلَسَ إليَّ عمرُ بنُ الخَطَّاب مَجْلِسَكَ هٰذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَن لا أَدَعَ فيها صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين المسلمين، قال: قلتُ: ما أنتَ بفاعل. قال: لِمَ؟ قلتُ: لم يَفْعَلْه صاحباكَ. قال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما[1].

= وأخرجه البخاري (١٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١٩٦) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٠٣١)، وابن ماجه (٣١١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧١٩٥) من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن واصل، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٨٣).

قال السندي: قوله: صفراء: أي: الذهب، ولا بيضاء: أي: الفضة.

قوله: لم يفعلا ذلك: استدل بتركه ﷺ وترك أبي بكر رضي الله تعالى عنه التعرض لمال الكعبة مع علمهما به وحاجتهما إليه، على أنه لا يجوز إخراجه والتعرض له، ووافقه عمرُ رضي الله تعالى عنه على ذٰلك، لكن النبيَّ ﷺ كان يُراعي حدثان عَهْدِهم بالجاهلية، وأبو بكر رضي الله تعالى عنه لم يتفرَّغ لأمثال هٰذه الأمور، وقد جاء في مسلم [(١٣٣٣)(٤٠٠)] أن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهدٍ بجاهلية -أو قال: بكفر- لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله...» الحديث.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٥٧: وعلى هٰذا، فإنفاقه جائز كما جاز لابن الزبير بناؤها على قواعد إبراهيم لزوال سبب الامتناع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه البخاري (٧٢٧٥) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. =

أبو الحكم أو الحكم بن سفيان[1]

١٥٣٨٤- حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهدٍ

عن أبي الحكم[2] أو الحكم بنِ سُفْيان الثَّقفي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، ثم توضأَ، ونَضَحَ فَرْجَهُ[3].

= وانظر ما قبله.

(١) في (م): أحاديث أبي الحكم أو الحكم بن سفيان، رضي الله تعالى عنه.

(٢) في (ظ١٢): عن الحكم (دون أبي).

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه، قال الذهبي في «الميزان»: اضطرب فيه منصور عن مجاهد ألواناً، وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الحكم: في حديثه اضطراب كثير، وقد اختلف في صحبته، فقال أبو زرعة، وإبراهيم الحربي: له صحبة، وذكر البخاري في «تاريخه الكبير» أن الحكم لم يدرك النبي ﷺ، ومثله سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٨٥)، وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/١٢٥: الصحيح ما روى شعبة ووهيب، وقالا: عن أبيه، وبنحوه قال أبو حاتم في «العلل» ١/٤٦، وقال أبو زرعة: الصحيح، مجاهد عن الحكم بن سفيان، وله صحبة. جرير: هو ابن عبدالحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٨٤) من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٧٧) من طريق شعبة، و(٣١٧٩) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن منصور، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٨٦) و(٥٨٧) -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٣١٧٤) و(٦٣٩٢) -عن معمر والثوري، والطبراني في «الكبير» (٣١٨١) من طريق مفضل بن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم =

. . . . . .

= أن النبي ﷺ، ومن طريق الثوري سيأتي برقم (١٥٣٨٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٨٩)-، والطبراني في «الكبير» (٣١٨٠) و(٣١٨٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني أيضاً في «الكبير» (٣١٧٥) من طريق سلام بن أبي مطيع، والطبراني في «الكبير» (٣١٨٣) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، دون شك، وسقط متن الحديث من مطبوع «الآحاد والمثاني».

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/١٦١.

وأخرجه البيهقي أيضاً ١/١٦١ من طريق حفص بن عمر، كلاهما عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو أبي الحكم -رجل من ثقيف-، عن أبيه أن رسول الله ﷺ.. بزيادة: عن أبيه في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٨٦، وفي «الكبرى» (١٣٥) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٣١٧٨) من طريق وهيب، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ...

وأخرجه أبو داود (١٦٨) من طريق زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن الحكم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ.

وأخرجه أبو داود (١٦٧)، والحاكم ١/١٧١ -ومن طريقه البيهقي ١/١٦١- من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ.

ونقل البيهقي في «السنن» ١/١٦١ عن الإمام أحمد قوله: رواه ابن عيينة، عن منصور، فمرة ذكر فيه أباه، ومرة لم يذكره.

وسيأتي برقم (١٥٣٨٦) و٤/١٧٩ و٥/٤٠٨ و٤٠٩.

قال السندي: قوله: ثم توضأ ونضح فرجه: قال الخطابي: هو الاستنجاء بالماء، وعلى هٰذا لا يرد أن الاستنجاء مقدم على الوضوء لعدم دلالة الواو على الترتيب. وقال النووي في «شرح مسلم»: هو نضح الفرج بماء قليل بعد =

١٥٣٨٥- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: قال شَرِيك: سألتُ أهلَ الحَكَمِ ابنِ سفيان، فذكروا أنَّه لم يُدْرِكِ النَّبيَّ ﷺ[1].

○ ١٥٣٨٦- [قال عبدالله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد

عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بال، ثم -يعني- نَضَحَ فَرْجَهُ[2].

= الوضوء لنفي الوسواس.

(١) شريك: هو ابن عبدالله النخعي.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٣٠ فقال: وقال بعض ولد الحكم ابن سفيان: لم يدرك الحكم النبيَّ ﷺ.

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الحكم في «الإصابة»: قال أحمد والبخاري: ليست للحكم صحبة. وقال أبو زرعة وإبراهيم الحربي: له صحبة.

وسيكرر برقم ٤/ ١٧٩ و٥/ ٤٠٨-٤٠٩ سنداً ومتناً.

(٢) حديث ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٨٤). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (١٦٦)، والحاكم ١/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ١/ ١٦١- من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به. وفيه: كان رسول الله ﷺ.. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وإنما تركاه للشك فيه، وليس ذلك مما يوهنه! قلنا: أعله الأئمة بالاضطراب، وقد سلف ذلك في الرواية رقم (١٥٣٨٤).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٨٦ من طريق قاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان (من غير شك)، وقد سلفت برقم (١٥٣٨٤). =

عثمان[1] بن طلحة رضي الله عنه[2]

١٥٣٨٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عثمان بن طلحة: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ البيتَ، فصلَّى ركعتين وِجَاهك، حين تدخل بين السَّاريتين[3].

---

(١) في (م): أحاديث عثمان.

(٢) قال السندي: هو صاحب مفتاح البيت.

أسلم في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ. فأعطاه مفتاح الكعبة. ووقع في تفسير الثعلبي بغير سند في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يأْمُرُكُمْ أن تؤَدُّوا الأمانات إلى أهلها﴾ [النساء:٥٨] أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاحَ البيت. وهٰذا منكر، والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد. ثم سكن مكة إلى أن مات بها سنة ثنتين وأربعين.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عروة بن الزبير لم يسمع من عثمان بن طلحة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٢٨-٣٢٩ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢١٢: هو مرسل، لا يُتابع عليه حماد. وقال البيهقي: تفرد به حماد بن سلمة، وفيه إرسال بين عروة وعثمان. وتعقبه ابن التركماني ٢/٣٢٧ بقوله: عروة سمع أباه الزبير، وحديثه عنه مخرج في «صحيح البخاري» في مواضع، والزبير أقدم موتاً من عثمان بن طلحة، فلا مانع من سماع عروة من عثمان، على أن صاحب «الكمال» صرح =

١٥٣٨٨- حدثنا هُشَيْم[١]، أخبرنا خالد، عن القاسم بن ربيعة بن جَوْشَن، عن عُقْبة بن أوس

عن رجلٍ من أصحابِ النبيّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ فَتْح مكَّة، فقال: «لا إلٰهَ إلاّ الله وَحْدَهُ، نَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحدَهُ» قال[٢] هُشَيْم مَرَّة أخرى: «الحمد لله الذي صَدَقَ وَعْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، أَلَا إنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كانتْ في الجاهِلِيَّة، تُعَدُّ وتُدْعَى،

= بسماعه منه.

قلنا: وهل بمثل هذا يعرف السماع؟ فالمعاصرة لا تستلزم اللقيا، وقول البخاري أعلى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح. وقواه الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٠١!

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٤/ ٢٩٣ طريقاً آخر للحديث لم نجده في نسختنا الخطية، وهو: عفان، عن حماد، نحو حديث حسن بن موسى، وكان الحافظ قد ذكر أن قوله: وجاهك حين تدخل بين الساريتين زيادة من حسن، ولم نجد ذٰلك في نسختنا الخطية.

ومن هٰذا الطريق: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٢ من طريق عفان، عن حماد، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيحٍ من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، برقم (٤٤٦٤).

قال السندي: قوله: دخل البيتَ: أي: الكعبة.

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): هشام، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب ضمن متن هٰذا الحديث، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٣١٠-٣١١.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وقال.

وكُلَّ دَمٍ أوْ دَعْوَى مَوْضُوعةٌ تحْتَ قَدَمَيَّ هاتَيْنِ، إلا سِدَانَةَ البَيْتِ، وسِقَايةَ الحاجِّ، أَلَا وإنَّ قَتِيلَ خَطأِ العَمْدِ» قال هشيم مرة: «بالسَّوْطِ والعَصا والحَجَرِ دِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ: مئَةٌ من الإبلِ منها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها» وقال مَرَّةً: «أربَعونَ مِنْ ثَنِيَّةٍ إلى بازِلِ عامِها كُلُّهُنَّ خَلِفَة»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن ربيعة بن جوشن، وعقبة بن أوس هو السدوسي -ويقال: يعقوب بن أوس- فقد روى لهما أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهما ثقتان. وهُشيم: وهو ابنُ بشير قد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شُبهة تدليسه، والرجل الذي من أصحابِ النبيِّ ﷺ هو عبدالله بن عمرو بن العاص كما سلف بإسناد صحيح برقم (٦٥٣٣).

خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه مختصراً بقصة الدية البخاري في «تاريخه» ٨/ ٣٩٣، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٥-١٨٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٥) و(٥١٥٢) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٢١٣)، والشافعي في «المسند» ٢/ ١٠٨ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٦٩٩٩) و(٧٠٠٠) و(٧٠٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٩) و(٤٩٥٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٣-١٠٤ و١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٥ و٦٨-٦٩ من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٨) من طريق ابن أبي عدي، عن خالد، عن القاسم، عن عقبة بن أوس، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٨٩) و(١٥٣٩٠) و ٥/ ٤١١-٤١٢. =

١٥٣٨٩- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُمَيْد، عن القاسم بن ربيعة

أنه قال في هذا الحديث: «وإنَّ[١] قَتِيلَ خَطَأ العَمْدِ بالسَّوْطِ والعَصَا[٢] والحَجَرِ مئةٌ من الإبِلِ، مِنْها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها، فَمَن ازدادَ بَعيراً، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجاهِلِيَّة»[٣].

= وقد سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٥٣٣)، وقد ذكرنا هنا شواهده وشرحه، وتكلمنا عن تعيين صحابيه. وانظر حديث عبدالله ابن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٨٣).

قال السندي: قوله: «وهزم الأحزاب»: أي: أحزاب الشرك.

قوله: مأثرة، بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.

قوله: «موضوعة تحت قدمي»: أراد إبطالها وإسقاطها.

قوله: «إلا سدانة البيت»: بكسر السين، وبالدال المهملة: وهي خدمته والقيام بأمره. قال الخطابي: كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبدالدار، والسقاية في بني هاشم، فأقرهما رسول الله ﷺ، فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج.

قوله: «خطأ العمد» أي: خطأ يشبه العمد، وهو ما كان بالسوط، ونحوه.

قوله: «دية» أي: ذو دية.

قوله: «مئة من الإبل» بيانٌ للدية المغلظة.

قوله: «من ثنية»: ما دخلت في السادسة.

قوله: «بازل عامها»: متعلق بثنية، وذلك في ابتداء السنة التاسعة، وليس بعده اسم، بل يقال: بازل عام، وبازل عامَيْن.

قوله: «خَلِفة» بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلى نصف أجلها، ثم هي عشار.

(١) في (ظ١٢) و(ص): إن، (دون واو).

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): أو العصا.

(٣) حديث صحيح، وهو متصل بالإسناد الذي قبله. حميد: هو ابن أبي =

١٥٣٩٠- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن القاسم بن ربيعة

عن[١] النبيّ ﷺ بقريبٍ من ذلك إلاَّ أنه قال: «مئةٌ من الإبلِ ثلاثونَ حِقَّةً، وثلاثونَ جَذَعة، وثلاثون بناتِ لَبُونٍ، وأرْبَعُون ثنيةً خَلِفةً إلى بازلِ عامِهِ»[٢].

= حميد الطويل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤٢، وفي «الكبرى» (٧٠٠٣) من طريق سهل بن يوسف، عن حميد، عن القاسم، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه كذلك النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤٠-٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٧) من طريق أيوب، عن القاسم، عن النبي ﷺ، وهو مرسل.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٣٨٨).

(١) «عن» ضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، القاسم بن ربيعة: وهو ابن جوشن الغطفاني، يروي عن عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، كما سلف في الرواية رقم (١٥٣٨٨)، ويُروى كذلك عن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما ذكرنا ذلك في الرواية رقم (٦٦٦٣). يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وقد سلف بإسنادٍ حسن من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٦٣)، ولفظه: أن النبيَّ ﷺ قضى أن من قُتِلَ خطأ، فَدِيَتُهُ مئةٌ من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لَبُون، وثلاثون حِقَّة، وعشرةٌ بنو لَبُون ذكور.

وانظر ما قبله.

عبد الله بن السائب[1][2]

١٥٣٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن السَّائب بن عمر، قال: حَدَّثني محمد بنُ عبد الله بن السَّائب:

أن عبدَ الله بنَ السَّائِب كان يقودُ[3] عبدَالله بن عباس، ويُقِيمُه عند الشُّقَّةِ الثَّالثة، مما يَلي البابَ مما يلي الحَجَر، فقلتُ -يعني القائل ابن عباس- لعبدِالله بن السَّائب: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقوم ها هنا، أو يُصلي ها هُنا. فيقول: نعم، فيقومُ ابن عبَّاس فَيُصَلِّي[4].

---

(١) في (م): أحاديث عبدالله بن السائب، رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: عبدالله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عائذ المخزومي.

وكان من قراء القرآن، أخذ عنه مجاهد.

ووهم ابن منده، فقال: القاري من القارة، بعد أن قال فيه: المخزومي، وإنما هو القارىء بالهمز من القراءة.

مات في إمارة ابن الزبير، وصلَّى عليه ابنُ عباس.

(٣) في (م): يعود، وهو تحريف.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبدالله بن السائب، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٢٩٩/٧: واختلفت الرواية عن السائب بن عمر، فروى أبو عاصم عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالرحمٰن، قال: كنت عند عبدالله بن السائب، فأرسل إليه ابن عباس: أين صلى النبيُّ ﷺ في وجه الكعبة؟ وروى يحيى بن سعيد القطان، عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن السائب، عن أبيه وابن عباس (وهٰذا إسناد روايتنا هٰذه)، وروى زيد ابن الحباب، عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن =

١٥٣٩٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: حدثني محمدُ ابن عبَّاد بن جعفر، عن عبد الله بن سفيان

عن عبد الله بن السَّائب: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى يومَ الفتحِ، فوضَعَ نَعْلَيهِ عن يَسَارِه. ٣/٤١١

قال عبدالله: سمعتُ هذا الحديثَ من أبي ثلاثَ مِرار[1].

=عبدالله بن عباس، وعبدالله بن السائب، وبقية رجاله ثقات. السائب بن عمر: هو المخزومي.

وأخرجه وأبو داود (١٩٠٠)، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/٢٢١، وفي «الكبرى» (٣٩٠١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: كان يقود عبدالله: أي: حين كف بصره.

قوله: عند الشقة: بضم شين معجمة، ويجوز كسرها، وتشديد قاف، بمعنى الناحية، وأصلها الناحية التي يقصدها المسافر.

قوله: مما يلي الباب، أي: باب البيت.

قوله: مما يلي الحجر -بفتحتين-، أي: الحجر الأسود، والمراد الناحية التي بين الحجر والباب، أي: الملتزم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن سفيان: وهو أبو سلمة، مشهور بكنيته من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز قد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٨، وأبو داود (٦٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٤، وفي «الكبرى» (٨٥٢)، وابن ماجه (١٤٣١)، وابن خزيمة (١٠١٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. =

١٥٣٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا ابن جُرَيج، عن محمد بن عبَّاد المَخْزُومي

عن عبد الله بن السَّائب: أن النبيّ ﷺ افتتحَ الصلاةَ يومَ الفتح في الفجرِ، فقرأ بسورةِ المؤمنين، فلما بَلَغ ذكرَ موسى وهارون، أصابته سَعْلة، فركع[1].

= وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٣)، وابن خزيمة (١٠١٥) و(١٦٤٩)، والحاكم ١/ ٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٣٢ من طريقين عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٥١٨) من طريق ابن جريج، عن عطاء أو غيره، عن عبدالله بن السائب، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٣٩٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٥٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فوضع نعليه: أي: فيجوز وضع النعل، وما جاء من الأمر بقوله: «فليصل فيهما»، ليس للوجوب، وفيه أنه إذا وضع فليضع عن يساره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن عباد: وهو ابن جعفر المخزومي لم يسمع من جده لأمه عبدالله بن السائب، بينهما أبو سلمة عبدالله بن سفيان ومن تابعه، كما سيأتي في الإسناد رقم (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧)، وقد أشار إلى ذٰلك البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ٨. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن ابن جريج -وهو عبدالملك ابن عبدالعزيز- مدلس، وقد عنعن في هٰذه الرواية. وكيع: هو ابن الجراح.

وسيأتي تخريجه في الأرقام المذكورة آنفاً.

قال السندي: قوله: في الفجر، أي: في وقت الفجر.

قوله: سَعْلة -بفتح سين-: مرة من السعال، قيل: إنما أخذته بسبب البكاء.

١٥٣٩٤- حدثنا حجَّاج قال: قال ابن جُرَيج: سمعت محمد بن عبَّاد ابن جعفر قال: أخبرني أبو سَلَمة بن سفيان وعبدُالله بن عمرو بن العاص وعبدُالله بن المُسَيب العابِدِي[١]

عن عبدالله بن السَّائب: أن النبيّ ﷺ صلَّى الصبحَ بمكةَ قال: فافتتحَ سورة المؤمنين[٢]، فلما انتهى إلى ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى -محمد بن عبَّاد يشكُّ، فاختلفوا[٣] عليه- أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فرَكَع. قال: وابنُ السائب حاضِرٌ ذلك[٤].

---

(١) تصحف في بعض النسخ إلى العائذي، وصوابه بالباء الموحدة والدال المهملة، انظر «توضيح المشتبه» ٦/ ٥٥.

(٢) لفظ «المؤمنين» لم يرد في (م) و(س) و(ق).

(٣) في (ظ١٢): واختلفوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم على وهم فيه، قول حجاج في عبدالله ابن عمرو: هو ابن العاص، وهم منه، تابعه فيه روح كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٩٥) و(١٥٤٠٠)، صوابه: عبدُالله بن عمرو بن عبد القاري، كما سيأتي عند عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٧٠٧). وقد نبّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٦، وسيأتي من طريق عبدالرزاق (١٥٣٩٥)، وهوذة بن خليفة (١٥٣٩٧) غير منسوب. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (٤٥٥)، وابن خزيمة (٥٤٦)، وابن حبان (١٨١٥) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٨٥ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٤) من طرق عن ابن جريج. إلا أن الشافعي لم يذكر عبدالله بن المسيب، وذكر الطحاوي أبا سلمة ابن سفيان وحده. =

١٥٣٩٥- حدثنا عبد الرزاق ورَوْح، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ محمدَ بن عبَّاد بن جعفر، قال: أخبرني أبو سلمة بنُ سفيان، وعبدُالله بن عمرو -قال رَوْح: ابن العاص- وعبدُالله بن المُسَيَّب العابِدي

عن عبدالله بن السَّائب قال: صَلَّى بنا[1] رسول الله ﷺ الصبحَ بمكةَ، فاستفتحَ سورة[2] المؤمنين، حتى إذا جاء ذكرُ موسى وهارون، أو ذكر عيسى -قال روح: محمد بن عبَّاد يشكُّ، واختلفوا عليه- أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَف، فَرَكع. قال: وعبد الله بن السَّائب حاضِرٌ ذلك[3].

= وقد اختلف فيه على ابن جريج.

فأخرجه الحميدي (٨٢١)، وابن ماجه (٨٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عبدالله بن السائب، به. قال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٨٧: هٰذا خطأ، إنما هو ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو بن عبد القاري، عن عبدالله ابن السائب، عن النبي ﷺ وهو الصواب. ثم قال: لم يضبط ابنُ عيينة، ثم قال: إن كان ابن عيينة إذا حدث عن الصغار كثيراً ما يخطىء.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بصيغة التمريض في كتاب الأذان: باب الجمع بين السورتين في الركعة، فقال: ويُذكر عن عبدالله بن السائب: قرأ النبي ﷺ المؤمنون في الصبح...

قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٦: وكأن البخاري علقه بصيغة «ويذكر» لهٰذا الاختلاف، مع أن إسناده مما تقوم به الحجة.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): لنا.

(٢) في (ق): بسورة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وقول روح في عبدالله بن =

١٥٣٩٦- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا [محمد بن][١] مُسلم بن أبي الوضَّاح، عن عبد الكريم الجَزَري[٢]، عن مُجاهد،

عن عبدالله بن السَّائب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي قبلَ الظُّهر بعد الزَّوال أربعاً، ويقول: «إنَّ أبْوابَ السَّماءِ تُفْتَحُ، فأُحِبُّ أنْ أُقَدِّمَ فِيها عَمَلاً صالحاً»[٣].

=عمرو: هو ابنُ العاص، وهم منه، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٧٠٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن خزيمة (٥٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٤).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٩ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٩٤).

قال السندي: قوله: فحذف، أي: ترك القراءة.

(١) في النسخ الخطية و(م) سقط اسمه من الإسناد، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٤.

(٢) الجزري، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وثقه أحمد وأبو داود، وأبو زرعة، ويحيى بن معين، وغيرهم، وقد انفرد البخاري من بين الأئمة فقال: فيه نظر، وانظر لزاماً ما كتبه العلامة المحدث حبيب الرحمٰن عن كلمة البخاري: «فيه نظر» وأثبته العلامة الشيخ عبدالفتاح أبو غده في تعليقاته الحافلة على «الرفع والتكميل»، ص٣٨٩-٣٩١. فإنه غاية في النفاسة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الترمذي (٤٧٨)، وفي «الشمائل» (٢٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث عبدالله بن السائب حديث حسن غريب. =

١٥٣٩٧- حدثنا هَوْذة بن خليفة، أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال محمد بن عبَّاد: حدثني حديثاً رَفَعه إلى أبي سَلَمة بنِ سفيان، وعبدِ الله بن عَمْرو

عن عبدِ الله بن السَّائب قال: حضَرْتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الفتح، وصلَّى في قِبَل الكعبة، فخَلَع نَعْلَيْه، فوضَعُهما عن يسارِه، ثم استفتحَ سورةَ المؤمنين، فلما جاء ذكرُ عيسى، أو موسى، أَخَذَتْه سَعْلَةٌ، فَرَكَع[1].

١٥٣٩٨- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق ورَوْح، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيج. وابنُ بكر[2] قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، حدَّثني يحيى بن عُبيد مولى السَّائب أنَّ

= وفي الصلاة قبل الظهر أربعاً.

له شاهد من حديث عائشة عند مسلم، سيرد ٦/ ٣٠.

وعن أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/ ٤١٦.

وعن أم حبيبة، سيرد ٦/ ٣٢٥.

وعن علي عند الترمذي في «الشمائل» (٢٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٢).

قال السندي: قوله: قبل الظهر بعد الزوال أربعاً: ظاهره بسلام واحد، وهي تحتمل أنها سنة الظهر القبلية، ويحتمل أنها غيرها.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هوذة بن خليفة، فقد أخرج له ابن ماجه، وهو جيد الحديث، وقد توبع.

وأخرجه ابن حبان (٢١٨٩) من طريق هوذة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٧٩)، والفاكهي مختصراً في «أخبار مكة» (٢٩٠) من طريق خالد بن الحارث، عن ابن جريج، به.

وقد سلفت قصة خلع نَعْليه ﷺ في الرقم (١٥٣٩٢)، وانظر (١٥٣٩٥).

(٢) في النسخ الخطية و(م): وأبو بكر، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٤، وسيأتي كذٰلك في الرواية رقم(١٥٣٩٩).

أباه أَخْبَرَهُ

أَنَّ عبدَالله بنَ السَّائب أخبرَه أَنَّه سَمع النَّبيَّ ﷺ يقول فيما بينَ رُكْنِ بني جُمَح والرُّكْنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذابَ النَّارِ»(١).

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبيد والد يحيى: هو مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، انفرد بالرواية عنه ولده يحيى، وهو ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد عده بعضهم صحابياً فوهم، قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: عبيد تابعي، ما روى عنه إلا ابنه يحيى، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات، وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني.

هو في «مصنف» عبدالرزاق (٨٩٦٣)، ومن طريقه أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (٨٥٩).

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٥٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٤٥) من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٢١) من طريق محمد بن معمر، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٤٧ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/ ١٤٧، وأبو داود (١٨٩٢)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، والحاكم ١/ ٤٥٥، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤، وفي «الشعب» (٤٠٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١٥) من طرق عن ابن جريج، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: يحيى بن عبيد ووالده لم يخرج لهما مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٩٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤ من طريقين عن عمر أنه كان يقول في الطواف: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، =

١٥٣٩٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ جُرَيج، قال: أخبرني يحيى ابنُ عُبيد، عن أبيه

عن عبدالله بن السَّائب قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1] بين الرُّكن اليَمَاني والحَجَر: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ».

=وقنا عذاب النار».

وأخرج عبدالرزاق (٨٩٦٤) و(٨٩٦٥) من طريق أبي شعبة البكري، عن ابن عمر أنه كان يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وبيده الخير، وهو على كل شيء قدير، فلما جاء الحجر قال: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾، فلما انصرف، قلت: يا أبا عبدالرحمٰن، سمعتك تقول كذا وكذا، قال: سمعتني؟ قلت: نعم. قال: فهو ذٰلك، أثنيت على ربي، وشهدت شهادة حق، وسألته من خير الدنيا والآخرة.

وقال الشافعي في «الأم» بعد أن أخرج حديث عبدالله بن السائب: وهٰذا من أحبِّ ما يقال في الطواف إليَّ، وأحب أن يقال في كله. قلنا: وقد سقط اسم عبدالله من مطبوع «الأم».

وأخرج البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤ بسنده عن الشافعي، قال: أحب كلما حاذى به -يعني بالحجر الأسود- أن يكبر، وأن يقول في رَمَلِهِ: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعياً مشكوراً، ويقول في الأطواف الأربعة: اللهم اغفر وارحم، واعف عما تعلم، وأنت الأعز الأكرم، اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النَّار.

وانظر ما بعده.

وقوله: ركن بني جُمَح. يعني الركن اليماني، ونُسِبَ إلى بني جمح -وهم بطن من قريش- لأن بيوتهم كانت إلى جهته.

(١) «يقول» من (ق)، وفي (م): يقرأ.

قال عبدُالرَّزَّاق وابنُ بكر ورَوْحُ في هذا الحديث أنَّه سَمع النبيَّ ﷺ يقولُ فيما بين رُكْنِ بني جُمَح والرُكنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا»[1].

١٥٤٠٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج قال: سمعت محمدَ بن عبَّاد ابن جعفر، قال: أخبرني أبو سَلَمة بنُ سفيان، وعبدُالله بن عمرو بن العاص، وعبدُ الله بن المُسَيب العابِدي

عن عبدالله بن السائب قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصبحَ، فاستفتحَ سورةَ المؤمنين، حتى إذا[2] جاءَ ذكرُ موسى وهارون. أو ذكر[3] عيسى -محمد بن عباد شك، اختلفوا عليه- أخذت النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَفَ، فرَكَع. قال: وابن السَّائب حاضِرٌ ذلك[4].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٥٣-٢٥٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٨ و١٠/٣٦٧-٣٦٨، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٣٤)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، وابن حبان (٣٨٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وانظر ما قبله.

(٢) لفظ إذا، ليس في النسخ الخطية، وقد أثبت من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وذكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم على وهم فيه، هو قول روح في عبدالله بن عمرو: هو ابن العاص، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٩٤)، وانظر تخريجه ثمة.

حديث عبد الله بن حُبْشِيّ[1]

١٥٤٠١- حدثنا حَجَّاج قال: قال ابنُ جُرَيْج: حدَّثني عثمان بن أبي سُلَيْمان، عن علي الأَزْدِي، عن عُبيد بن عُمَيْر

عن عبدالله بن حُبْشي الخَثْعَمي: أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أَفْضَلُ؟ قال: «إيمانٌ لا شَكَّ فيه، وجهادٌ لا غُلُولَ فيه، وحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» قيل: فأيُّ الصَّلاة أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ» قيل: فأيُّ الصَّدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ» قيل: فأيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ هَجَرَ ما حَرَّمَ الله عليه» قيل: فأيُّ الجهادِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ جَاهَدَ المُشْرِكينَ بِمَالِه ونَفْسِه» قيل: فأيُّ القتل أَشْرَف؟ قال: «مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ، وعُقِرَ جَوَادُهُ»[2]. ٤١٢/٣

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده قوي، علي الأزدي: هو ابن عبدالله البارقي، أخرج له مسلم حديثاً واحداً، وقال ابنُ عدي: لا بأس به، ووثقه العجلي، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما أخطأ. وعُبيد بن عمير: هو ابن قتادة الليثي، ولد في زمان النبي ﷺ، وسماعُه من عبدالله بن حُبْشي ممكن لأنه لا يُدَلِّس، وبقية رجاله ثقات، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث في هٰذا الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه. حجاج: هو ابن محمد المِصيصي، وعثمان بن أبي سليمان: هو ابن جبير بن مطعم القرشي. وقد قوَّى الحافظ إسناده في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن حبشي.

وأخرجه أبو داود مختصراً ومطولاً (١٣٢٥) و(١٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارمي ١/ ٣٣١، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٥٨، ٨/ ٩٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦) و(٤٠) و(٢٣٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩، ٤/ ١٨٠ و٩/ ١٦٤ من طريق حجاج بن محمد، به.

وقد اختلف فيه على عُبيد بن عمير بما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٥، فقال: وقال العلاء العطاء -وهو ابنُ عبدالجبار- عن سويد أبي حاتم: وهو ابنُ إبراهيم الجحدري، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: بينا أنا عند النبي ﷺ سئل: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة».

- قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سويد-.

وقال عمرو بنُ خالد، عن بكر بن خُنَيْس، عن أبي بدر الحلبي، عن عبدالله بن عُبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده: قلت للنبي ﷺ: ما الإيمان؟ قال: «السماحة والصبر».

- قلنا: وإسناده ضعيف لجهالة أبي بدر-.

وقال زهير بنُ حرب، عن يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن النبي عليه الصلاة والسلام مثله. قلنا: يعني مرسلاً.

وقال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن حبشي: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علةً، وهي الاختلافُ على عبيد بن عمير في سنده على الأزدي، عنه، هٰكذا، وقال عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده، واسمُ جده قَتَادَةُ الليثي، لكن لفظ المتن: قال: «السماحة والصبر»، فمن هنا يمكن أن يُقال: ليست العلةُ بقادحةٍ، وقد أخرجه هٰكذا موصولاً من وجهين في كلٍّ منهما مقال، ثم أورده من طريق الزهري، عن عبدالله بن عبيد، عن أبيه مرسلاً، وهٰذا أقوى.

قلنا: لكن أبا حاتم أعلَّ هٰذا المرسل -كما في «العلل» ٢/ ١٤٩- فقال: أخافُ أن لا يكون محفوظاً، أخاف أن يكون صالح بن كيسان، عن عبدالله بن =

. . . . . .

= عبيد نفسه بلا زهري.

وأورده البخاري كذلك في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٤٣ من طريق عمران بن حدير، عن بديل، قال عبدالله بن عبيد الليثي -قال بديل: ولم يسمعه من أبيه- قال النبي ﷺ: «الإسلام طيب الكلام».

وأورد هٰذه الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١٤٩، ونقل عن أبيه قوله: وحديثُ عمران بن حدير أشبهُ، لأنه بيَّن عورته، قلنا: يعني عدم سماع عبدالله بن عبيد من أبيه، ولكن البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٤٣ أثبت سماعه منه، فتبقى علته الإرسال.

وجميع هذه الطرق التي في كلٍّ منها مقال لا تعل إسنادَ هذه الرواية، وبالله التوفيق.

وفي الباب في قوله: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحجة مبرورة».

من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٦) و(١٥١٩)، ومسلم (٨٣)، وقد سلف برقم (٧٥٩٠) و(٧٨٦٣).

وآخر بنحوه عند ابن حبان (٤٥٩٧)، وسلف برقم (٧٥١١) (٩٧٠٠) و(١٠٧٥٧).

وثالث من حديث أبي ذر عند البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤)، وسيرد ٥/ ١٥٠ و١٦٣.

ورابع من حديث عمرو بن العاص، سيرد ٤/ ٢٠٤.

وخامس من حديث عبدالله بن سلام، سيرد ٥/ ٤٥١.

وسادس من حديث الشفاء بنت عبدالله، سيرد ٦/ ٣٧٢.

وسابع من حديث ماعز، سيرد ٤/ ٣٤٢.

وفي الباب في قوله: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت».

من حديث جابر بن عبدالله عند مسلم (٧٥٦) (١٦٥)، وسلف برقم (١٤٢٣٣).

وفي الباب في قوله: فأي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل». =

. . . . . .

= من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٠٢).

وفي الباب في قوله: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرّم الله عليه».

من حديث جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٥٢١٠).

وفي الباب في قوله: أي الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأي القتل أشرف؟ قال: «من أُهريقَ دمه، وعقر جواده».

من حديث أبي سعيد الخدري، سلف (١١١٢٥).

وآخر من حديث جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٢١٠).

وثالث من حديث عمرو بن عبسة، سيرد ٤/ ١١٤.

قال السندي: قوله: «إيمان لا شك فيه»: أي: في متعلَّقِه، والمراد: تصديق بلغ حد اليقين بحيث لا يبقى معه أدنى توهم لخلافه، وإلا فمع بقاء الشك لا يصلح الإيمان. أو إيمان لا يشك المرء في حصوله له بأن يتردد، هل حصل له الإيمان أم لا؟ والوجه الأول.

قوله: «لا غلول»: بضم الغين: أي: لا خيانة منه في غنائمه.

قوله: «مبرورة»: أي: خالية عن ارتكاب محارمها.

قوله: «طول القنوت»: أي: ذات طول القنوت، أي: القيام، قيل: مطلقاً، وقيل: في الليل، وهو الأوفق بفعله ﷺ.

قوله: «جهد المقل»: بضم الجيم: أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد: ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى» لعموم الغنى للقلبي وغنى اليد.

قوله: «من هجر»: أي: هجرة من هجر.

قوله: «وعقر جواده»: أي: فرسه، والمراد: قتل من صرف نفسه وماله في سبيل الله.

حديث جدِّ إسماعيل بن أمية[1][2]

١٥٤٠٢- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا عمر[3] بن حَوْشَب، حدثني إسماعيل بن أمية، عن أبيه

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هوعمرو بن سعيد بن العاص أبو أمية الأموي.

قال ابن عساكر في «فهرست المسند»: لا صحبة له.

وقال الحافظ في «التقريب»: هو المعروف بالأشدق، تابعي، وليَ إمرة المدينة لمعاوية، ولابنه، قتله عبدالملك بن مروان سنة سبعين. ووهم من زعم أن له صحبة، وإنما لأبيه رؤية. وكان عمرو مسرفاً على نفسه، وليست له في مسلم رواية إلا في حديث واحد.

وفي «الإصابة»: هو تابعي، وأبوه من صغار الصحابة. جاءت عنه رواية مرسلة، من طريق حفيده أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده، أخرجه الترمذي، وجدُّ أيوب الأدنى عمرو هٰذا، وجده الأعلى سعيد. وقد ذكر الأشدق في الصحابة -متمسكاً بكون الضمير يعود على أيوب- محمد بن طاهر في «الأطراف»، وتبعه ابن عساكر والمزي.

وقال ابن عساكر في ترجمته من «تاريخ دمشق»: يقال: إنه رأى النبي ﷺ، وتبعه عبدُالغني والمزي، وهو من المحال المقطوع ببطلانه، فإن أباه سعيداً كان له عند موت النبي ﷺ ثمان سنين، أو نحوها، فكيف يولد له.

قتل عمرو سنة سبعين من الهجرة. انتهى.

قلت: كلام ابن عساكر في «الفهرست» صريح في نفي الصحبة. وكذٰلك المزيُّ ذكر حديثَ: «ما نحل والدٌ ولداً...» في مسند سعيد أبي عمرو، لا في مسند عمرو. نعم ظاهر صنيع المصنف الإمام يوهم أن عمراً صحابي، وأن الحديث في مسنده، والله تعالى أعلم.

(٣) في (م): معمر، في الموضعين، وهو تحريف.

عن جَدِّه قال: كان لهم غلامٌ يُقال له طَهْمَان أو ذَكوان: فأعتق جَدُّه نِصْفَه، فجاء العبدُ إلى النبيِّ ﷺ فقال النبيُّ ﷺ: «تَعْتِق[1] في عِتْقِكَ، وتُرَقُّ[2] في رِقِّك» قال: وكان يخدم سَيِّدَه حتى مات[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يعتق، وهو تصحيف، قال السندي: تعتق: على بناء الفاعل، من عتق، أي: تخلَّص من الخدمة، ويحتمل أنه على بناء المفعول، من الإعتاق.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): ويرق، وهو تصحيف. قال السندي: وترق. على بناء المفعول.

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن حوشب: وهو الصنعاني، انفرد بالرواية عنه عبدالرزاق، وقال ابنُ القطان: لا يُعرف حاله، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، القرشي، الأموي، ثقة ثبت، وأبوه أمية بن عمرو، صدوق لم يرو له غير أبي داود في «المراسيل»، وجده عمرو بن سعيد هو المعروف بالأشدق، ليست له صحبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥١٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٤، من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في مطبوع الطبراني حوشب إلى حبيب. وقال البيهقي: تفرد به عمر بن حوشب، وإسماعيل: هو ابن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، وعمرو بن سعيد ليس له صحبة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٧٠٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٣٢).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٨، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات!.

وعند أبي داود تفسير من أحد الرواة: يعني أنه مملوك شهراً، وحرٌّ شهراً.

قال السندي: قوله: «في عتقك»: أي: في يوم هو نصيب عتقك... ولا =

قال عبدالرزاق: وكان عمر -يعني ابنَ حوشب- رجلاً صالحاً.

١/١٥٤٠٣ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عامر بن صالح بن رستم المُزَني، حدثنا أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، قال: أو ابن سعيد بن العاص عن أبيه

عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما نَحَلَ والدٌ وَلَدَهُ، أفْضَلَ من أَدَبٍ حَسَن»[1].

= يخفى أن حديثَ السعاية أقوى، بل في هٰذا الحديث إشكال، إذ لا يظهر أن يكونَ المُعتِق عَمْراً، فإنه لم يكن يومئذٍ، ولا أبوه سعيد، لأنه كان صغيراً، وإعتاق الصغير لا ينفذ، وأبوه العاص قتل يوم بدر كافراً، قتله علي رضي الله تعالى عنه.

قلنا: سلف حديث السعاية من مسند أبي هريرة برقم (٧٤٦٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف عامر بن صالح بن رستم، ولإرساله عمرو بن سعيد بن العاص، جد أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد ليس له صحبة، وموسى بن عمرو تفرد بالرواية عنه ابنه أيوب.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٤٢٢، والعقيلي في «الضعفاء» (١٣٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠، والحاكم ٤/٢٦٣، والبيهقي في «الشعب» (١٦٧٣) و(٨٦٥١)، وفي «السنن» ٢/١٨ من طرق عن عامر بن صالح، به. وقال البخاري: مرسل، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل مرسل ضعيف، في إسناده عامر بن صالح الخزاز واهٍ.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٣)- عن محمد بن تمام بن صالح البهراني، عن محمد بن قدامة، عن أبي عبيدة الحداد، عن صالح بن رستم، عن أيوب، به، وقال ابن عدي: فصار الحديث أغرب، وصار الحديث لأبي عامر الخزاز والد عامر، =

● ٢/١٥٤٠٣- قال عبد الله بن أحمد: حدثنا به خلف بن هشام البَزَّار، والقَوَارِيْرِي قالا: حدثنا عامر بن أبي عامر بإسناده، فَذَكَر مِثْله[1].

=ولم يكتب هٰذا الحديث على هٰذا إلا عن محمد بن تمام.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٤) عن أحمد بن محمد السقطي، عن عمر بن حفص، عن رستم بن علي، عن أبيه، عن أيوب، به. وقال: هٰكذا أخبرنا به في فوائده، ورستم هو ابن عامر، وأظنه أراد صالح بن رستم، والله أعلم.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٠٣/٢)، (١٦٧١٠) و(١٦٧١٧).

قال السندي: قوله: «ما نَحَلَ»، أي: ما أعطىٰ.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. عامر بن أبي عامر: هو عامر بن صالح بن رستم الخزاز.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٢) من طريق خلف بن هشام، وعبيدالله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٦٧٣) و(٨٦٥١) من طريق القواريري، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر برقم (١٦٧١٠) سنداً ومتناً.

obeikandl.com

حديث الحارث بن بَرْصاء[1][2]

١٥٤٠٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، عن الشَّعْبِيِّ

عن الحارث بن مالك بن بَرْصاء، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يومَ فَتْحِ مَكَّةَ يقول: «لا يُغْزَى هٰذا -يَعْنِي بَعْدَ اليَوْمِ- إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو ابن مالك، والبرصاء أمه.

(٣) حديث حسن. زكريا: وهو ابن أبي زائدة، يدلس عن الشعبي، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦١١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح، وهو حديث زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي، فلا نعرفه إلا من حديثه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٤) و(٣٣٣٥) و(٣٣٣٦) و(٣٣٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢١٤، و«الدلائل» ٥/ ٧٥ من طرق عن زكريا، به.

وقد خالف زكريا عبدُالله بن أبي سَفَر، فرواه -كما سيأتي برقم (١٥٤٠٨)- عن عامر الشعبي، عن عبدالله بن مطيع، عن أبيه مطيع بن الأسود، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد حسن، فيه ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٠٥) و ٤/ ٣٤٣ (الطبعة الميمنية)

قال السندي: قوله: «لا يغزى هٰذا»، أي: البيت، بمعنى: لا يحل لأحد غزو أهله، والمراد أنه حَرَمٌ لا يحل لأحد غزو أهله، أو المراد بيان بقائهم =

١٥٤٠٥- حدثنا محمد بن عُبَيْد، قال: حدَّثني زكريا، عن عامر قال:

قال الحارث بن مالك بن بَرْصاء: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يوم[1] فَتْحِ مَكَّةَ وهو يقول: «لا يُغْزَى بَعْدَها إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[2].

=على الإيمان إلى القيامة، وعدم ارتدادهم حتى يحل غزوهم، فلا ينافي ما وقع في زمن يزيد وغيره من الحروب ظلماً، والله تعالى أعلم.

قلنا: وسيأتي الحديث من طريق سفيان بن عيينة ٤/٣٤٣، وعند الطحاوي من طريقه زيادة في تفسيره. قال: تفسيره أنهم لا يكفرون أبداً، ولا يغزون على الكفر.

(١) في النسخ الخطية و(م): يقول يوم فتح مكة، بزيادة «يقول» إلا أنه ضرب عليها في (ظ١٢).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٠٤). محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٤٥، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٧) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «لا يغزى»، أي: البيت.

قوله: «بعدها»، أي: بعد غزوة الفتح.

حديث مطيع بن الأسود[1][2]

١٥٤٠٦- حدثنا معاوية بن هشام أبو الحسن، قال: حدثنا شَيْبَان، عن فراس، عن الشَّعْبي قال:

قال مطيعُ بنُ الأَسْوَد: قال رسولُ الله ﷺ يوم الفتح: «لا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ يَوْمِه هٰذا صَبْراً»[3].

١٥٤٠٧- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر، عن عبد الله بن مطيع عن أبيه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول يَوْمَ فَتْحِ مكَّةَ: «لا

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: مطيع بن الأسود قرشي عدوي، كان اسمه العاصي فسماه النبي ﷺ مطيعاً. أسلم يوم الفتح.

مات في خلافة عثمان بالمدينة، وقيل: قُتِل بالجمل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، لم يسمع الشعبي هٰذا الحديث من مطيع بن الأسود، بينهما ابنه عبدالله بن مطيع، كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨) و(١٥٤٠٩). ومعاوية بن هشام: وهو القصَّار، فيه ضعف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني.

وانظر تخريجه في الذي بعده. وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «لا ينبغي أن يقتل...»: هٰذا تفسير لحديث لا يقتل. قال النووي في «شرح مسلم» [١٢/ ١٣٤]: قال العلماء: معناه الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم، ولا يرتد أحد منهم كما ارتدَّ غيرهم بعده ﷺ ممن حورب وقتل صبراً، وليس المراد أنهم لا يُقتلون ظلماً وصبراً، فقد جرى على قريش بعد ذٰلك ما هو معلوم، والله تعالى أعلم.

يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ اليوم، إلى يَوْمِ القِيَامَةَ»[1].

١٥٤٠٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن[2] إسحاق، حدَّثني شُعْبة بن الحَجَّاج، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن عامر الشَّعْبي، عن عبد الله بن مطيع بن الأسود -أخي بني عَدِي بن كَعْب-، عن أبيه مطيع- وكان اسمه العاص، فسمَّاه رسول الله ﷺ مطيعاً-

قال: سَمِعت رسولَ الله ﷺ حين أمر بقتلِ هٰؤلاء الرَّهْطِ بمكَّةَ يقول: « لا تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هذا العام أَبَداً، ولا يُقْتَلُ[3] رَجُلٌ مِنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زكريا: وهو ابن أبي زائدة، يدلس عن الشعبي إلا أنه صرح بالتحديث في الرواية رقم (١٥٤٠٩) فانتفت شبهة تدليسه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠ ومن طريقه مسلم (١٧٨٢) (٨٨) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٣ و١٤/ ٤٩٠ -ومن طريقه مسلم (١٧٨٢) (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٢٦)-، والدارمي ٢/ ١٩٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٧٦ من طرق عن زكريا، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٥) من طريق مجالد، عن الشعبي، به.

وانظر ما قبله. وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(م): أبي إسحاق، والمثبت من (س) و(ق)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٨٣، وستأتي على الصواب كذٰلك في الرواية الآتية ٤/ ٢١٣.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): ولا يقتلن.

قُرَيشٍ بَعْدَ العامِ صَبْراً أَبَداً»[1].

١٥٤٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، حدثنا عامر، عن عبدالله ابن مطيع

عن أبيه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَوْم فَتْح مَكةَ يقول: «لا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ اليوم»[2] ولم يُدْرِكِ الإِسلامُ أَحَداً مِنْ عُصَاةِ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا تغزى مكة بعد هٰذا العام أبداً» فهو حسن. ابن إسحاق: هو محمد، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وهو حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري القرشي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٨)، و«شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٣١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد. وفي مطبوع «شرح معاني الآثار» تحرف ابن إسحاق إلى أبي إسحاق، وشعبة إلى سعيد!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩١) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وقوله: «لا تغزى مكة بعد هٰذا العام أبداً»، سلف من حديث الحارث بن برصاء برقم (١٥٤٠٤).

وقوله: «لا يقتل رجل من قريش بعد العام صبراً أبداً»، سلف برقم (١٥٤٠٦) و(١٥٤٠٧)، وسيأتي برقم (١٥٤٠٩). وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زكريا: وهو ابن أبي زائدة صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٦)، وابن حبان (٣٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٣)، والحاكم ٤/ ٢٧٥ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وفي مطبوع الطبراني تحرف يحيى بن سعيد، إلى يحيى =

قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعٍ، وكان اسمه عاصي فسماه مطيعاً، -يعني النبي ﷺ-.

=ابن زكريا. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٩٩)، والحميدي (٥٦٨)، ومسلم (١٧٨٢) (٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٩٤) من طرق عن زكريا، به.

وقوله: ولم يدرك الإسلام أحداً... هو قول عامر الشعبي كما أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٠ عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن زكريا، عن عامر، قوله.

وقد سلف بالأرقام (١٥٤٠٦) و(١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨)، وسيكرر ٤/٢١٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: ولم يدرك الإسلام أحداً: الإسلام بالرفع، أي: ما أسلم منهم أحد.

قوله: من عصاة قريش: قال القاضي عياض: العصاة ها هنا جمع العاصي من أسماء الأعلام لا من الصفات، أي: ما أسلم ممن كان اسمه العاصي مثل ابن وائل السهمي، والعاصي ابن هشام أبو البختري، والعاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية، والعاصي بن هشام بن المغيرة المخزومي وغيرهم سوى العاصي بن الأسود، فسماه النبي ﷺ مطيعاً، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله تعالى.

لكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو، وهو ممن أسلم، واسمه أيضاً العاصي، فإذا صح هٰذا يحمل على أن هٰذا ممن غلب عليه كنيته وجهل اسمه، فلم يعرفه المخبر باسمه، فما استثناه.

حديث قُدامة بن عبد الله بن عمار[1][2]

١٥٤١٠- حدثنا موسى بن طارق أبو قُرَّة الزَّبيدي -من أهلِ الحُصَيْب، وإلى جانبها رِمَعٌ: وهي قرية أبي موسى الأشْعَرِي. قال أبي: وكان أبو قُرَّة قاضياً لهم باليمن -قال: حدثنا أيمن بن نَابِل[3] أبو عِمران

٤١٣/٣ قال: سَمِعْتُ رجلاً من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ يقال له: قُدَامة -يعني ابن عبد الله- يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَىٰ جَمْرَةَ العَقَبَة يومَ النَّحْر. قال أبو قرة: وزادني سُفْيان الثَّوْري في حديثِ أيمن هذا: على ناقةٍ صَهْباء بلا زَجْرٍ ولا طَرْدٍ، ولا إليكَ إليكَ[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: قدامة بن عبدالله بن عمار الكلائي. قال البخاري وابن أبي حاتم: له صحبة، وقال البغوي: سكن مكة. وقال ابن السكن: له صحبة. يكنى أبا عبدالله، أسلم قديماً، ولم يهاجر، وكان يسكن نجداً.

(٣) في النسخ الخطية عدا (س): نائل، وهو تصحيف، انظر «توضيح المشتبه» ٦/٩.

(٤) إسناده حسن، أيمن بن نابل أبو عمران، وثقه الثوري وابن معين وابن عمار الموصلي والنسائي والحاكم والعجلي، وقال ابن عدي: أرجو أن أحاديثه لا بأسَ بها، صالحة. وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال يعقوبُ بن شيبة: صدوق، وإلى الضعف ما هو. قلنا: وأخرج له البخاري متابعة، والترمذي والنسائي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات. وقد رواه أبو قُرة عن أيمن بن نابل دون واسطة، ورواه كذٰلك بواسطة سفيان الثوري عنه كما سيأتي في آخر الحديث. =

١٥٤١١- حدَّثنا وكيع، حدثنا أيمن بن نابِل قال: سَمِعْتُ شيخاً من بني كِلابٍ يقال له: قُدَامة بن عبد الله بن عمَّار

قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم النَّحْرِ يَرْمي الجَمْرةَ عن ناقةٍ له

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤-٤٢٥ من طريق موسى بن طارق عن سفيان الثوري، عن أيمن بن نابل، به.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٣٨)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٩ (بترتيب السندي)، والترمذي (٩٠٣)، والدارمي ٢/ ٦٢، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٠ من طرق عن أيمن بن نابل، به. وقال الترمذي: حديث قدامة بن عبدالله حديث حسن صحيح، وإنما يعرف هٰذا الحديث من هٰذا الوجه، وهو حديث أيمن بن نابل، وهو ثقة عند أهل الحديث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٠١ من طريق عبيدالله بن موسى، وجعفر ابن عون، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبدالله بن عمار قال: رأيت رسول الله يسعى بين الصفا والمروة على بعير، لا ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك.

قال البيهقي: كذا قالا، ورواه جماعة عن أيمن، فقالوا في الحديث: يرمي الجمرة يوم النحر، ويحتمل أن يكونا صحيحين.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤١١) و(١٥٤١٢) و(١٥٤١٣) و(١٥٤١٤) و(١٥٤١٥).

قال السندي: قوله: «ولا إليك» اسم فعل بمعنى ابتعد وتنحَّ، ولا قول: إليك، أي: لم يكن ثَمَّ شيء من هٰذه الأمور التي تفعل الآن بين أيدي الأمراء، فهي محدثة ومكروهة كسائر المحدثات، وفيه بيان تواضعه ﷺ، وأنه لم يكن على صفة الأمراء اليوم، والله تعالى أعلم.

صَهباء، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليك[1].

١٥٤١٢- حدثنا أبو أحمد محمد عبدالله الزُّبيري، حدثنا أيمن بن نابل

حدثنا قُدَامة بن عبدالله الكلابي: أنه رأى رسولَ الله ﷺ رَمَى الجَمْرةَ جمرةَ العَقَبة من بَطْنِ الوادي يوم النَّحْرِ، على ناقةٍ له صهباء، لا ضَرْبَ ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليك[2].

١٥٤١٣- حدثنا قُرَّان في الحديث قال: يرمي الجمار على ناقة له[3].

● ١٥٤١٤/ ١-حدثنا عبدالله،[4] حدثنا سُرَيْج بن يونس، ومُحْرِز بن عَوْن بن أبي عَوْن أبو الفَضْل، قالا: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام الأَسَدي، حدثنا أيمن

---

(١) إسناده حسن كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٧٠، وفي «الكبرى» (٤٠٦٧)، وابن ماجه (٣٠٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤ من طريق أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤١٠).

(٣) إسناده حسن كسابقه، وقُرَّان شيخ أحمد هو ابن تَمَّام الأسدي الكوفي، يروي عن أيمن بن نابل، وهو موصول بالإسناد الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٤) في (س) و(ق) و(م): حدثني أبي، وهو وَهَم، وهٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد كما جاء في (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٠٢.

عن قدامة بن عبدالله قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ يَسْتَلِمُ الحَجَر بمِحْجَنِهِ[1].

● ٢/١٥٤١٤- حدثنا عبدالله، حدثني مُحْرِز بن عَوْن، وعَبَّاد بن موسى، قالا: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن أيمن بن نابِل

عن قدامة بن عبدالله أنَّه رأى النبيَّ ﷺ يرمي الجمار على ناقةٍ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ.

وزاد عَبَّادُ في حديثه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ صَهْباء يَرْمي الجَمْرَةَ[2].

١٥٤١٥- حدثنا مُعْتَمر، عن أيمن بن نابل

---

(١) إسناده حسن من أجل أيمن: وهو ابن نابل، وقد سلف الكلامُ عليه في الرواية رقم (١٥٤١٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو يعلى (٩٢٨) عن محرز بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠)، وفي «الأوسط» (٨٠٢٤) من طريق يونس بن سريج، ومحرز بن عون، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠) من طريق محمد بن الصباح، عن قُرَّان بن تَمَّام، به.

قال السندي: قوله: على ناقة، أي: يطوف راكباً عليها.

قوله: بمحجنه: هي عصا معوجة الرأس.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠) من طريق عباد بن موسى، وهو الخُتُّلي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وانظر الرواية رقم (١٥٤١٠).

عن قدامة بن عبدالله قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يوم النَّحْر يرمي الجمرةَ على ناقةٍ له صَهْبَاءَ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ[1].

(١) إسناده حسن كسابقه. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.
وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٧٨) من طريق معتمر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٥٤١٠).

obeikandl.com

حديث سفيان بن عبد الله الثقفي[1]

١٥٤١٦- حدثنا وكيع وأبو معاوية، قالا: حدَّثنا هشامُ بنُ عُرْوة، عن أبيه

عن سُفْيان بن عبدالله الثَّقفي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قُلْ لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحداً غَيْرَك -قال أبو معاوية: بعدَك- قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»[2].

---

(١) قال السندي: سفيان بن عبدالله، ثقفي، أسلم مع الوفد، وحضر قبل إسلامه حنيناً مع الكافرين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري.

وأخرجه مسلم (٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢١)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦) من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٢) من طريق يونس عن الزهري، عن محمد بن أبي سويد، عن سفيان بن عبد الله، به.

وقال البيهقي: بلغني عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: المحفوظ عندنا ما رواه معمر وشعيب والنعمان بن راشد، ولا أظن حديث يونس محفوظاً لاجتماع معمر وشعيب والنعمان على خلافه، قال: وفي حديث إبراهيم بن سعد دلالة أنه بروايتهم أشبه منه برواية يونس، وروي من وجه آخر عن سفيان الثقفي.

قلنا: رواية إبراهيم بن سعد ستأتي برقم (١٥٤١٨)، ورواية معمر ومن تابعه ستأتي برقم (١٥٤١٩)، وانظر (١٥٤١٧). =

١٥٤١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن عبدالله بن سفيان

عن أبيه قال: يا رسولَ الله أخبرني بأمرٍ[١] في الإسلام لا أسألُ[٢] عنه أحداً بعدَك قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قال: يا رسول الله، فأيَّ شيءٍ أَتَّقِي؟ قال: فأشارَ بيدِه إلى لِسانِه[٣].

= قال السندي: قوله: قل لي في الإسلام: أي في بيانه.

قوله: لا أسأل عنه... الخ: لعله كناية عن اختصاره، وأنه لا يكون لطوله مما أنسى، فأحتاج إلى السؤال عنه آخر، أي: يكون مختصراً لا أنسى فلا احتاج إلى سؤال أحد.

قوله: «آمنتُ بالله»: قيل هو أمر بالإيمان وإظهاره باللسان وبالأركان، فاقتصر على اللسان لكونه الأصل في الإظهار، وقيل: بل هو أمر بالإيمان، وعلى التقديرين فليس المرادُ الأمر بهذا القول باللسان فقط، بل فعل الإيمان بالقلب مطلوب.

قوله: «ثم استقم»: على الأول: وهو أمر بالدوام والبقاء على الإيمان والطاعة، لأنه قد اعتبر الأعمال في قوله: «قل آمنت بالله».

وعلى الثاني: هو أمر بملازمة الطاعة بما أمكن بمقتضى الإيمان. وعلى الثاني: قيل: فيه دليل على أن التكليف بالأعمال إنما هو بعد الإيمان لدلالة كلمة «ثم» على التراخي، والله تعالى أعلم.

وانظر شرح الحديث بتفصيل شاف في «جامع العلوم والحكم» لابن رجب ١/٥٠٦-٥١٢.

(١) في (م): أمراً.

(٢) في (س): نسأل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدالله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى بن عطاء: هو العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٦٦ (مختصراً)، والبخاري في «التاريخ الكبير» =

١٥٤١٨- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم -يعني ابنَ سعد-، حدثنا ابنُ شهاب. ويزيد بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيم، قال: حدثني ابنُ شهاب. عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ماعِز العامري

عن سُفيان بن عبدالله الثَّقفي قال: قلتُ: يا رسولَ الله حدِّثني بأمرٍ أَعتَصِمْ به. قال: «قُلْ: رَبِّيَ الله، ثُم اسْتَقِمْ» قال: قلتُ: يا رسول الله ما أكبرُ ما تخافُ عليَّ؟ قال: فأخذَ رسولُ الله ﷺ بلسانِ نَفْسِه، ثم قال: «هذا».

قال يزيد في حديثه: بطَرَفِ لسانِ نَفْسِه[1].

= ٥/ ١٠٠، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٠) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٨)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٣٤ و٤٥٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٨٩) من طريق بشر بن المفضل، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن سفيان بن عبدالله الثقفي، عن أبيه. فقلب في إسناده، وصوابه: عبدالله بن سفيان، عن أبيه، نبه على ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبدالله بن سفيان.

وسيأتي ٤/ ٣٨٤- ٣٨٥، وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أيَّ شيء -بالنصب-.

قوله. أتقي: من الاتقاء، أي: أتحفظ عنه، وأتجنب.

(١) حديث صحيح، محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز: هو العامري، مختلف في اسمه، قيل: عبدالرحمٰن بن ماعز، وقيل: ماعز بن عبدالرحمٰن، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل: وهو المظفر بن مدرك الخراساني، فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع كذٰلك. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف القرشي، وابن شهاب: هو =

. . . . . .

= محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٩١٦)، وفي «الآداب» (٣٦٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» (٤٤٧٨)، -وابن ماجه (٣٩٧٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٨٥)، وابن حبان (٥٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٦)، والحاكم ٣١٣/٤ من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف برقم (١٥٤١٦).

وقد اختلف فيه على إبراهيم بن سعد في تسمية محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز.

فأخرجه الطيالسي (١٢٣١) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٩١٧) و(٤٩١٨)- عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن ماعز، به.

وقال البيهقي: المحفوظ عن إبراهيم رواية الجماعة، فأما من جهة غير إبراهيم بن سعد، فالمحفوظ رواية من رواه عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن ماعز.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٩٧) من طريق معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز، به.

وقد اختلف في تسميته على الزهري، فسماه إبراهيم بن سعد ومعاوية بن يحيى محمدَ بن عبدالرحمٰن بن ماعز، كما سلف في التخريج، وسماه معمر بن راشد الأزدي عبدالرحمٰن بن ماعز، كما سيأتي برقم (١٥٤١٩)، وسماه الزبيدي ماعز بن عبدالرحمٰن، كما أخرجه ابن حبان (٥٧٠٢) من طريقه، عن الزهري، به.

وذكر البغوي -فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة محمد بن عبدالرحمٰن- قال: والصواب -زعموا- قول إبراهيم بن سعد، والله أعلم.

١٥٤١٩- حدثنا عليٌّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله -يعني ابنَ المبارك-، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبدِالرحمٰن بنِ ماعز عن سُفيان بن عبدِالله الثَّقفي، قال: قلتُ يا رسولَ الله، حدِّثني بأمرٍ أعتصمْ به، قال: «قُلْ: رَبِّيَ الله، ثُمَّ اسْتَقِمْ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما أخوفُ ما تخافُ عليَّ؟ قال: فأخذَ بلسانِ نَفْسِه، ثم قال: «هذا»[1].

---

(١) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن ماعز سلف الكلام على الاختلاف في اسمه في الرواية السالفة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فقد أخرج له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٧)، وابن حبان (٥٦٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٠) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن سفيان بن عبدالله الثقفي.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٩٨ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، والبيهقي في «الشعب» (٤٩١٩)، وفي «الآداب» (٣٦٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به. وقد تحرف في مطبوع الدارمي عبدالرحمٰن بن ماعز إلى عبدالرحمٰن بن معاذ!

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١١١) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٩٢١) و(٤٩٢٢) عن معمر، عن الزهري أن سفيان بن عبدالله، به. وهٰذا إسناد منقطع.

وقد سلف برقم (١٥٤١٦).

حديث رجل عن أبيه[1][2]

١٥٤٢٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، قال: سَمِعْتُ رجلاً مِنَّا يُحدِّث

عن أبيه قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً كنتُ فيها، فنهانا أَنْ نَقْتُلَ العُسَفاءَ والوُصَفَاءَ[3].

---

(١) لفظ «عن أبيه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه أيوب.

إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩١ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٧٩) عن معمر، عن أيوب، أن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف لإعضاله.

ويشهد له حديث رباح بن الربيع الذي سيرد ٣/ ٤٨٨ ولفظه: «الْحَقْ خالداً فقل له: لا تقتلون ذرية ولا عسيفاً» وهو حديث صحيح.

وانظر حديث عبدالله بن عمر السالف برقم (٤٧٣٩).

قال السندي: قوله: العسفاء: بضم أوله والمدِّ: جمع عسيف، بمعنى الأجير، ويروى الأسفاء، جمع أسيف بمعناه. وقيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبد.

قوله: «والوصفاء»: بضم ومَدٍّ: جمع وصيف، بمعنى المملوك، والمراد من لا يقاتل منهما، وإلا فمن يقاتل لا يترك.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٤٢١- حدثنا بهز وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام. قال عفان في حديثه: حدثنا قتادة، عن كثير، عن أبي عياض ٣/ ٤١٤

عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ: أن النبيّ ﷺ نَهىٰ أَنْ يُجْلَسَ بين الضِّحِّ والظِّلِّ، وقال: «مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن أبي كثير: وهو البصري، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار. وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧١ -دون قوله: مجلس الشيطان- من طريق عبدالله ابن رجاء وهو الغُدَاني، عن همام، به، إلا أنه سمى الصحابي أبا هريرة، وعبدالله بن رجاء صدوق يهم قليلاً فيما قاله الحافظ في «التقريب»، فلعله وهم في تسمية الصحابي، مخالفاً في ذٰلك شيخي أحمد: بهز وعفان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٦٠. وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة.

وله شاهد من حديث بريدة -دون قوله: مجلس الشيطان- عند ابن أبي شيبة ٨/ ٦٨٠، وابن ماجه (٣٧٢٢)، وإسناده حسن.

وآخر نحوه من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٧٦).

قال السندي: قوله: «الضِّحِّ» بكسر الضاد المعجمة، وتشديد الحاء، هو في الأصل ضوء الشمس، والمراد النهي عن الجلوس على وجهٍ يكون بصفة في الشمس، وبصفة في الظل،وقد جاء ما يدل على جوازه، فيحمل النهي على التنزيه.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٤٢٢- حدثنا معتمر بن سُلَيْمان التَّيْميّ، قال: أخبرنا[١] حُميد، عن عبد الله بن عبيد

عن رجل[٢] قال: رأيتُ نبيَّ الله ﷺ نام حتى نَفَخَ، ثم قام، فَصَلَّى ولم يتوضأ[٣].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أنبأنا.

(٢) في (م): عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عبيد: وهو ابن عمير الليثي فمن رجال مسلم. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ٨/٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد.

وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٠٥١)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

حديث رجل أدرك النبي ﷺ

١٥٤٢٣- حدثنا عبدالرَّزَّاق وروح، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسْلم، عن طاووس

عن رجلٍ قد أدرك النبيَّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوَافُ صلاةٌ، فإذا طُفْتُم، فَأَقِلُّوا الكلامَ»(١).

قال عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه محمد بنُ بكر.

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ولا يضره توقف محمد بن بكر وهو البرساني عن رفعه، فقد رفعه أئمة ثقات.

حسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كيسان.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٨٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٧

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٣٩٤٥) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، وعبدالله بن وهب، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيكرر برقم (١٦٦١٢) و٥/ ٣٧٧ (الطبعة الميمنية)

قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٣٠-١٣١، والظاهر أن المبهم فيها هو ابن عباس، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا يضر إبهام الصحابة.

قلنا: حديث ابن عباس: أخرجه الترمذي (٩٦٠) والحاكم ١/ ٤٥٩، ٢/ ٢٦٦-٢٦٧، وصححه ابن خزيمة (٢٧٣٩)، وابن حبان (٣٨٣٦)، ولفظه عند ابن حبان: «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطقْ إلا بخير».

قال السندي: قوله: «إنما الطواف صلاة....» في الأجر، أو في التعلق بالكعبة، «فأقلوا الكلام» إذ لا يجوز في الصلاة، فينبغي أن يكون تركه أَوْلى فيما هو بمنزلتها.

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٢٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حُميد، عن رجلٍ من أهل مَكَّةَ يقال له: يوسف قال:

كنتُ أنا ورَجُلٌ من قريش نَلِي مالَ أيتامٍ، قال: وكان رَجُلٌ قد ذَهَبَ منِّي بألفِ درْهم، قال: فوَقَعتْ له في يدي ألفُ دِرْهَم، قال: فقلتُ للقُرَشي: إنه قد ذهب لي بألفِ دِرْهم، وقد أَصَبْتُ له ألفَ دِرْهَم. قال: فقال القُرَشي: حَدَّثني أبي أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَدِّ الأَمانةَ إلى مَنِ ائْتَمَنَكَ، ولا تَخُنْ مَنْ خانَكَ»[1]

---

(١) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام ابن الصحابي الذي روى عنه يوسف، ويوسف هو ابن ماهَك كما جاء مصرحاً به عند أبي داود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم ابن أبي عدي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٠ من طريق يزيد بن زريع، عن حميد الطويل، عن يوسف بن ماهك، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٣٥ من طريق حميد الطويل، عن يوسف بن يعقوب، عن رجل من قريش، عن أبي بن كعب، مرفوعاً.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسنادٍ حسن عند أبي داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، والحاكم ٢/ ٤٦، والدارقطني ٣/ ٣٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣١) وإسناده حسن.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أنس عند الطبراني في «الكبير» (٧٦٠)، وفي «الصغير» (٤٧٥)، والدارقطني ٣/ ٣٥، والحاكم ٢/ ٤٦، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/ ١٣٢=

حديث كَلَدَة بن الحَنْبَل (١) (٢)

١٥٤٢٥- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج. والضَّحْاك بن مَخْلَد، قال: أخبرنا ابنُ جريج. وعبدالله بنُ الحارث، قال: عَرَضَ عليَّ ابنُ جريج، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان أَنَّ عمرو بن أبي صَفْوان أخبره. قال الضَّحْاك وعبد الله بن الحارث: أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره

أَنَّ كَلَدَةَ بن الحَنْبَل أخبره أَنَّ صفوانَ بنَ أمية بَعَثَهُ في الفَتْح بلِبَإٍ وجَداية وضَغَابيس، والنبيُّ ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلتُ

=وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٨٠)، وفي إسناده ضعفاء ومجاهيل.

قال السندي: قوله: «أدّ»: أمر من الأداء.

قوله: «ولا تخن من خانك» : أي لا تقابل الخيانة بمثلها، فكأنه أخذ منه عدم جواز أن يأخذ هذا الألف في مقابلة ذاك، ورأى أن هٰذا من باب مقابلة الخيانة بمثلها، وهو لا يجوز، وَمَنْ جوَّز ذلك رأى أنه ليس من ذلك الباب، بل من باب أخذ الحق عند القدرة عليه، وإنما الخيانة إذا زاد على حقه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: كَلَدة بن الحنبل، بفتحتين. قيل: ابن عبد الله بن الحنبل، وقيل: قيس بن الحنبل الأسلمي، أخو صفوان بن أمية لأمه، ويقال: ابن أخته.

قال يوم حنين حين وقعت هزيمة المسلمين: بطل السحر. فزجره صفوان، ثم أسلم بعد ذلك.

عليه ولم أُسَلِّمْ ولم أستأذن، فقال النبيّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكم، آدْخُلُ؟» بعدما أسلم صفوان.

قال عمرو: أخبرني هذا الخبرَ أميةُ بنُ صَفْوان ولم يقل: سَمِعْتُهُ من كَلَدة. قال الضحاكُ وابنُ الحارث: وذلك بعدما أسلم، وقال الضحاكُ وعبدُالله بن الحارث: بلبنٍ وجَدَاية[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن أبي سفيان: وهو الجمحي، وعمرو بن أبي صفوان وهو عمرو بن عبد الله بن صفوان، فقد روىٰ لهما البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن، غير ابن ماجه، فإنه لم يرو لعمرو بن أبي سفيان، وهما ثقتان.

وعمرو القائل في آخر الحديث: أخبرني هذا الخبر أمية بن صفون: هو عمرو بن أبي سفيان. وابن جريج: قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢١) من طريق أحمد، عن روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٧- ٤٥٨، وأبو داود (٥١٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٢١) من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصم، وروح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، به.

وأخرجه الترمذي (٢٧١٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩-٣٤٠، وفي «الشعب» (٨٨٠٩) من طريق روح، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن =

حديث مصدق[1] النبي ﷺ

١٥٤٢٦- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا بن إسحاق[٢]، عن عَمْرو بن أبي سُفيان سَمِعه منه، عن مُسْلم بن ثَفِنَة قال:

استعمل ابنُ علقمةَ أبي[٣] عِرافَةَ قَوْمِهِ، فأمرَه أن يُصَدِّقهم، قال: فَبَعَثني أبي في طائفةٍ لآتيَهُ بصَدَقَتهم، قال: فَخَرَجْتُ حتى

= جريج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٥)- من طريق حجاج وهو ابن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به.

وفي الباب عن رجل من بني عامر سيرد ٥/٣٦٨-٣٦٩، وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٨٨٤).

قال السندي: قوله: بلبأ، بكسر لام: ما يحلب عند الولادة.

وقوله: «جداية»، بفتح الجيم وكسرها: ما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر من أولاد الظباء ذكراً كان أو أنثى.

وقوله: «وضغابيس»: صغار الثقاء.

وقوله: «بأعلى الوادي»: أي بأعلى مكة كما في رواية أبي داود. ولا يخفىٰ أنَّ مكة حَرَمٌ بالاتفاق، فلعل وجه الحديث أن الجداية صيدت من خارج الحرم، ففي الحديث دليل لمن يقول: إن ما صِيْدَ خارج الحرم لا يحرم بإدخاله في الحرم، وأما قولُ من يقول: يصير بالإدخال من صيد الحرم، فلا يخلو عن إشكال بهذا الحديث.

(١) في (ظ١٢) و(ص): مصدق. قال السندي: مصدقي، بصيغة التثنية.

(٢) في (م): زكريا بن أبي إسحاق بزيادة: أبي، وهو خطأ.

(٣) قال السندي: أبي، بالإضافة إلى ياء المتكلم، وعرافة بالنصب.

وفي رواية: على عرافة قومه، قلنا: هي رواية النسائي.

أتيتُ شيخاً كبيراً يقال له: سِعْر، فقلت: إنَّ أبي بعثني إليك لِتُؤَدِّيَ صدقةَ غَنَمِك، قال: يا ابنَ أخي وأيَّ نحوٍ تأخُذُونَ؟ قلت: نختارُ، حتى إنَّا لَنَشْبِرُ[1] ضُروع الغَنَم، قال: ابنَ أخي، فإنِّي أُحَدِّثُك أنِّي كنتُ في شِعْبٍ من هذه الشِّعاب في غَنَمٍ لي على عهدِ النبيِّ ﷺ، فجاءني رجلانِ على بَعِيرٍ، فقالا: نحن رَسُولا النبيِّ ﷺ إليك، لتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ. قلتُ: ما عليَّ فيها؟ قالا: شَاةٌ. فأعْمِدُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها ممتلئةً مَحْضَاً وشَحْماً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه الشَّافع الحابل، وقد نهانا رسولُ الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافِعاً. قلتُ: فأيَّ شيء؟ قالا: عَناقاً جَذَعةً أو ثنيةً قال: فأَعْمِدُ إلى عَناقٍ مُعْتاطاً -قال: والمُعْتاطُ التي لم تَلِد وَلَداً وقد حانَ وِلادُها- فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: ناوِلْناها، فدفعتُها إليهما، فجعَلاها معهُما على بعيرِهما، ثم انطلقا.

قال عبدالله: سمعتُ أبي يقول: كذا قال وكيع: مسلم ابن ثَفِنَة، صحَّفَ. وقال رَوْح: ابنُ شُعْبة، وهو الصَّواب.

٤١٥/٣ وقال[2] أبي: وقال بِشْر بن السَّرِي: لا إله إلا الله، هوذا ولدُه ها هنا -يعني مُسْلم بن شُعْبة[3].

---

(١) في (ظ١٢): لنسبر.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال، دون واو، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) إسناده ضعيف، مسلم بن شعبة انفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي =

. . . . . .

= سفيان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وقد أخطأ وكيع في هذه الرواية في اسمه، فقال: مسلم بن ثفنة، والصواب مسلم بن شعبة كما سيأتي في رواية روح برقم (١٥٤٢٧)، نبه على ذلك الإمام أحمد في آخر هذا الحديث.

وبقية رجاله ثقات، عمرو بن أبي سفيان: هو ابن عبد الرحمن الجمحي، وقد اختلف عليه في إسناده كما سيأتي في التخريج. وسَعْر: هو ابن سوادة أو ابن ديسم، مختلف في اسم أبيه، وفي صحبته.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٢٠٠، وأبو داود (١٥٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٩٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في مطبوع البخاري: مسلم بن شعبة:

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٢٠٠ من طريق بشر بن السري، عن زكريا، به.

وقد اختلف فيه على عمرو بن أبي سفيان.

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٩٩، وأبو عبيد في «الأموال» (١٠٩٠)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٦٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن عمرو بن أبي سفيان، عن جابر بن سعر، عن سعر، قال: كنت في غنم لي..

قلنا: وجابر بن سعر مجهول الحال.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٣٩ (بترتيب السندي) من طريق إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن أبي سفيان، عن رجل سماه ابن سعر، عن سعر أخي بني عدي، قال: جاء، رجلان فقالا..

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/١٩٩-٢٠٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٧) من طريق أبي مرارة الجهني، عن ابن سعر، عن سعر، به. =

١٥٤٢٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بن إسحاق، قال: حدثني عَمْرو ابن أبي سُفيان قال: حدَّثني مُسْلم بن شُعْبة:

أن عَلْقَمةَ استعملَ أباه على عِرَافةِ قومه. قال مُسْلِم: فبعثني أبي إلى مُصَدِّقه في طائفةٍ من قومي[1]، قال: فَخَرَجْتُ حتى آتي[2] شيخاً يقال له: سَعْر في شِعْب من الشِّعاب، فقلتُ: إن أبي بعثني إليك لِتُعْطِيني صَدَقَةَ غَنَمِكَ. فقال: أيْ ابنَ أخي، وأيَّ

= وفي النهي عن أخذ كرائم الأموال، سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٠٧١)، وإسناده صحيح، وانظر «الموطأ» ١/ ٢٦٥.

قال السندي: قوله: عرافة قومه: العرافة، بكسر العين: أي القيام بأمورهم ورياستهم.

قوله: «أن يصدقهم»: أي يأخذ منهم الصدقات.

قوله: «لنشبر»، من شبرت الثوب أشبره، كنصر وضرب.

قوله: «في شعب»، بكسر الشين: وادٍ بين جبلين، والشِّعاب جمعه.

قوله: «ممتلئة محضاً وشحماً»: أي: سمينة كثيرة اللبن، والمحض: بحاء مهملة وضاد معجمة: هو اللبن.

قوله: «الشَّافع الحابل» -بالباء الموحدة: أي الحامل، وهو تفسير الشافع.

قوله: «عناقاً»، بفتح العين: والمراد ما كان دون ذلك

قوله: «معتاطاً»، قيل: هي التي امتنعت عن الحمل لسمنها، وهو لا يُوافق ما في الحديث، إلا أن يُراد بقوله: وقد حان ولادُها الحملَ، أي أنها لم تحمِلْ وهي في سن يحمل فيه مثلها، ولا بُدَّ من هذا التأويل، وإلا لصارت هٰذه أيضاً شافعاً، والله تعالى أعلمُ.

(١) في هامش (س): لعل الصواب: أبي مصدقه: أي علقمة، وفي (ظ١٢) و(ص): فبعثني أبي بصدقة طائفة من قومي.

(٢) في (ق): أتيت.

نحوٍ تأخذون؟ فقلت: نأخذُ أَفْضَلَ ما نجدُ.

فقال الشَّيخ: إني لفي شِعْبٍ من هذه الشِّعَاب في غَنَمٍ لي، إذ جاءني رجلان مُرْتَدِفان بعيراً فقالا: إنَّا رسولا رسولِ الله ﷺ، بَعَثنا إليك لتُؤتينا صَدَقَةَ غَنَمِك. قلتُ: وما هي؟ قالا: شاةٌ، فَعَمَدْتُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها، ممتلئةً مخاضاً[1] -أو محاضاً- وشَحْمَاً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه شافع، وقد نهانا رسول الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافعاً -والشَّافع التي في بَطْنها ولدُها -قال: فقلتُ: فأيَّ شيءٍ تأخذان؟ قالا: عَنَاقاً أو جَذَعة أو ثَنِيَّةً، قال: فأُخْرِجُ لهما عَناقاً. قال: فقالا: ادفعها إلينا، فتناولاها، وجعلاها معهما على بعيرِهما[2].

---

(١) في (م) نخاضاً، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٥٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٩٦ من طريق روح بن عبادة بهٰذا الإسناد، ولم يسوقوا لفظه. ووقع في مطبوع النسائي من رواية روح: مسلم بن ثفنة، وهو خطأ. فالمعروف أن روحاً قاله على الصواب: مسلم بن شعبة، ووكيع هو الذي أخطأ فيه، كما سلف برقم (١٥٤٢٦).

قال السندي: قوله: فبعثني إلى مصدقه: لعله بعث مصدقاً أولاً، ثم أرسل ابنه إليه لِيشاركه ويُعاونه، والله تعالى أعلم.

حديث بشر بن سُحَيم[1] [2]

١٥٤٢٨- حدثنا وكيع، قال: أخبرنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: وقال نافع بن جبير بن مُطْعِم:

عن بِشْر بن سُحَيْم أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ في يوم التَّشْريق- قال عبدالرحمٰن: في أيام الحَجّ- فقال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وإنَّ هٰذِهِ الأيامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: بشر بن سحيم الغفاري، وقيل: النهرواني، أو الخزاعي.

روى له أحمد والنسائي وابن ماجه حديثاً واحداً في أيام التشريق، أنها أيام أكل وشرب، وصححه الدارقطني، وأبو ذر الهروي.

قال ابن سعد: كان يسكن كُرَاعَ الغَميم وحَنَجنان.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يرو له إلا النسائي وابن ماجه، وقد صرح حبيب بن أبي ثابت بالتحديث في الرواية رقم (١٥٤٣٠)، فانتفت شبهة تدليسه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأورده الدارقطني في «الإلزامات» ص١١٦.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٠-٢١- ومن طريقه ابن ماجه (١٧٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٦)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢) من طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٥) و(١٢٠٨) و(١٢٠٩) و(١٢١٠) =

١٥٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ أنَّه بَعَثَ بِشْرَ ابن سُحَيْم، فأمره أن ينادي: «ألا إنَّهُ لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ[1]، وإنَّها أيامُ أكْلٍ وشُرْبٍ» يعني أيام التشريق[2].

=و(١٢١١) و(١٢١٢) و(١٢١٥) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩١) من طريق خالد بن الحارث البصري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٣-٢٤٤ من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء، كلاهما عن المسعودي، عن حبيب عن نافع، عن بشر بن سحيم، عن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٣) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب، عن بشر، به دون ذكر نافع في الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٢٩) و(١٥٤٣٠) و ٤/٣٣٥

وقوله: «لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة»، سلف في مسند جابر برقم (١٤٧٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «إن هذه الأيام أيام أكل وشرب»، سلف نحوه من حديث عبدالله ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): إلا نفس مؤمن.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. عمرو بن دينار: هو المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٥ من طريق ابن جريج، عن عمرو، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١١/١٢-١٣ عن ابن عُيينة، عن عمرو، =

١٥٤٣٠- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة، قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت أَنَّه سَمِعَ نافعَ بنَ جُبَيْر بن مُطْعِم يحدِّث

عن رجلٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يقال له: بِشْر بن سُحَيْم أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ فقال: «إنَّه لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ، وإنَّ هٰذِهِ الأيامَ أيامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»(١).

=عن نافع، أن رسولَ الله ﷺ، مرسلاً

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. بهز: هو ابن أسد العَمِّي

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٩)- ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢)- والنسائي في «الكبرى» (٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٨ من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب» أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»٢/ ٢٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٧) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

obeikandl.com

حديث الأسود بن خلف[1][2]

١٥٤٣١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم أَنَّ محمدَ بنَ الأسود بنِ خَلَف أخبره

أَنَّ أباه الأسودَ رأى النبيَّ ﷺ يُبايعُ النَّاسَ يَوْمَ الفَتْح، قال: جَلَسَ عند قَرْنِ مَسْفَلة[3]، فبايع النَّاسَ على الإسلامِ والشَّهادة. قال: قلتُ: وما الشَّهادة؟ قال: أخبرني محمد بنُ الأسود بن خَلَف أَنَّه بايعهم على الإيمانِ بالله، وشهادةِ أَنْ لا إله إلا الله، وأَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: الأسود بن خلف قرشي، قيل: من جمح، وقيل: زهري. أسلم يوم الفتح. وعمُّه أسود بن عبد يغوث كان أحد المستهزئين، مات كافراً.

(٣) في (ق)، وهامش (س): مصقلة، قلنا: وهي الموافقة لرواية الفاكهي وأبي نعيم وابن سعد، قال الفاكهي: هو قرن قد بقيت منه بقية بأعلى مكة في دبر دار ابن سمرة، عند موقف الغنم، هو بها بين شعب ابن عامر وطرف دار رابعة في أصله.

وقال السندي: قرن مسْفلة: في «القاموس» في مادة السين والفاء: المسفلة محلة بأسفل مكة.

(٤) إسناده محتمل للتحسين، محمد بن الأسود بن خلف، من رجال «التعجيل» روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢٠) و(١٩٢٢٢)، ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٤٥٩/٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

=(٨٦٦) و(٢٧٢١)، والحاكم ٣/ ٢٩٦.

وسكت عنه الحاكم والذهبي. وفي «المصنف» مسقلة، وفي «الطبقات» مصقلة، وفي «الآحاد والمثاني» مسقلة أو مسفلة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٤٤، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٥)، وفي «الأوسط» (٢٤٣٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٩٤ من طرق عن ابن جريج، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن الأسود إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به ابن جريج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٣٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحمد باختصار، ورجاله ثقات.

وسيكرر ٤/ ١٦٨.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو كليب، هكذا في نسخ المسند، وهو ظاهر إسناد الحديث. وأقره أبو القاسم في «الفهرست»، فقال: كليب والد غُنَيم عن أبيه.

وذكر الحافظ المزي الحديث في مسند كليب الجُهَني جد عثيم بن كثير بن كليب، وذكر بعد قول ابن جريج: أخبرت عن عثيم بن كليب، عن أبيه، عن جده: هكذا نسبه ابن جريج، وقال غيره: عثيم بن كثير بن كليب. ثم اعترض على أبي القاسم حيث ذكر الحديث في المجاهيل في ترجمة كليب والد عثيم عن أبيه، والظاهر أن المزي اعترض عليه، لأنه فعل في «الأطراف» مثل ما فعل في «الفهرست».

وذكر الحافظ ابن حجر كليب الجهني في الصحابة، ثم قال في الكنى: أبو كليب الجهني جدّ عثيم بن كليب، ذكره أبو نعيم. قال أبو موسى: أورده أبو نعيم على ظاهر الإسناد. وعثيم -أي في الإسناد- نسب إلى جده، وإنما هو =

١٥٤٣٢- حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ عن عُثَيْم[١] ابن كُلَيب، عن أبيه

عن جَدِّه[٢] أَنَّه جاءَ النبيَّ ﷺ فقال: قد أَسْلَمْتُ. فقال: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ» يقول: احلق.

قال: وأخبرني آخر معه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لآخر: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ»[٣].

= عثيم بن كثير بن كليب، والصحبة لجده كليب.

وفي «التقريب»، في باب العين المهملة مع المثلثة: عُثَيم، بصيغة التصغير، ابن كثير بن كليب الحضرمي، أو الجهني: حجازي، وقد ينسب لجده، مجهول.

وفي «شرح أبي داود» قال ابن القطان: هو عثيم بن كثير بن كليب، والصحابي هو كليب، وإنما نسب عثيم في الإسناد إلى جده.

قال ابن حجر: وقد وقع مبيناً في رواية الواقدي، أخرجه ابن منده في «المعرفة». وقال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم: كليب والد عثيم بصري روى عن أبيه مرسل. انتهى.

(١) في النسخ الخطية و(م): غنيم، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٨/ ٣٢٠، وانظر «توضيح المشتبه» ٦/ ١٨٨.

(٢) قوله: عن جده، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف، فيه راوٍ مجهول لم يسمَّ هو شيخ ابن جُريج، وعُثيم ابن كليب، ينسب إلى جده، وهو عثيم بن كثير بن كليب الحضرمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثق، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، ووالده لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات. وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٥/ ٤٣: إسناده غاية في الضعف مع الانقطاع الذي في قول ابن جريج أُخْبِرْتُ وذٰلك أن عثيم بن كليب =

حديث من سمع منادي النبي ﷺ

١٥٤٣٣- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا مِسْعَر، عن عمرو بن دينار قال: سمعتُ عمرو بنَ أوس

= وأباه وجده مجهولون. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٨٣٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٥٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٧٩٥)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٢.

وقال ابن عدي: وهٰذا الذي قاله ابن جريج في هٰذا الإسناد: وأخبرت عنه عُثيم بن كليب إنما حدثه إبراهيم بن أبي يحيى، فكنَّى عن اسمه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٤ من طريق الرمادي، عن إبراهيم ابن أبي يحيى، عن عُثيم، به.

قلنا: وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك.

وله شاهد ضعيف من حديث واثلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٩٩) والصغير(٨٨٠) والحاكم٣/ ٧٥٠، وأبي نعيم في«الحلية» ٣/ ٣٢٩ قال: لما أسلمت أتيت النبي ﷺ، فقال لي: «اذهب فاغتسل بماء وسدر وألق عنك شعر الكفر».

وآخر مثله عن قتادة الرهاوي عند الطبراني ١٩/ (٢٠) قال: أتيت رسول الله ﷺ فأسلمت فقال لي: «يا قتادة اغتسل بماء وسدر واحلق عنك شعر الكفر».

قال السِّنْدي: قوله: «ألق عنك شعر الكفر»: حملوا الأمر على الاستحباب، فقالوا: يستحب إذا أسلم الكافر أن يزيل شعره بحَلْقٍ أو قصر، والحلق أفضل. وكذا أخذوا منه أن يغتسل، وأن يغسل ثيابه، وأخذ من الأمر بالاختتان أنه واجب إذا أَمِنَ على نفسه الهلاك، والله تعالى أعلم.

قال: أخبرني مَنْ سَمِعَ منادِيَ رسولِ الله ﷺ حين قامتِ الصَّلاة، أو حين حانَتِ الصَّلاة، أو نحو هذا أَنْ: «صَلُّوا في رِحالِكُمْ» لمَطَرٍ كان[1]. ٤١٦/٣

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل ابن دُكين، ومِسعر: هو ابن كِدام، عمرو بن دينار: هو المكي، وعمرو بن أوس: هو الثقفي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٤-١٥، وفي «الكبرى» (١٦١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به.

وفي الباب من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٤٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي ٤/١٦٧ و٣٤٦ و٥/ ٣٧٠ و٣٧٣.

قال السندي: قوله: أو حين حانت: أي حضرت.

obeikandl.com

حديث عريف من عرفاء قريش[1]

١٥٤٣٤- حدثنا عبد الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدثنا ثابت -قال عفان: ابن يزيد[2] أبو زيد-، حدثنا هلال بن خَبَّاب، عن عكرمة بن خالد، قال: حدثني عريف من عرفاء قريش

حدثني أبي أنَّه سَمِعَ من فِلْقٍ في رسولِ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رمضانَ وشَوَّالاً[3] والأربعاءَ والخَمِيسَ والجُمُعةَ دَخَلَ الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) في النسخ الخطية و(م): زيد، وهو تحريف، والمثبت من (ق).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): شوال، وكذلك في نسخة السندي، وقال: هكذا في النسخ، وقد ضبطه بعضهم بالتنوين.

(٤) إسناده ضعيف، فيه راوٍ لم يسمَّ، وهو شيخ عكرمة بن خالد المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب وهو العبدي فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وثابت بن يزيد أبو زيد هو الأحول.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٧٠) من طريق عارم عن ثابت، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٧١٤) من زوائد عبد الله بن أحمد.

قال السندي: قوله: فِلْق فِيْه: بالكسر ويفتح: من شِقِّهِ.

وظاهر اللفظ أنه يصوم تمام شوال، لكن الوارد صيام ستة من شوال.

حديث جدِّ عِكْرِمة بن خالد المخزومي[1]

١٥٤٣٥- حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عكرمة بن خالد المَخْزُومي، عن أبيه -أو عن عمِّه-

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تبوك: «إذا وَقَعَ الطَّاعُونُ بأرضٍ وأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا مِنْها، وإذا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْدَموا عليه»[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عكرمة بن خالد: وهو ابن سلمة بن العاص المخزومي، وقد أخطأ الطبراني في تعيينه، فجعله عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي، إذ أورده في ترجمة خالد بن العاص، والعاص بن هشام كما سيأتي في التخريج، وهذا وهم منه، لأن العاص بن هشام جد عكرمة هذا قُتِلَ يومَ بدرٍ كافراً، نبه على ذلك الحافظ في «الاصابة» في ترجمة خالد بن العاص والعاص بن هشام، ورجح أن الصواب في تعيينه هو عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص، فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص، لكنه عاد في «التعجيل» ١/٤٩١-٤٩٢ فجزم أنه عكرمة بن خالد بن سلمة بن العاص بن هشام، وقد أخطأ محقق «التعجيل» فلم يفهم المسألة على وجهها، وأعادها إلى قول الطبراني، وقد علمت خطأه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣١٥، والطبراني في «الكبير» (٤١٢٠) و١٨/(٢١) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠٦، وقال: رواه أحمد. وإسناده حسن!

وسيأتي برقم (١٥٤٣٦) و ٤/١٧٧ و١٨٦ و٥/٣٧٣.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٤٩١)

وآخر من حديث عبدالرحمن بن عوف عند البخاري (٥٧٣٠) ومسلم =

١٥٤٣٦- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، عن عكرمة -يعني ابن خالد-، عن أبيه، أو عن عَمِّه

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تَبُوك: «إذا كان[1] الطَّاعُونُ بأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا منها[2]، وإذا كانَ بأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْرَبُوها»[3].

=(٢٢١٩)، وقد سلف برقم (١٦٦٦).

وثالث من حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٥٧٢٨) ومسلم (٢٢١٨)، وسيرد ٥/٢٠٦

ورابع من حديث شرحبيل بن حسنة سيرد ٤/ ١٩٥.

(١) في (م): وقع، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عنها.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وانظر ما قبله.

obeikandl.com

حديث أبي طَرِيف[1] [2]

١٥٤٣٧- حدثنا أَزْهر بن القاسم الرَّاسِبي، حدثنا زكريا بن إسحاق، عن الوليد بن عبدالله بن شُمَيْلَةَ

عن أبي طَرِيف، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ حين حَاصَرَ الطَّائف، وكان يُصَلِّي بنا صلاةَ البَصَر[3] حتى لو أن رجلاً رمى لرأى[4] مَوْقعَ نَبْلِهِ[5].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو طريف الهذلي، ذكره البغوي وغيره في الصحابة، وشهد حصار الطائف.

قيل: اسمه كيسان، وقيل: سنان.

(٣) في النسخ الخطية و(م) ونسخة السندي: العصر، وهو تحريف، والمثبت من نسخة الهيثمي كما ذكر في «مجمع الزوائد»، وذكر أنها تحرفت عند الطبراني إلى (العصر) إلا أنها تصحفت في مطبوعه إلى النصر! وجاءت في «أطراف المسند» ١٦/٧: صلاة المغرب، وانظر قول البيهقي الآتي في التخريج. وقد علق من تولى نشر «مجمع الزوائد» طبعة دار الفكر على هذا الموضع تعليقاً يضحك الثكلى.

(٤) في (س): تراءى.

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الوليد بن عبدالله بن شميلة -ويقال أبو شميرة، ويقال: ابن أبي سميرة -من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه زكريا بن إسحاق: وهو المكي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٩٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد. وفيه: صلاة العصر!

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٧٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤١ من طريق أزهر بن القاسم، به. بلفظ: صلاة المغرب

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٠-٤١ من طريق بشر بن السري، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٧ من طريق عبيد بن عقيل، كلاهما عن زكريا، به. وعند الدولابي والبيهقي: صلاة المغرب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٧ من طريق بشر بن السري، عن زكريا، به، وفيه: صلاة البصر أو البصير، وقال البيهقي: وصلاة البصر أراد بها صلاة المغرب، وإنما سميت صلاة البصر، لأنها تؤدَّى قبل ظُلْمَة الليل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٠، وقال: رواه أحمد... والطبراني في «الكبير»، فجعل مكان البصر -تصحفت في المطبوع إلى النصر- العصر، وهو وهم والله أعلم.

ويشهد له حديث رافع بن خديج عند البخاري (٥٥٩) ومسلم (٦٣٧)، وسيرد ٤/ ١٤١.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٨١).

وثالث من حديث أنس، سلف برقم (١٢١٣٦).

ورابع من حديث جابر، سلف برقم (١٤٢٤٦).

وخامس من حديث ناس من الأنصار، سيرد ٤/ ٣٦.

وسادس من حديث سلمة بن الأكوع ٤/ ٥١.

وسابع من حديث زيد بن خالد، سيرد ٤/ ١٤١.

وثامن من حديث رجل من بني أسلم، سيرد ٥/ ٣٧١.

وتاسع من حديث أبي أيوب، سيرد ٥/ ٤١٥. =

من حديث صخر الغامدي[1][2]

١٥٤٣٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد البَجَلي

عن صخر الغامدي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورهم» قال: فكانَ رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثَها أوَّل النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان[3] لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أوَّلِ النَّهار، فَكَثُرَ مالُهُ حتى كان لا يَدْرِي أينَ يَضَعُ ماله[4].

= وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤١ أن مقتضى الحديث المبادرة بالمغرب في أول وقتها، بحيث إن الفراغ منها يقع والضوء باقٍ.

(١) في (م) رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو صخر بن وداعة، وقيل: وديعة، الغامدي، نسبة إلى غامد بالمعجمة بطن من الأزد. سكن الطائف.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فكان.

(٤) إسناده ضعيف دون قوله «اللهم بارك لأمتي في بكورهم» فهو حسن بشواهده، عمارة بن حديد البجلي، انفرد بالرواية عنه عطاء بن يعلى وهو العامري، قال ابن المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غير يعلى بن عطاء، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال أبو زرعة: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٣)، والدارمي ٢/ ٢١٤، والبغوي في «الجعديات»=

حديث أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه[1][2]

١٥٤٣٩- حدثنا عبدالملك بن عمرو، وسُرَيج[3] المعنى، قالا: حدثنا نافع بن عمر، عن أُمَيَّة بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير. -كلاهما قال: عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي-

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول بالنباءة أو النباوة -شك نافع- من الطَّائف وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّكُمْ تُوشِكُونَ أنْ تَعْرِفُوا أهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» أو قال: «خِيارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ»

= (١٧٢١)، وابن حبان (٤٧٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥١-١٥٢، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٢٢، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ١٠٦، ١٠٧ و٥/ ٤٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٧٧)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٧٢٥) من طريقين عن يعلى، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٤٣) و(١٥٥٥٧) و(١٥٥٥٨) و٤/ ٣٩٠ (الطبعة الميمنية).

وقوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورهم» له شواهد تقويه، لا يخلو كلٌّ منها من مقال، وقد سلف أحدها في مسند علي بن أبي طالب برقم (١٣٢٠)، وذكرناها هناك مجملة، فبها يُحَسَّنُ الحديث، وانظر ابن حبان ١١/ ٦٣-٦٤.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو زهير الثقفي سكن الطائف. اسمه عمار بن حميد، وقيل: عمار بن رويبة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شريح، وهو تصحيف.

قال: فقال رجلٌ من الناس: بِمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناءِ السَّيِّـيء، والثَّناءِ الحَسَنِ، وأَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو بكر بن أبي زهير الثقفي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده أبو زهير ذكره ابن حبان في «الصحابة» من «الثقات» ٣/ ٤٥٧ وقال: كان من الوفد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري: ونافع بن عمر: هو الجمحي، وأمية بن صفوان: هو ابن عبد الله ابن صفوان بن أميه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٢) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٩٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٦) و(٣٣٠٧)، وابن حبان (٧٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٢)، والحاكم ١/ ١٢٠ و٤/ ٤٣٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٩١-٩٢ من طرق عن نافع بن عمر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الدارقطني: غريب من حديث أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه، تفرَّد به أمية بن صفوان عنه، وتفرَّد به نافع بن عمر، عن أمية، وقال الحافظ في «الإصابة» ١١/ ١٤٧: وسنده حسن غريب.

وفي «أطراف المسند» ٦/ ٢٣١ ذكر رواية أحمد عن يزيد بن هارون، عن نافع بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٩١ من طريق الإمام أحمد، عن يزيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٤٢)، =

حديث الحارث بن عبد الله بن أوس[1]

١٥٤٤٠- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا أبو عَوَانة، عن يَعْلَىٰ بن عَطَاء، عن الوليد بن عبد الرَّحمٰن

عن الحارثِ بن عبدالله بن أَوْس الثَّقَفي، قال: سألتُ عمرَ بنَ الخَطَّاب عن المرأةِ تَطُوفُ بالبيتِ، ثم تَحِيضُ. قال: ليكنْ آخِرَ

= وابن ماجه (٤٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠١) من طريق يزيد بن هارون، به.

وسيكرر برقم ٤٦٦/٦ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩) وسلف برقم (١٢٨٣٧)، ولفظه عند البخاري: مَرُّوا بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وجبت» ثم مَرُّوا بأُخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: «وجبت» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض».

وبنحوه سلف عن أبي هريرة برقم (٧٥٥٢).

قال السندي: «بالثناء السَّيِّىء....»: أي فمن أثنيتم عليه ثناء جميلاً، فهو من أصحاب الجنة. قيل: هٰذا مخصوص بالصحابة، وقيل: بمن كان على صفتهم في الإيمان، وقيل: هذا إذا كان الثناء مطابقاً لأفعاله، وقال النووي: الصحيح أنه على عمومه وإطلاقه، فكل مسلم مات، فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، إذ العقوبة غير واجبة، فإلهام الله الثناء عليه دليل على أنه ثناء المغفرة له، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عَهْدِها الطَّوافُ بالبيت. فقال الحارث: كذلك أفتاني رسولُ الله ﷺ. فقال عمر: أَرِبْتَ[1] عن يَدَيْكَ، سألتني عن شيءٍ سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ، لكني ما أُخالف[2].

١٥٤٤١- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج وعلي بن إسحاق، قالا: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا الحَجَّاج بن أَرْطاة، عن عبد الملك بن المُغِيْرة، عن

---

(١) في (س) و(م): أدبت -بالدال- وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص)، قال السندي: أي سقطت من أجل مكروه يُصيب يديك من قطع أو وجع، أو سقطت بسبب يديك، أي: من جنايتهما، قيل: هو كناية عن الخجالة، والأظهر أنه دعاءٌ عليه، لكن ليس المقصود حقيقته، وإنما المقصود نسبة الخطأ إليه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا صحابيه، فإنه لم يرو له إلا أبو داود والترمذي والنسائي. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري، ويعلى بن عطاء: هو العامري، والوليد بن عبدالرحمٰن: هو الجُرَشي الحِمْصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٣) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٣، وأبو داود (٢٠٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٣) من طرق عن أبي عوانة، به.

وانظر (١٥٤٤١) و(١٥٤٤٢).

وقد نسخ هٰذا الحديث بما روي عن النبي ﷺ في الرخصة لهن في ترك الطواف، وذٰلك من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (١٩٩٠)، ومن حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٥٧٦٥).

قال السندي: قوله: لكني ما أخالف، أي: قصدت أن أخالِفَ، لكني ما خالفتُ.

٣/ ٤١٧ عن عمرو بن أَوْس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ» فبلغ حديثُه عمرَ، فقال له: خَرِرتَ من يدِك، سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ فلم تُخْبِرْنا به؟!(١).

١٥٤٤٢- حدثنا سُرَيج بن النَعمان، قال: أخبرنا عَبَّاد، عن الحَجَّاج، عن عبدالملك بن المغيرة الطَّائفي عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني، عن عمرو بن أوس

عن الحارث بن أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ أوِ اعْتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ الطَّوافُ بالبَيْتِ» فقال له عمر بن الخطاب: خَرِرْتَ من يديك، سمعتَ هٰذا مِن رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ لم تُحَدِّثْني؟!(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف الحجاج بن أرطاة وعبدالرحمٰن بن البيلماني، ولإرساله، عمرو بن أوس لم يسمع النبي ﷺ بينهما الحارث بن أوس كما سيأتي في الرواية الآتية عقب هٰذه الرواية. أحمد بن الحجاج: هو المروزي، وعبدالله: هو ابن المبارك. وعمرو بن أوس: هو الثقفي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن أرطاة، وعبدالرحمٰن بن البَيْلَماني، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالملك بن المغيرة: وهو الطائفي، فقد روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات». عباد: هو ابن العوام.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٦٣، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٤) من طريق سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد. =

ومن حديث صخر الغامدي[1] أيضاً

١٥٤٤٣- حدثنا هشيم، حدثنا يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد عن صَخْر الغامِدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها» قال: فكان إذا بَعَثَ سَرِيّةً أو جيشاً بَعَثَهُم من أَوَّلِ النَّهار، قال: فكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَأَثرى، وكَثُرَ ماله[2].

= وأخرجه الترمذي (٩٤٦) من طريق المحاربي، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٤) من طريق عمرو بن علي، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به. وتحرف البيلماني في مطبوع الترمذي إلى السَّلماني!

وقال الترمذي: حديث الحارث بن عبدالله بن أوس حديث غريب، وهٰكذا روى غير واحد عن الحجاج بن أرطاة مثل هٰذا، وقد خولف الحجاج في بعض هٰذا الإسناد.

قلنا: قد رواه عنه عبدالله بن المبارك مرسلاً كما سلف برقم (١٥٤٤١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٥٥) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبدالملك، به.

وانظر ما قبله، وانظر (١٥٤٤٠).

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده. عمارة بن حديد: هو البجلي، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٣٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، ويعلى ابن عطاء: هو العامري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٨٢)، وابن أبي شيبة ١٢/٥١٦، =

حديث إياس بن عبد من أصحاب[1] النبي ﷺ

١٥٤٤٤- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أَنَّ أبا المِنْهال أخبره

أن إياس بن عَبْدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: لا تبيعوا فَضْلَ الماء، فإنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الماء، قال: والنَّاسُ يبيعون ماءَ الفُرات فَنَهاهُمْ[2].

= وأبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢١)، وابن حبان (٤٧٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٤٠٥ و٤٠٦ و٥/ ٢٤٠ و٩/ ٤٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث صخر الغامدي حديث حسن، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هٰذا الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٤٣٨)، وسيكرر برقم (١٥٥٥٧) و٤/ ٣٩٠ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(١) قال السندي: إياس بن عبد، أبو عوف المزني. قال البخاري وابن حبان: له صحبة. ويقال: كنيته أبو الفرات. نزل الكوفة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابِيَّهُ لم يرو له إلا أصحاب السنن، روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وعمرو بن دينار: هو المكي، وأبو المنهال: هو عبدالرحمٰن بن مُطْعِم البُناني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٩)، والحاكم ٢/ ٤٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥ من طريقين عن ابن جريج، بهٰذا=

حديث كيسان عن النبي ﷺ

١٥٤٤٥-حدثنا يونس بن محمد، أخبرنا عمرو بن كثير المَكِّي، قال: سألتُ عبدَ الرحمٰن بنَ كيسان مولى خالد بن أَسِيد[1]، قلتُ: ألا تحدِّثني عن أبيك؟ فقال: ما سألتني

فقال: حَدَّثني أبي أَنَّه رأىٰ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من المَطَابِخِ حتى أتى البِئْرَ، وهو متزرٌ بإزار ليس عليه رِداء، فرأى عند البئر عبيداً يُصَلُّون، فَحَلَّ الإزار، وتوشَّح به، وصلَّى رَكْعتين لا أدري

= الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٧٨)، والترمذي (١٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٣)، والحاكم ٢/ ٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥ من طريق داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن عمرو بن دينار، به. وقال الترمذي: حديث إياس حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم؛ أنهم كرهوا بيع الماء، وهو قولُ ابنِ المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٧٣) و(٦٧٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم ٤/ ١٣٨.

قال السندي: قوله: «نهىٰ عن بيع» منهم من منع بيع الماء مطلقاً بظاهر هٰذا الحديث، والجمهور على أن المراد ماء السماء والعيون والآبار التي لا مالك لها، فما ملكه يملأ الوعاء منه فله بيعه.

(١) قال السندي: هو كيسان بن حرب مولى خالد بن عبدالله الأموي.

الظُّهرَ أو العَصْر[1].

١٥٤٤٦- حدثنا حَمَّاد بن خالد الخَيَّاط، حدثنا عمرو بن كثير بن أَفْلَح، عن عبد الرحمٰن بن كَيْسان

قال: سألتُ أبي كيسان: ما أدركتَ من النبيّ ﷺ؟ قال: رأيتُهُ

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبدالرحمٰن بن كيسان، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وعمرو ابن كثير المكي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن المديني: مكي لا يعرف، قلنا: وقد توبع. يونس ابن محمد: هو المؤدب البغدادي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٣٦) من طريق أبي عون الزيادي، عن عمرو بن كثير، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٠٥٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٧) من طريق معروف بن مشكان، عن عبدالرحمٰن بن كيسان، به.

وسيأتي برقم (١٥٤٤٦).

وصلاته ﷺ في ثوب واحد، سلف من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: خرج من المطابخ: بموحدة وخاء معجمة: اسم موضع بمكة. وقال البكري في «معجم ما استعجم» ٤/١٢٣٧: سمِّي بذٰلك لأن تُبَّعاً حيث همَّ بالبيت يهدمه سَقُمَ، فنذر إن شفاه الله أن ينحر ألف بدنة، شكراً لله عز وجل، فَعُوفي بما نذر، وجعلت المطابخ هناك، ثم أطعم.

قال السندي: قوله: وتوشح به، أي: جعله بمنزلة الإزار والرداء.

يُصَلِّي عند البئر العُلْيا بئرِ بني مُطيع مُلَبِّباً في ثوبٍ الظُّهْرَ أو العَصْرَ، فصلاها رَكْعتين[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٢٣٢ من طريق حماد بن خالد الخياط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٣ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٥١)- عن محمد بن بشر، عن عمرو بن كثير، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: سألت أبي: بالإضافة، وكيسان بدل منه.

قوله: عند البئر العُلْيا: البِئْر بالهمزة، وقد تخفف فتقلب ياء: مؤنث، وكانت بئراً معلومة.

قوله: ملبباً: بكسر الباء المشددة، أي: متحزماً به عند صدره، يقال: تلبب بثوبه: إذا جمعه عليه.

obeikandl.com

حديث الأرقم بن أبي الأرقم[1][2]

١٥٤٤٧- حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد المُهَلَّبي، عن هشام بن زياد، عن عثمان ابن الأَرْقَم بن أبي الأَرْقَم المَخْزُومي

عن أبيه، وكان من أصحاب النبيّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الّذِي يَتَخَطَّى رِقابَ النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَة، ويُفَرِّقُ بَيْنَ الاثْنَيْن بَعْدَ خُرُوجِ الإمامِ، كالجارِّ قُصْبَهُ في النَّارِ»[3].

---

(١) في (م) رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: الأرقم بن أبي الأرقم، مخزومي، يكنى أبا عبدالله. أسلم بعد عشرة، أو سابع سبعة.

شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها. وكانت داره على الصفا، وهي الدار التي كان النبي ﷺ يجلس فيها في الإسلام، حتى تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وكان آخرهم إسلاماً عمر، فلما تكاملوا أربعين رجلاً خرجوا.

توفي في خلافة معاوية، سنة خمس وخمسين، وصلى عليه سعد بوصية بذلك.

(٣) إسناده ضعيف جداً، لضعف هشام بن زياد: وهو ابن أبي يزيد القرشي، وعثمان بن الأرقم روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٠٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٧٤-٧٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٠٨)، والحاكم ٣/ ٥٠٤ من طريق عباد ابن عباد المهلبي، به، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: هشام واهٍ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه: هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه. =

حديث ابن عابس عن النبي ﷺ

١٥٤٤٨- حدثنا هاشم[١] بن قاسم، حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبَان-، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم

أَنَّ ابن عابس الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا ابنَ عابِس، ألا أُخْبِرُكَ بأفْضَلِ ما تَعَوَّذَ مِنْهُ المُتَعَوِّذُون؟ قلتُ: بلى يا رسولَ الله. قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»[٢].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٩٩) من طريق هشام بن زياد، عن عمار ابن سعد، عن عثمان بن الأزرق، عن النبي ﷺ، مرفوعاً، فجعله من حديث عثمان بن الأزرق، وإنما هو تحريف عن عثمان بن أرقم، صحف بعض رواته في اسم أبيه وأسقط منه (يعني أسقط من السند الأرقم بن أبي الأرقم)، والصواب إسناد أحمد، والحديث للأرقم بن أبي الأرقم لا لابنه عثمان، نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الإصابة» ٨/ ٧.

قال السندي: قوله: كالجارِّ: من الجرِّ.

قوله: «قُصْبه» بضمٍ فسكون: المِعَىٰ، واحد الأمعاء، ولعل التشبيه لتقبيح حاله، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): هشيم، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٨/ ٢٤٣، وهو الصواب.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم -وهو ابن الحارث التيمي- لم يدرك ابن عابس -وهو عقبة بن عامر نفسه كما سيرد في مسنده في الرواية الآتية ٤/ ١٤٤، فقد ذكر عبدالله بن أحمد أن عقبة بن عامر هو ابن عابس الجُهَني -بينهما أبو عبد الرحمٰن الشامي: وهو القاسم بن عبد الرحمٰن كما في =

حديث أبي عَمْرة الأنصاري[1] [2]

١٥٤٤٩- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدالله -يعني ابن مُبارك-، قال: أخبرنا الأَوْزَاعي، قال: حَدَّثني المُطَّلب بن حَنْطَب المَخْزُومي، قال: حدَّثني عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرَة الأَنْصاري

٤١٨/٣ حدَّثني أبي قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاةٍ، فأصابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فاستأذنَ النَّاسُ رسولَ الله ﷺ في نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورهم، وقالوا: يُبَلِّغُنا اللهُ به. فلمَّا رَأَىٰ عمرُ بنُ الخَطَّاب أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد هَمَّ أن يأْذَنَ لهم في نَحْرِ بعضِ ظَهْرِهِم[3]،

= إسناد ابن عابس الآتي ٤/ ١٤٤، فإن ثبت سماع أبي عبد الرحمن الشامي من عقبة بن عامر، فالحديث صحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٥ من طريق هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤٣) من طريق الأوزاعي، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧٤) من طريق علي بن المبارك، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن عقبة بن عامر، به.

وسيأتي في مسند عقبة بن عامر في الرواية الآتية ٤/ ١٤٤.

قال السندي: قوله: «بأفضل ما تعوذ منه»، أي: به.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو عمرة الأنصاري، قيل: اسمه بشر، وقيل: بشير، وقيل: غير ذٰلك، واسم ولده عبدالرحمٰن.

(٣) في (ق): ظهورهم.

قال: يا رسولَ الله، كيف بنا إذا نحن لَقِينا القَوْمَ غداً جِياعاً رِجالاً[1]، ولكنْ إنْ رأيتَ يا رسولَ الله أَنْ تدعو الناسَ ببقايا أَزْوَادِهِم، فتجمعها، ثم تدعو الله فيها بالبَرَكة، فإنَّ اللهَ تبارك وتعالى سَيُبَلِّغُنا بِدَعْوتك -أو قال سَيُبَارِكُ لنا في دَعْوَتك- فدعا النبيُّ ﷺ ببقايا أَزْوادِهم، فجعل الناسُ يَجِيؤون بالحَثْيَةِ من الطَّعام وفوقَ ذلك، وكان أعلاهم من جاء بصاعٍ من تَمْر، فجَمَعها رسولُ الله ﷺ، ثم قام فدعا ما شاء الله أن يدعو، ثم دعا الجَيْشَ بأَوْعيتهم، فأمرهم أن يَحْتَثوا، فما بقي في الجيش وِعاءٌ إلا ملؤوه، وبقي مثلُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَت نواجِذُهُ، فقال: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وأَشْهَدُ أَنِّي[2] رَسُولُ الله، لا يَلْقَى اللهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهَا إلا حَجَبَتْ عَنْهُ النَّارَ يَوْمَ القِيَامةَ»[3].

---

(١) في (م): أرجالاً، وهو تحريف، ورجالاً جمع راجل.

(٢) في (م) و(س): وأني، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س).

(٣) إسناده قوي المطلب بن حنطب: هو المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب المخزومي، روى له أصحاب السنن، وقد وثقه أبو زرعة الرازي ويعقوب بن سفيان والدارقطني وقد صرح بسماعه من عبد الرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وصحابيّه لم يخرج له سوى النسائي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٩١٧)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٨٧٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٤٠)-. =

حديث عُمَير بن سلمة الضمري(١)

١٥٤٥٠- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٥)، وفي «الأوسط» (٦٣)، والحاكم ٢/٦١٨-٦١٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٢١ من طرق عن الأوزاعي، به، وصححه ابن حبان (٢٢١) والحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٥-٤٦، والطبراني في «الكبير» (٥٧٥)، وفي «الأوسط» (٦٣) من طريق الزهري، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٩-٢٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات، قلنا: وهٰذا الحديث ليس على شرطه لأنَّ النَّسائي أخرجه كما سلف.

قلنا: والحديث رواه مسلم (٢٧)(٤٤) من حديث أبي هريرة بهٰذه القصة، لكن لفظ المرفوع منه: «لا يلقىٰ الله بهما عبد، غير شاكٍّ فيهما، إلا دخل الجنة». وبنحوه سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٠).

قال السندي: قوله: في نحر بعض ظهورهم: فيه أنه لا ينبغي للعسكر التصرف في أموالهم المتعلقة بأمر الحرب إلا بإذن الإمام.

وقوله: يُبَلِّغنا: من التبليغ، أي: إلى آخر آجالنا، أي: يُحيينا.

قوله: تدعو لنا ببقايا أزوادهم، أي: يطلب منهم إحضارها لأجلنا.

قوله: ثم قام فدعا: وهٰكذا جاء القيام في حديث سلمة كما رواه البخاري في كتاب الشركة (٢٤٨٤)، وفيه دليل على القيام للدعاء عند الشدة والاهتمام بقضاء الحاجة، كما هو عادة أهل المدينة عند الدعاء للسلطان.

قوله: «فقال: أشهد... الخ»: تنبيهاً على أنه معجزة.

وقوله ﷺ: «إلا حجبته عن النار يومَ القِيامة» مُقَيَّدٌ بما إذا لم يستوجِبْ مِن أجله دخولَ النارِ، ولم يتفضلِ المولى جل وعلا عليه بعفوه.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

إبراهيم، قال: أخبرني عيسى بن طلحة بن عُبيدالله

عن عُمير بن سَلَمة الضَّمْرِي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بالعَرْج، فإذا هو بحمارٍ عَقِير، فلم يَلْبَث أَنْ جاءَ رجلٌ من بَهْز، فقال: يا رسولَ الله، هذه رَمِيَّتي، فشأنَكُمْ بها. فأمر رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه بين الرِّفاق، ثم سار حتى أتى عَقَبَة أُثاية، فإذا هو بظَبْي فيه سَهْم، وهو حاقِفٌ في ظِلِّ صَخْرَةٍ، فأمرَ النبيُّ ﷺ رجلاً من أَصْحابِه، فقال: «قِفْ ها هنا حتى يَمُرَّ الرِّفاق، لا يَرْمِيهِ أَحَدٌ بشيء»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له غير النسائي. هُشَيم: هو ابن بشير، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٤٢ من طريق يزيد بن هارون وحماد بن زيد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٢، وابن حبان (٥١١٢)، والحاكم ٣/ ٦٢٣-٦٢٤ من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، به، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: سنده صحيح.

وسيأتي برقم (١٥٧٤٤).

قال السندي: قوله: مر بالعَرْج، بفتح فسكون: جبل بطريق مكة، وهو أول تهامة. =

. . . . . .

= قوله: «بحمار»، أي: وحشي.

قوله: «عقير»، أي: معقور.

قوله: «رميتي»، بفتح فتشديد ياء، أي: صيدي.

قوله: فشأنكم، بالنصب، أي: فافعلوا شأنكم، أو بالرفع، أي: فلكم شأنكم، والمراد: إباحتها لهم، وكان حلالاً، ولم يكن صاد لهم.

قوله: أُثاية، بضم الهمزة: موضع بين الحرمين.

قوله: «حاقف»، أي: نائم، قد انحنى في نومه.

قوله: «لا يرميه أحد»: لأنهم كانوا محرمين، ولأنه سبق إليه صاحب السهم، فهو له، والله تعالى أعلم.

obeikandl.com

حديث محمد بن حاطب الجمحي[1] [2]

١٥٤٥١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا أبو بَلْجٍ

عن محمد بن حاطب الجُمَحي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَصْلٌ بَيْنَ الحَلَالِ والحَرَامِ الدُّفُّ والصَّوْتُ في النِّكاحِ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: محمد بن حاطب، قرشي، جمحي، يقال: ولد بأرض الحبشة، وهاجر أبواه، ومات أبوه بها. فقدمت به أمه المدينة.

وجاء أنه أول من سمي محمداً في الإسلام.

قيل: مات سنة أربع وسبعين، أو غير ذٰلك.

(٣) إسناده حسن، أبو بلْج: هو الفزاري، وقد اختلف في اسمه، يقال: يحيى بن سُلَيم بن بلج، ويقال: يحيى بن أبي سُلَيم، ويقال: يحيى بن أبي الأسود، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الجوزجاني: غير ثقة، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما أخطأ. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٩)، والترمذي (١٠٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٧، وابن ماجه (١٨٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٩ و٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٦) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث محمد بن حاطب حديث حسن.

وسيأتي ٤/ ٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فصل»: بالتنوين، خبر لقوله: الدف، ويحتمل أن يترك بالتنوين بإضافته إلى بين، مثل: ﴿هٰذا فراقُ بيني وبينك﴾ [الكهف: ٧٨] واللفظ المشهور: فصل ما بين الحلال والحرام. =

١٥٤٥٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبة، عن سِمَاك، قال:

قال محمد بن حاطب: انصبَّتْ على يدي من قِدْرٍ، فذهَبَتْ بي أُمي إلى رسولِ الله ﷺ وهو في مكان، قال: فقال كلاماً فيه: « أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النّاسِ» وأَحْسَبُهُ قال: «اشْفِ أَنْتَ الشَّافي» قال: وكان يَتْفُلُ[1].

= قوله: «الدف»، بضم الدال وفتحها: معروف، والمراد إعلان النكاح بالدف، ذكره في «النهاية».

وقوله: «والصوت». قال البيهقي في «سننه»: ذهب بعض الناس إلى أن المراد السماع، وهو خطأ، وإنما معناه عندنا إعلان النكاح واضطراب الصوت به، والذكر في الناس. قلت (يعني السندي): يمكن أن يكون مراده أن الاستدلال به على السماع خطأ، وهٰذا ظاهر، لأن الاحتمال يفسد الاستدلال، لكن قد يقال: ضم الصوت إلى الدف شاهد صدق على أن المراد هو السماع، إذ ليس المتبادر عند الضم غيره كتبادره، فصح الاستدلال، إذ ظهور الاحتمال يكفي في الاستدلال، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن عدا أبي داود. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٣)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٤)، وابن حبان (٢٩٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٦) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «أذهب الباس ربَّ الناس..» حديث صحيح سلف في مسند عبدالله ابن مسعود برقم (٣٦١٥)، وذكرنا هناك شواهده. =

١٥٤٥٣- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس ويونس بن محمد، قالا: حدثنا عبد الرحمٰن بن عثمان -قال إبراهيم بن العباس في حديثه: ابن[١] إبراهيم ابن محمد بن حاطب-، قال: حدَّثني أبي، عن جَدِّه محمد بن حاطب

عن أُمِّه أُمّ جميل بنت المُجلِّل، قالت: أقبلتُ بِكَ من أرضِ الحَبَشَة، حتى إذا كنتُ من المدينة على ليلة أو ليلتين طبختُ لك طبيخاً، فَفَنِي الحَطَبُ، فخرجتُ أطلُبُه، فتناولتَ القِدْر فانكفأت[٢] على ذِراعك، فأتيتُ بك النبيَّ ﷺ، فقلتُ: بأبي وأُمي يا رسولَ الله، هذا محمدُ بنُ حاطب فَتَفَلَ في فِيْك، ومسحَ على رأسِكَ، ودعا لك، وجعل يَتْفُلُ على يديك. ويقول: «أذْهِبِ البأسَ رَبَّ النَّاس، واشْفِ أنْتَ الشَّافي، لا شِفَاءَ إلا شِفاؤكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً، فقالت: فما قمتُ بك من عنده حتى بَرَأَتْ يدُك[٣].

= وسيأتي ٤/٢٥٩، من رواية محمد بن جعفر، عن شعبة، وفيه: فانطلق بي أبي، وهو وَهَم، تفرد به محمد بن جعفر، عن شعبة.

(١) لفظ «ابن» ساقط من (م)، وهو مثبت من (ظ١٢) و(ص) وكتب في (س): صح.

(٢) في (ق): فانكفت، وهي نسخة في (س).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يهولني كثرة ما يسند، وروى عن أبيه أحاديث منكرة، وأبوه عثمان من رجال «التعجيل» كذلك، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وروى عنه ابنه أحاديث منكرة، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن أبي العباس، ويقال: ابن العباس السامِري، ويونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدب. =

١٥٤٥٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا شَرِيك، عن سِمَاك بن حَرْب

عن محمد بن حاطب، قال: دَبِبْتُ إلى قِدْرٍ وهي تغلي، فأدخلتُ يدي فيها، فاحترقت، أو قال: فَوَرِمَتْ يدي، فذهبتْ بي أُمي إلى رجلٍ كان بالبَطْحاء، فقال شيئاً، ونَفَث، فلما كان في إمرة عُثمان، قلتُ لأمي: مَنْ كان ذلك الرَّجل؟ قالتْ: رسولَ الله ﷺ[1].

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٧، وابن حبان (٢٩٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٠٢)، والحاكم ٤/ ٦٢-٦٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٧٤-١٧٥ من طرق عن عبد الرحمن بن عثمان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٢-١١٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم.

وسيكرر ٦/ ٤٣٧-٤٣٨

وقد سلف نحوه برقم (١٥٤٥٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٨) من طريقين عن شريك، به.

وسيكرر ٤/ ٢٥٩. وانظر (١٥٤٥٢)

وقوله: «دببتُ»، أي: مشيتُ على هينتي، ولم أسرع.

قال السندي: قوله: إلى رجل كان بالبطحاء: ظاهره أنه كان ﷺ حينئذ بمكة، وقد سبق ما يدل على أنه كان بالمدينة.

حديث ابن أبي يزيد[1]

١٥٤٥٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا عطاء بن السَّائِب قال: حَدَّثني حكيم بن أبي يزيد[2]، عن أبيه

قال: حدَّثني أبي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ، فإذا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أخاهُ فَلْيَنْصَحْهُ»[3]. ٤١٩/٣

---

(١) في (س) و(ق) و(م): زيد وفي (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) في (ق) و(م): زيد

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال حكيم بن أبي يزيد، فقد انفرد بالرواية عنه عطاء بن السائب، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وعطاء بن السائب اختلط، وسماع عبد الوارث بن سعيد العنبري والد عبد الصمد من بعد اختلاطه، وقد اختلف فيه على عطاء كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٨٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٩٠) من طريق همام بن يحيى، و٢٢/(٨٩١) من طريق منصور بن أبي الأسود، و٢٢/(٨٩٢) من طريق روح بن القاسم و٢٢/(٨٨٨) من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١١ من طريق وهيب بن خالد، ستتهم عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه مرفوعاً. دون ذكر جد حكيم كما في إسنادنا، وكلهم سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط إلا حماد بن سلمة فقد اختلفوا فيه، ورجح غير واحد ومنهم الإمام الطحاوي سماعه منه قبل الاختلاط وزاد منصور بن أبي الأسود: «ولا يبيع حاضر لباد».

وأخرجه الطيالسي (١٣١٢) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٥)- عن همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن=

. . . . . .

=يزيد، عن أبيه، مرفوعاً، فسماه: حكيم بن يزيد.

وقد تحرف في مطبوع «الآحاد والمثاني» أبو داود إلى داود، ولم يتنبه إلى ذلك محقق الكتاب، فلم يخرجه عن الطيالسي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٨٧) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي زيد، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، وهو مرسل.

وسيأتي ٢٥٩/٤ عن عفان، عن أبي عوانة، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، عمن سمع النبي ﷺ، فذكر الحديث.

وقد نبه على اضطرابه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أبي يزيد والد حكيم، وقال: الاضطراب فيه من عطاء بن السائب، فإنه كان اختلط.

وقوله ﷺ: «إذا استنصح أحدكم أخاه، فلينصحه».

علقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم في كتاب البيوع، باب: هل يبيع حاضر لباد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٣/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء ابن السائب، وقد اختلط.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٢) (٥)، ولفظه: «حق المسلم على المسلم ست... وإذا استنصحك فانصح له..»، وقد سلف برقم (٨٨٤٥).

وقوله ﷺ: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض» له شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٥٢٢) ولفظه: «دعوا الناس يرزق بعضهم من بعض»، وقد سلف برقم (١٤٢٩١).

حديث كَرْدَم بن سفيان[1][2]

١٥٤٥٦- حدثنا عبد الصمد، حدَّثني أبو الحويرث حَفْص، من ولد عثمان بن أبي العاص، قال: حَدَّثني عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يَعْلَى بن كعب، عن ميمونة بنت كَرْدَم

عن أبيها كَرْدَمِ بنِ سُفْيان أنَّه سألَ رسولَ اللهِ ﷺ عن نَذْرٍ نَذَرَهُ[3] في الجاهلية، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَلِوَثَنٍ أو لِنُصُبٍ؟» قال: لا، ولكن لله تبارك وتعالى، قال: «فأَوْفِ لله تبارك وتعالى ما جَعَلْتَ له؛ انْحَرْ[4] على بُوَانَةَ، وأَوْفِ بِنَذْرِكَ»[5].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: كردم بن سفيان، ويقال: كردمة، ثقفي له صحبة، عداده في أهل مكة.

(٣) في (م): نذر، وهو تصحيف.

(٤) في (ق): فانحر.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الحويرث حفص، من رجال «التعجيل» انفرد بالرواية عنه عبد الصمد بن عبدالوارث، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لكنه قد توبع، وعبد الله بن عبدالرحمٰن بن يعلى بن كعب: وهو الطَّائفي، مختلف فيه. قيل: لم يسمع من ميمونة، بينهما يزيد بن مقسم الثقفي، كما سيرد ٣/٣٦٦.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٧٤) من طريق ابن أبي شيبة، عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي، عن ميمونة بنت كردم اليسارية أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له، فقال: إني نذرت أن أنحر ببوانة. فقال رسول الله ﷺ: «هل بها وثن؟» قال: =

حديث عبد الله المُزَنِي[1]

١٥٤٥٧- حدثنا معتمر بن سُلَيْمان، قال: سَمِعْتُ محمد بن فضاء يحدِّثُ عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله

عن أبيه قال: نَهَى نبيُّ الله ﷺ أن تُكْسَرَ سِكَّةُ المُسْلمين الجائزةُ بينهم إلا من بَأْس[2].

=لا، قال: «أوف بنذرك».

وأصل الحديث في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال: يا رسول الله، نَذَرْتُ في الجاهلية أن أعتكف ليلةً في المسجد؟ قال: «وَفِّ بنذرك»، وقد سلف برقم (٤٧٠٥).

وسيأتي برقم (١٦٦٠٧) و٦/٣٦٦.

قال السندي: قوله: «ألوثن»، أي: أنذرت لوثن، أي: صنم. «أو لنصب»، بضمتين، أو سكون الثاني: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويذبحون عليه، ويتخذونه صنماً يعبدونه.

قوله: «فأوف»: ظاهره أن الكافر إذا نذر لله ينعقد موقوفاً على إسلامه، فإن أسلم يلزمه الوفاء به، ولا مانع من القول به، وإن كان المشهور بين الفقهاء خلافه.

قوله: «على بُوَانة» بضم الموحدة وتخفيف الواو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع، وفيه: أن من نذر أن يضحي في مكان لزمه الوفاء به، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده تالف، محمد بن فضاء: هو الأزدي البصري الجهضمي، ضعفه ابن معين، والنسائي، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٧٤: كان قليلَ الحديث منكر الرواية، حدث بدون عشرة =

. . . . . .

=أحاديث كلُّها مناكير، لم يُتابع على شيء منها، فبطل الاحتجاجُ به، وكان يبيع الخمر، وكان سليمان بن حرب شديد الحمل عليه. وأبوه هو فضاء بن خالد الجهضمي، تفرد بالرواية عنه ابنه محمد، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وبقية رجاله ثقات. معتمر بن سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي، وعلقمة بن عبدالله: هو ابن سِنَان المُزَنِي.

وأخرجه أبو داود (٣٤٤٩) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢١٥، وابن ماجه (٢٢٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٧٨، ٢١٧٩، والحاكم ٢/ ٣١، والبيهقي في «الشعب» (١٦٠٠)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٣٤٦ من طريق معتمر بن سليمان، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٢٥، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٧٩، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٠٨-٢٠٩ من طرق عن محمد ابن فضاء، به.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣١ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، عن محمد ابن فضاء، عن أبيه، عن علقمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وقال البخاري: سمعت سليمان بن حرب يقول: وإنما ضَرَبَ السِّكَّةَ الحَجَّاج، ولم تكن في عهد رسول الله ﷺ.

قال السندي: قوله: «أن تكسر سكة المسلمين»: قيل: أراد الدراهم والدنانير المضروبة، يسمَّىٰ كل واحد منهما سكة، لأنه طبع بسكة الحديد، أي: لا تكسر إلا مِنْ مُقْتَضِ كرداءتها، أو شك في صحة نقدها، وإنما كره ذٰلك لما فيهما من اسم الله تعالى، أو لأن فيه إضاعةَ المال، وقيل: إنما نهي عن أن تعاد تِبْراً، وأما للمنفعة فلا، وقيل: كان بعضهم يقصُّ أطرافها حين كانت المعاملة بها عدداً لا وزناً، فَنُهُوا عن ذٰلك.

حديث أبي سَلِيط البدري[1][2]

١٥٤٥٨- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفَزَاري، عن عبد الله بن أبي سَلِيط عن أبيه أبي سَلِيط قال: أتانا نهيُ رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الحُمُر الأُنسية، والقدورُ تفورُ بها، فكَفَأْنَاهَا على وجوهِها[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو سليط البدري، أنصاري، يقال: اسمه أسير، وقيل غير ذٰلك، مشهور بكنيته.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عمرو بن ضمرة الفزاري -ويقال: عبيد الله كما سيرد في الرواية الآتية -من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه محمد بن إسحاق، وقال الحسيني في «الإكمال» ص ٢٤٤: مجهول، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٣ وسماه: عبد الله بن عمرو بن ضميرة -بالتصغير- ويقال: عبد الله بن ضميرة، فنسبه إلى جده، وهو ما ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يؤثر توثيقه عن غيره، وعبد الله بن أبي سليط من رجال «التعجيل» كذلك، انفرد بالرواية عنه عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفزاري، ولم يؤثر توثيقة عن غير ابن حبان، وقد ذكره كذلك في الصَّحابة، وقال: له صحبة فيما يزعمون. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٨) من طريق هارون بن أبي عيسىٰ، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤٩، وقال: رواه أحمد وفيه عبدالله بن عمرو بن ضميرة، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه.

ونهيه ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية سلف من حديث عبد الله بن عمر بن =

* ١٥٤٥٩- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شَيْبَةَ -قال عبد الله: وسمعتُ أنا من ابنِ أبي شَيْبَةَ- قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، عن محمد ابن إسحاق، عن عبيد الله[1] بن عمرو بن ضمرة الفَزَاري، عن عبد الله بن أبي سَلِيْط

عن أبيه أبي سليط -وكان بَدْرِياً- قال: أتانا نهيُ رسولِ الله ﷺ عن لُحومِ الحُمُرِ ونحنُ بخيبر، فكفأناها وإنَّا لَجِيَاع[2].

= الخطاب برقم (٤٧٢٠) بإسناد صحيح، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر لزاماً حديث سلمة بن الأكوع الذي سيرد ٤/٤٨.

قال السندي: قوله: الأنسية، بكسر أو بضم فسكون، أو بفتحتين، وعلى الأول: نسبة إلى الإنس، خلاف الجن. وعلى الثاني والثالث إلى الأُنس خلاف الوحش، والمراد: الأهلية.

قوله: فكفأناها -بالهمز-: أي قلبناها.

(١) في (ق): عبد الله، وهي نسخة في (س)، وقد وضع فوقها في (س) علامة الصحة، وانظر الاختلاف في اسمه في الإسناد الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/٢٦٠، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦٨)، والدولابي في «الكنى» ١/٣٦، والطبراني في «الكبير» (٥٨٠)

وانظر ما قبله.

obeikandi.com

حديث عبد الرحمٰن بن خَنْبَش[1]

١٥٤٦٠- حدثنا سَيَّار بنُ حاتم أبو سَلَمة العَنَزِي قال: حدثنا جعفر -يعني ابن سُلَيمان-، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح، قال:

قلتُ لعبد الرحمٰن بن خَنْبَش التَّميمي -وكان كبيراً-: أدركتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: قلتُ: كيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ كادَتْهُ الشَّياطين؟ فقال: إنَّ الشَّياطين تحدَّرَت تلك الليلة على رسولِ الله ﷺ من الأَوْدية والشِّعاب، وفيهم شيطانٌ بيده شُعْلَةُ نارٍ يريدُ أَنْ يَحْرِقَ بها وَجْهَ رسولِ الله ﷺ، فَهَبَطَ إليه جبريلُ، فقال: يا محمد، قُلْ. قال: «ما أقولُ؟» قال: «قُلْ: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّة من شَرِّ ما خَلَق، وذَرأَ وبَرَأَ، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ فِتَنِ اللَّيل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارِقٍ إلا طارقاً يَطْرُقُ بخير، يا رحمٰن». قال: فَطَفِئَتْ نارُهم، وهَزَمَهُم الله تبارك وتعالى[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده ضعيف، فقد قال البخاري فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» ٦/ ٢٧٥: في إسناده نظر، قلنا: وقد تفرد به جعفر بن سليمان: وهو الضُّبعي، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وهو وإن احتج به مسلم، فقد قال البخاري: يُخالف في بعض حديثه، وقال الذهبي في «الميزان»: ينفرد بأحاديث عُدَّت مما يُنكر، وقال الجوزجاني: روى أحاديث منكرة. وسيار بن حاتم، قال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير، وقال العقيلي: أحاديثه مناكير، ضعفه ابن =

. . . . . .

= المديني، وقال الأزدي: عنده مناكير، وقال أبو داود عن القواريري: لم يكن له عقل، قلت: أيتهم بالكذب؟ قال: لا، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان جماعاً للرقائق. قلنا: وقد انفرد سيار عن جعفر بن سليمان في قوله عن أبي التياح: قلت لعبدالرحمٰن بن خَنْبَش، وهٰذا من أوهامه، فقد رواه عفان ومن تابعه كما سيأتي برقم (١٥٤٦١) عن جعفر بن سليمان، عن أبي التياح، قال: سأل رجل عبدالرحمٰن بن خنبش.

وأعله ابن منده فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» بالإرسال، وتأوله الحافظ بقوله: ولعل ابن منده أراد أنه لم يصرح بسماعه لذٰلك من رسول الله ﷺ.

وله شاهد لا يفرح به من حديث عبدالله بن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الدلائل» (١٣٨) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، قال: زعم إبراهيم بن طريف عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري، عن ابن مسعود، قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة صُرِفَ إليه النفر من الجن.. فذكر نحوه.

قلنا: وهٰذا منكر، فقد ورد بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤١٤٩) أنه لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن أحد من الصحابة. وأحمد ابن محمد بن يحيى بن حمزة، قال الذهبي في «الميزان»: له مناكير.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٥٠-٩٥١ عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه قال: أُسْرِيَ برسول الله ﷺ، فرأى عفريتاً من الجن يطلبه بشعلة من نار... فذكر الحديث بنحوه، وهو معضل.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: كادته الجن، أي: احتالوا لإيذائه.

قوله: تحدرت، أي: نزلت.

قوله: «كل طارق»، أي: جاء بليل، ويقال لكل آتٍ بالليل طارق، قيل: أصله من الطرق وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلى دق الباب. وقيل: =

١٥٤٦١- حدثنا عَفَّان، حدثنا جعفر بن سُلَيمان، حدثنا أبو التَّيَّاح قال: سأل رجلٌ عبد الرحمٰن بن خَنْبَش[١]:

كيف صنعَ رسولُ الله ﷺ حين كادَتْهُ الشَّياطين؟ قال: جاءتِ الشياطينُ إلى رسولِ الله ﷺ من الأودية، وتحدَّرَتْ عليه من الجبال، وفيهم شيطان معه شُعْلَة من[٢] نارٍ، يريد أن يَحْرِقَ بها رسولَ الله ﷺ، قال: فَرَعَبَ[٣] -قال جعفر: أَحْسَبُهُ قال: جعل يتأخَّر- قال: وجاء جبريلُ، فقال: يا محمد، قل. قال: «ما أقولُ؟» قال: «قل: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّاتِ التي لا يجاوزهنَّ بَرٌّ ولا فاجر، من شَرِّ ما خَلَقَ وذَرَأَ وبرأ[٤]، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ ما ذَرَأَ في الأَرْضِ، ومن شَرِّ ما يَخْرُجُ منها، ومن شَرِّ فِتَنِ الليل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارقٍ إلا طارقاً يَطْرُقُ بخير، يا رحمٰن» فَطَفِئَتْ نارُ

= طوارق الليل ما ينوب من النوائب في الليل.

قوله: فطفئت، من طَفِيءَ -بالهمز- كسمع، على بناء الفاعل.

(١) في النسخ الخطية: عبدالرحمٰن بن أبي خَنْبَش، بزيادة: أبي، ولم يذكر ذٰلك أحد في ترجمته، وقد سلف في الإسناد السابق أنه عبدالرحمٰن بن خنبش، وهو المثبت في «أطراف المسند» ٤/٢٥٨، وفي (م).

(٢) لفظ «من» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): رعب.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): برأ وذرأ.

الشَّياطين، وَهَزَمَهُم اللهُ عَزَّ وجلَّ[1].

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦١-٦٢ و١٠/ ٣٦٤-٣٦٥ عن عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٤٤)، والعقيلي فيما ذكره ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١١٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٧)، وأبونعيم في «الدلائل» (١٣٧) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٩٥ من طريق علي بن عبدالله، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٥ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١١٤ من طريق إبراهيم بن مرزوق، أربعتهم عن جعفر بن سليمان، به.

وانظر ما قبله.

obeikandl.com

٤٢٠/٣ ١٥٤٦٢- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عُبيد الله بن أبي زياد، قال: حَدَّثني عبد الله بنُ كثير الدَّارِي

عن مجاهد قال: حدثنا شيخٌ أدركَ الجاهليَّة، ونحن في غَزْوَة رُودِس، يقال له: ابن عَبْس قال: كنتُ أسوقُ لآلٍ لنا بَقَرَةً قال: فَسَمِعْتُ من جَوْفِها: يا آل ذَرِيْح، قول فصيح، رجلٌ يصيح: أَنْ لا إله إلا الله. قال: فَقَدِمْنا مكَّةَ فوجدنا النبيَّ ﷺ قد خَرَجَ(١).

---

(١) هٰذا الأثر إسناده ضعيف، تفرد به عبيدالله بن أبي زياد: وهو القَدَّاح، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أبو حاتم: ليس بالقوي ولا المتين، هو صالح الحديث، يكتب حديثه، وقال أبو داود: أحاديثه مناكير. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال العقيلي: كان يروي المراسيل، ولا يقيم الحديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٦٦: كان رديء الحفظ، كثير الوهم، لم يكن في الإتقان بالحال التي يقبل ما انفرد به، ولا يجوزُ الاحتجاج بأخباره إلا بما وافق الثقات، وقال ابن حجر في «التقريب»: ليس بالقوي، وقد اختلف قول ابن معين والنسائي فيه، فوثقاه مرة، وضعفاه أخرى، وانفرد أحمد بقوله: ليس به بأس، وقال يحيى بن سعيد القطان: كان وسطاً، لم يكن بذاك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٤٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وسيكرر برقم (١٦٦٩٥) سنداً ومتناً.

ورودس: جزيرة في البحر الأبيض المتوسط تبعد عن جزيرة قبرص أربعين ميلاً، افتتحت في خلافة معاوية رضي الله عنه، ثم انصرف عنها المسلمون في عهد يزيد بن معاوية، ثم افتتحها السلطان العثماني المسلم سليمان القانوني سنة (٩٢٩هـ)، الموافق (١٥٢٢م)، وقد تم احتلالها من الإيطاليين سنة =

حديث عيَّاش بن أبي ربيعة[1][2]

١٥٤٦٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع عن عَيَّاش بن أبي ربيعة، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَي السَّاعةِ، تُقْبَضُ فيها أرْواحُ كُلِّ مُؤْمِنٍ»[3].

= (١٩١٢م) وأصبحت أخيراً لليونان سنة (١٩٤٧م) وقد ذكرت «رودس» أيضاً في «صحيح مسلم» (٩٦٨).

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: عياش بن أبي ربيعة، مخزومي، كان من السابقين الأولين، وهاجر الهجرتين. ثم خدعه أبو جهل إلى أن رجعوه من المدينة إلى مكة، فحبسوه، وكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت، كما في «الصحيحين»، عن أبي هريرة.

وذكر العسكري أنه شهد بدراً وغلَّطوه.

مات سنة خمس عشرة بالشام، في خلافة عمر، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، نافع: وهو مولى ابن عمر لم يدرك عياش بن أبي ربيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو السختياني.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩١)، والحاكم ٤/٤٨٩، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل هو منقطع كما أسلفنا، ولم يتنبَّه إلى انقطاعه الشيخ ناصر الدين الألباني في «صحيحته» برقم (١٧٨٠). فوافق الحاكم والذهبي على تصحيح =

حديث المطلب بن أبي وداعة[1][2]

١٥٤٦٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووس، عن عكرمة بن خالد

عن المُطَّلب بن أبي وَدَاعة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْمِ، وسَجَدَ النَّاسُ معه. قال المطلب: ولم أَسْجُدْ معهم. وهو يومئذٍ مشركٌ، فقال المطلب: فلا أَدَعُ السُّجودَ فيها

=سنده.

لكن يشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند مسلم (٢٩٤٠) (١١٦) ٤/٢٢٥٨ من حديث طويل، وفيه: «ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه»، وقد سلف برقم (٦٥٥٥).

وآخر من حديث النواس بن سمعان في آخر حديثه الطويل في الدجال ونزول عيسى عليه السلام عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠) وفيه: «فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبةً، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم..». وسيرد ٤/١٨١-١٨٢.

وثالث من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٧)، والحاكم ٣/٥٩٤.

قال السندي: قوله: «بين يدي الساعة»، أي: قُدَّامها.

قوله: «فيها»، أي: في زمنها، أو بها.

قوله: «أرواح»: جَمَعَهُ لجمعِ المضاف إليه معنىً.

قوله: «كل مؤمن»: فيه تغليب الرجال على النساء.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: المطلب بن أبي وداعة قرشي سهمي، ذكر في مسلمة الفتح.

أبداً[1].

١٥٤٦٥- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح، عن معمر،عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المُطَّلب بن أبي وَدَاعة السَّهْمي

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عكرمة بن خالد: وهو المخزومي، لم يسمع من المطلب بن أبي وداعة، بينهما جعفر بن المطلب بن أبي وداعة كما سيأتي في الإسناد التالي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٦٣٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وسكت عنه هو والذهبي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥٨٨١)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٤.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

واختلف فيه على معمر.

فرواه رباح بن زيد الصنعاني، عنه، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المطلب بن أبي وداعة، عن أبيه المطلب. كما سيأتي برقم (١٥٤٦٥)، وهو الصحيح فيما قاله الدارقطني في «العلل» ج٥/ورقة ١٠.

وسجوده ﷺ في سورة النجم له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٨٢)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وسيكرر ٤/ ٢١٥ و٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: فلا أدع السجود فيها أبداً: تقريع على فوته في ذٰلك اليوم، أي: حيث فاتني في ذٰلك اليوم، فكيف أترك بعده، بل ألتزم بعدُ جبراً لما فات.

عن أبيه قال: قَرَأ رسولُ الله ﷺ بمكَّةَ سورةَ النَّجْمِ، فسجَدَ وسجَدَ مَنْ عنده، فَرَفَعْتُ رأسي وأَبَيْتُ أن أَسْجُد. ولم يكن أسلمَ يومئذٍ المُطَّلب، وكان بَعْدُ لا يسمعُ أحداً قرأَها إلا سَجَدَ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، جعفر بن المطلب بن أبي وداعة السهمي، روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد، ورباح بن زيد: هما الصنعانيان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٠، وفي «الكبرى» (١٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٤ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وسيكرر ٤/ ٢١٥ و٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

حديث مُجَمِّع بن جارية[1][2]

١٥٤٦٦- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، حدثنا الزُّهْري، عن عبد الله بن عبيدالله بن ثَعْلَبة، عن عبدالله بن يزيد[3] قال:

سمِعْتُ مجمِّع بنَ جارية أَنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الدَّجَّال، فقال: «يَقْتُلُه ابنُ مَرْيَمَ بِبابِ لُدٍّ»[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) مجمع بن جارية: أنصاري أوسي.

قال الحافظ في «الإصابة»: قال ابن إسحاق في «المغازي»: كان مجمع بن جارية بن العطاف حدثاً قد جمع القرآن، وكان أبوه جارية ممن اتخذ مسجد الضرار، وكان مجمع يصلي بهم فيه، ثم إنه احترق، فلما كان زمن عمر بن الخطاب، كُلِّم في مجمع أن يؤم قومه، فقال: لا، أوليس بإمام المنافقين في مسجد الضرار؟ فقال: والله الذي لا إله إلا هو ما علمت بشيء من أمرهم، فزعموا أن عمر أذن له أن يصلي بهم، ويقال: إن عمر بعثه إلى أهل الكوفة يعلمهم القرآن.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وقد سماه سفيان بن عُيينة عبد الرحمٰن ابن يزيد، كما سيأتي في التخريج، وهو الصواب، وأثبته كذلك الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٢٥٣.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري، انفرد بالرواية عنه الزهري، واختلف عليه فيه، فقيل: عُبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، وقيل عبد الله بن ثعلبة كما سيرد في التخريج، وقال ابن حجر في «التقريب»: شيخ للزهري لا يعرف. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الحميدي (٨٢٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» =

١٥٤٦٧- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابن سَعْد- قال: حدثنا ابنُ شِهَاب أنه سمع عبد الله بن ثعلبة الأنصاري يحدث عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري من بني عمرو بن عوف يقول:

سمعتُ عَمِّي مُجمّع بن جارية يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

=١٩/(١٠٧٧)- عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به. وعند الطبراني: عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة. كذلك هي في مطبوع الحميدي غيرها المحقق مخالفاً لما في أصله، قائلاً: كما عند الترمذي!

قلنا: ورواية الترمذي من غير طريق سفيان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٤) عن الشافعي، عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن ابن يزيد، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٧)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٩)- عن زمعة بن صالح، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨١) من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٠) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٥٤٦٧) من طريق ليث بن سعد، وبرقم (١٥٤٦٨) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن ابن يزيد، به.

وله شاهد من حديث النواس بن سمعان الطويل في الدجال ونزول عيسى عليه السلام عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠)، وسيرد ٤/١٨١

واللُّدّ: مدينة تقع جنوب شرق يافا، تبعد عنها مسافة ١٦ كيلاً.

يقول: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ[1] بِبَابِ لُدٍّ»[2].

١٥٤٦٨- حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عَمِّه مُجمِّع، قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «يَقتلُ ابْنُ مَرْيَمَ المسيحَ الدَّجَّالَ بِبابِ لُدٍّ»[3].

---

(١) في (م): المسيح الدجال، بزيادة: المسيح.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦).

وأخرجه الترمذي (٢٢٤٤) عن قتيبة، عن الليث، عن الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله بن ثعلبة، عن عبدالرحمٰن بن يزيد، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٨١١) من طريق يزيد بن موهب، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة الأنصاري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٥) من طريق عبدالله بن صالح، عن الزهري، عن عبدالله بن عبيدالله بن ثعلبة، عن عبدالرحمٰن بن يزيد، به.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦). محمد بن مصعب: هو القرقساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٨) من طريق بهلول بن حكيم، عن الأوزاعي، به.

وتحرف في مطبوع الطبراني عبدالله بن ثعلبة، إلى: عبيدالله بن ثعلبة.

وقد سلف برقم (١٥٤٦٦).

قال السندي: قوله: «يقتل ابن مريم المسيح الدجال»: المسيح يحتمل الرفع والنصب كما لا يخفىٰ.

١٥٤٦٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبيدالله بن ثعلبة الأنصاري عن عبدالله بن يزيد[١]

عن مُجمِّع بن جارية قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَقتلُ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ، أوْ إلى جانِبِ لُدٍّ»[٢].

١٥٤٧٠- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مُجَمِّع بن يعقوب قال: سَمِعْتُ أبي يقول، عن عَمِّه عبد الرحمن بن يزيد

عن عمه مُجَمِّع بن جارية الأَنْصاري، وكان أحدَ القُرَّاء الذين قرؤوا القُرْآن قال: شَهِدْنا الحُدَيْبية، فلما انصَرَفْنا عنها إذا النَّاس يُنَفِّرون الأباعر، فقال الناس بعضهم لبعض: ما للنَّاس؟ قالوا: أُوحي إلى رسولِ الله ﷺ. فَخَرَجْنا مع النَّاس نوجِفُ حتى وَجَدْنا رسولَ الله ﷺ على راحِلَتِه عند كُرَاع الغَمِيم، واجتمعَ النَّاس إليه، فقرأ عليهم: ﴿إنَّا فَتَحْنا لك فَتْحاً مُبِيناً﴾ [الفتح: ١] فقال رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ: أي رسولَ الله، وفَتْحٌ هو؟

---

(١) كذا ورد في النسخ الخطية و(م)، والمصنف، وإنما أراد عبدالرحمٰن ابن يزيد الأنصاري، وقد فعل ذٰلك أيضاً ابن جريج في روايته عن الزهري فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ج٥/ورقة ٥/ب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦).

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٣٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٦). وفي مطبوع الطبراني: عبيدالله بن عبدالله ابن ثعلبة.

وقد سلف برقم (١٥٤٦٦)، وسيكرر ٤/ ٢٢٦ و٣٩٠ سنداً ومتناً.

قال: «إي والذي نَفْسُ محمَّدٍ بيده إنَّهُ لَفَتْحٌ». فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ على أهلِ الحُدَيبية، لم يُدْخِل معهم فيها أحداً، إلا من شَهِدَ الحُديبية، فَقَسَمها رسولُ الله ﷺ على ثمانية عَشَرَ سَهْمَاً، وكان الجيشُ ألفاً وخَمس مئة، فيهم ثلاثُ مئةِ فارسٍ، فأعطى الفارسَ سَهْمَيْن، وأعطى الرَّاجلَ سَهْماً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يعقوب بن مُجَمِّع بن جارية، والد مجمع -وإن كان حسن الحديث- انفرد به، وقد خولف فيه كما سيأتي في التخريج.

ونسبه الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٨ إلى أبي داود، وقال: وفي إسناده ضعف وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٣٧، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٠٥-١٠٦ من طريق يونس بن محمد، وأبو داود (٢٧٣٦) و(٣٠١٥)، والطبري في «التفسير» ٢٦/ ٧١، والحاكم ٢/ ١٣١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٥، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٣٩ من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، كلاهما عن مجمع ابن يعقوب، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقد سقط من مطبوع الحاكم يعقوب بن مجمع وعبد الرحمن من الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٢)، والحاكم ٢/ ٤٥٩ من طريق إسماعيل بن أبي إدريس، عن مُجَمِّع بن يعقوب عن أبيه مجمع بن جارية، به دون ذكر عبد الرحمن بن يزيد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وتعقبه الذهبي بقوله: لم يرو مسلم لمجمِّع شيئاً ولا لأبية، وهما ثقتان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٦٤- من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، عن مجمِّع بن يعقوب، عن أبيه، قال: سمعت عمي مجمِّع بن جارية يقول... فذكر الحديث، وقد ضبب المزي فوق لفظ: سمعت عمي، إذ إن مجمع بن جارية والد يعقوب بن مجمع لا عَمِّه، ولم يذكر في الإسناد عبد الرحمٰن بن=

. . . . . .

= يزيد، وقد وضعه محقق الطبراني بين حاصرتين، ظناً منه أنه في الإسناد، وهو وهم منه.

وقال أبو داود: حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه، وأرىٰ الوهم في حديث مجمِّع أنه قال: ثلاث مئة فارس، وكانوا مئتي فارس.

قلنا: حديث أبي معاوية الذي أشار إليه هو حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٤٤٨)، وفيه أن رسول الله ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم، سهماً له، وسهمين لفرسه. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ونقل ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/ ٢٩٤ عن البيهقي قوله: والذي رواه مجمع بن يعقوب بإسناده في عدد الجيش وعدد الفرسان قد خولف فيه، نفي رواية جابر وأهل المغازي: أنهم كانوا ألفاً وأربع مئة، وهم أهل الحديبية، وفي رواية ابن عباس، وصالح بن كيسان، وبُشَير بن يسار وأهل المغازي أن الخيل كانت مئتي فرس، وكان للفرس سهمان، ولصاحبه سهم، ولكل راجل سهم.

قلنا: وبحديث مجَمِّع احتج لأبي حنيفة في قوله: للفارس سهمان، فقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٨ أن محمد بن سحنون قال: انفرد أبو حنيفة بذلك دون فقهاء الأمصار، قلنا: وقد ذكر الإمامُ الحافظُ جمالُ الدين عبدُالله بن يوسف الزيلعيُّ في كتابه العظيم «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» ٣/ ٤١٦- ٤١٨ الأحاديث التي اسْتُدِلَّ بها لقولِ أبي حنيفة رحمه الله، ثم تكلَّم عليها، وأبان عن عللهما وانتهى إلى ضعفها. وكذلك فعل البدرُ العيني في «البناية شرح الهداية» ٥/ ٧١٩-٧٢٣، في الأحاديث التي استدل بها صاحب «الهداية» لقول أبي حنيفة، فضعفها كُلَّها، وبيَّن أنه لا تُقاومُ حديثَ ابن عمر المتفق على صحته الذي ينص على أن رسول الله ﷺ: جعل للفرسِ سهمين ولصاحبه سهماً.

قال السندي: قوله: ينفرون: من التنفير: أي يصرفونها عن جهة مَقْصِدِها ليجمعوها في مكانٍ واحد.

والأباعر: جمع بعير. =

١٥٤٧١- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو[٢]أويس، حدثنا شُرَحْبيل عن جَبَّار بن صَخْر الأَنْصاري؛ أحدِ بني سَلِمَة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، وهو بطريق مكَّة: «مَنْ يَسْبِقُنا إلى الأُثَايَة -قال أبو أويس: وهو حيثُ نَفَرَنا رسولُ الله ﷺ- فيَمْدُرَ حوضَها ويُفْرِطَ فيه، فَيَمْلأَهُ حتى نَأْتِيَهُ».

قال: قال جَبَّار: فَقُمْتُ فقلتُ: أنا. قال: «اذْهَبْ»، فذهبتُ، فأتيتُ الأُثاية، فمَدَرْتُ حَوْضَها، وفَرَطْتُ فيه، ومَلأْتُه، ثم غَلَبَتْني عَيْنايَ، فَنِمْتُ، فما انتبهتُ إلا برجلٍ تُنازِعُه راحِلَتُه إلى الماءِ، ويكفُّها عنه، فقال: «يا صاحِبَ الحَوْضِ» فإذا رسولُ

= قوله: نوجف من أوجف: أي نسرع ونركض

قوله: عند كُراع الغميم، بضم الكاف وفتح الغين المعجمة: موضع بين مكة اوالمدينة.

قوله: على ثمانية عشر سهماً: يعني أعطى ستة منها للفرسان، على أن يكون لكل مئةٍ منهم سهمان، وأعطى البقية وهي اثنا عشر للراجلين، وهم ألف ومئتان، فيكون لكل مئةٍ سهمٌ، فيكون للراجل سهم، وللفارس سهمان، وهذا معنى قوله: فأعطى الفارس، وبهذا الحديث قال أبو حنيفة، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: أنصاري، يكنى أبا عبدالله.

ذكره بعضهم في أهل العقبة وفي أهل بدر.

قال الحافظ في «الإصابة»: قال ابن السكن وغيره: مات جبار بن صخر سنة ثلاثين في خلافة عثمان، زاد أبو نعيم: وهو ابن ثنتين وستين سنة.

(٢) لفظ «أبو» سقط من (م).

الله ﷺ، فقلتُ: نَعَمْ، قال: فأَوْرَدَ راحِلَتَهُ، ثم انصرفَ فأناخَ، ثم قال: «اتْبَعْنِي بالإداوةِ» فَتبِعتُه بها، فتوضَّأَ، وأحسنَ[1] وُضوءَهُ، وتوضَّأتُ معه، ثم قامَ يُصَلِّي، فقمتُ عن يسارِه، فأخذَ بيدي، فحوَّلني عن يمينِه، فصلَّينا، فلم يَلْبَثْ[2] يسيراً أن جاءَ النَّاسُ[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): فأحسن.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ينشب، وفي (ق) وهامش (س): ننشب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سَعْد الخَطْمي، مولى الأنصار، وأبو أويس -وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس- صدوق سيىء الحفظ، وقال أبو أحمد الحاكم: يُخالف في بعض حديثه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣١٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فقمت عن يساره، فأخذ بيدي فحولني عن يمينه.

أخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٢١٣٧) من طريق حسين بن محمد، به، بلفظ: صليت مع النبي ﷺ، فأقامني عن يمينه.

قلنا: وبهٰذا اللفظ له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٦٧)، وإسناده صحيح.

وقد سلف الحديث (١٥٠٦٤) عن يحيى بن سعيد القطان، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر بن عبدالله فجعله شرحبيل هناك من حديث جابر. وسلف أيضاً الحديث (١٤٤٩٦) عن أبي بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان، عن شرحبيل ابن سعد، عن جابر، وفيه قصة تحويل جابر بن عبدالله عن يساره إلى يمينه، فانظرهما لزاماً.

قال السندي: قوله: «الأُثاية»، بضم الهمزة، بعدها مثلثة، وبعد الألف ياء مثناة من تحت: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً. =

حديث ابن أبي خزامة[1]

١٥٤٧٢- حدثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن الزُّهْري، عن ابن أبي خِزَامة عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله -وقال سفيان مَرَّة: سألتُ رسولَ الله ﷺ-: أرأيتَ دواءً نتداوَى به، ورُقىً نَسْتَرْقي بها، وتُقىً نَتَّقيها، أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى شيئاً؟ قال: «إنَّها مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى»[2].

= وقوله: «فيمدر» ضبط كينصر، من مدر الحوض: إذا طيَّنه وأصلحه بالمدر، وهو الطين المتماسك لئلا يخرج منه الماء.

قوله: حوضها: أي: حوض الأثاية.

قوله: ويفرط: من الإفراط، أي: يُكْثِرُ من صَبِّ الماء فيه.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده ضعيف على خطأ فيه، فقد رواه سفيان بنُ عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي خِزَامة، عن أبيه، وهو خطأ، صوابه: عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، كما سيأتي برقم (١٥٤٧٣) و(١٥٤٧٤)، وقد نبه عليه الدارقطني في «العلل» ٢/٢٥١، وابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٣٨، والترمذي، وأحمد كما سيأتي برقم (١٥٤٧٥)، وفي «العلل» ١/١٦٨، وسيرد كذلك عن سفيان كما سيأتي في التخريج.

وأبو خِزَامة: هو ابن يعمر، أحدُ بني الحارث بن سعد، يُقال: اسمه زيد ابن الحارث، ويقال: الحارث، قال ابن حجر في «التقريب»: صحابي، وقد وهم في ذلك، مع أنه أشار إلى الصواب في «التهذيب»، وذكر أنه أورده مسلم في الطبقة الأولى من أهل المدينة في التابعين ١/٢٤٧، وقال ابنُ عبد البر: ذكره بعضهم في الصحابة لحديثٍ أخطأ فيه راويه عن الزهري، وهو تابعي، وحديثه مضطرب. قلنا: انفرد بالرواية عنه الزهري. ولم يُؤثر توثيقه عن أحد.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٨)، وابن ماجه (٣٤٣٧)، والدولابي في «الكنى»=

١٥٤٧٣- حدثنا علي بن عيَّاش، حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، عن الزُّبيدي محمد بن الوليد، عن الزُّهْري، عن أبي خِزَامة؛ أحد بني الحارث

= ٢٦/١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٥ من طريق ابن عُيينة، عن الزهري، بهٰذا الإسناد، إلا أن عندهم أنَّ رجلاً سأل النبي ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفُه إلا من حديث الزهري، وقد روى غيرُ واحد هذا عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، وهذا أصح، هكذا قال غيرُ واحد عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه.

قلنا: ورواية سفيان هذه التي أشار إليها الترمذي أخرجها (٢٠٦٥) عن ابن أبي عمر، وسعيد بن عبد الرحمن، كلاهما عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي عن ابن عيينة كلا الروايتين، وقال بعضُهم: عن أبي خِزامة، عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن أبي خِزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن أبي خِزَامة، وقد روى غيرُ ابن عيينة هذا الحديث عن الزهري، عن أبي خِزامة، عن أبيه، وهذا أصح، ولا نعرف لأبي خِزامة عن أبيه غير هذا الحديث.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: أرأيتَ: أي أخبرني عن هذه الأشياء، فإن الرؤية سببُ الإخبار، فيراد ذلك.

قوله: ورُقىً، بضم وقصر، جمع رُقْية: وهو ما يُقرأ من الدعاء لطلب الشفاء.

قوله: وتُقىً، جمع تُقَاة، وأصلها: وقاة، قُلبت الواو تاء: وهو اسم ما يلتجىءُ به الناسُ خوف الأعداء، من وقىٰ يقي وقاية: إذا حَفِظَ، ويجوز أن يكون تقاة مصدراً بمعنى الاتقاء، فحينئذٍ الضميرُ في «نتقيها» للمصدر، أي نتقي تُقاة، بمعنى اتقاء.

قوله: إنها من قدر الله: يعنى أنه تعالى قَدَّر الأسباب والمسبَّبات، وربط المُسَبَّبات بالأسباب، فحصولُ المُسَبَّبات عند حصول الأسباب من جملة القدر، والله تعالى أعلم.

عن أبيه أنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ دواءً نتداوى به، ورُقىً نَسْتَرْقي بها، وتُقىً نَتَّقِيها[1]، هل يَرُدُّ ذلك من قَدَرِ الله شيئاً؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ذلِكَ مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى»[2].

١٥٤٧٤- حدثنا هارون، حدثنا ابن وَهب، قال: أخبرني عمرو، عن ابنِ شهاب أَنَّ خِزَامة: أحدَ بني الحارث بن سَعْد بن هُذَيْم[3] حَدَّثه

أَنَّ أباه حَدَّثه أنه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ دواءً نتداوَى به، وَرُقىً نَسْتَرْقِيها، وتُقىً نَتَّقِيها، هل يردُّ ذٰلك مِن قدر الله تبارك وتعالى مِن شيء؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّه مِنْ قَدَرِ الله عَزَّ

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): نتقيه.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، أبو خِزَامة سلف الكلامُ عليه في الرواية رقم (١٥٤٧٢)، وبَقِيَّة بن الوليد -وإن كان مدلساً، وقد عنعن- قد توبع. علي بن عَيَّاش: هو ابن مسلم الألهاني.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (٨٦) -ومن طريقه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٥- من طريق عباد بن إسحاق، وابنُ وهب في «الجامع» ١/١١٦-١١٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٤١٢، والحاكم ٤/١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٩ من طريق يونس بن يزيد، وابنُ وهب في «الجامع» ١/١١٦-١١٧ من طريق ابن سمعان، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٩٥ من طريق صالح بن كيسان، أربعتهم عن الزهري، به.

وانظر ما قبله.

(٣) في (س): هزيم -بالزاي- و(م) و(ص) و(ق): هريم -بالراء- وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢)، وانظر «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٤/٢٣٠٠.

وجَلَّ»[1].

١٥٤٧٥- حدثنا حسين بن محمد، ويحيى بن أبي بُكَير[2]، عن سُفْيان ابن عيينة، عن الزُّهْرِي، عن أبي خِزَامة عن أبيه. قال أبي: وهو الصَّواب، كذا قال الزُّبيدي.

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. هارون: هو ابن معروف المروزي، ابن وهب: هو عبدالله المصري، وعمرو: هو ابن الحارث المصري.

وهو عند ابن وهب في «جامعه» (٦٩٩)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ١٩٩/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٤٩/٩، وفي «الاعتقاد» ص٨٩-٩٠.

وقد سلف برقم (١٥٤٧٢).

(٢) في النسخ الخطية و(م): حسين بن محمد بن يحيى بن أبي بكر، وهو تحريف، وجاء على الصواب عند أحمد في «العلل» ١٦٨/١، وابن حجر في «أطراف المسند» ٣٤٠/٨، وانظر (١٥٤٧٢) و(١٥٤٧٣).

obeikandl.com

حديث قيس بن سعد بن عُبادة عن النبي ﷺ[1]

١٥٤٧٦- حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأَوْزَاعي قال: سَمِعْتُ يحيى ابن أبي كثير يقول: حَدَّثني محمد بن عبد الرحمٰن بن أَسْعَد[2] بن زُرارة

---

(١) قال السندي: قيس بن سعد أنصاري خزرجي، كنيته أبو عبدالملك، أو أبو عبدالله، أو غير ذٰلك.

كان ضخماً حسناً طويلاً، إذا ركب الحمار خطت رجلاه الأرض.

وكان من دهاة العرب، من أهل الرأي والمكيدة في الحرب، مع النجدة والسخاء والشجاعة. وكان في جيشٍ، فجاع الناس، فكان ينحر ويطعم، حتى نهاه أمير الجيش أبو عبيدة، فجاء أنه ﷺ قال: «الجود من شيمة أهل ذٰلك البيت».

ورجل استقرض منه ثلاثين ألفاً، فلما ردها عليه أبى أن يقبلها، وكان يقول: اللهم ارزقني مالاً، فإنه لا يصلح الفعال إلا بالمال.

ولم يكن في وجهه شعرة، فكان الأنصار يقولون: وددنا أن نشتري لقيس لحية بأموالنا.

شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد، وأخذ النبي ﷺ يوم الفتح الراية من أبيه، فدفعها إليه. ثم شهد مع علي مشاهده، ثم كان مع الحسن حتى صالح معاوية، فرجع إلى المدينة وأقام بها.

وكان يقول: لولا الإسلام، لمكرت مكراً لا تطيقه العرب.

مات في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (ق): سعد. قلنا: وهو صحيح أيضاً، قال المزي في «تهذيب الكمال»: من قال: محمد بن عبدالرحمٰن بن سعد بن زرارة، نسبه إلى جده لأبيه، ومن قال: محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة نسبه إلى جده لأمه.

عن قيس بن سَعْد، قال: زَارَنا رسولُ الله ﷺ في منزِلنا، فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله» قال: فَرَدَّ سعدٌ رداً خَفِيًّا. قال قيس: فقلتُ: ألا تأذنُ لرسول الله ﷺ؟! قال: ذَرْه يُكْثِرْ علينا من السَّلام، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله» فردَّ سعد ردّاً خفياً[1] فرجع[2] رسولُ الله ﷺ واتبعه سعد، فقال: يا رسولَ الله، قد كنتُ أسمعُ تسلِيمك، وأَرُدُّ عليك رداً خَفِيّاً لتكثر علينا من السَّلام، قال: فانصرفَ معه رسولُ الله ﷺ، فأمرَ له سَعْدٌ بِغُسْلٍ، فوضع، فاغْتَسَلَ، ثم ناوله -أو قال: ناولوه- مِلْحَفَةً مصبوغةً بزَعْفَران وَوَرْسٍ، فاشتملَ بها، ثم رَفَعَ رسولُ الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ ورَحْمَتَكَ على آلِ سَعْدِ بن عُبادة».

قال: ثم أصابَ من الطعام، فلما أراد الانصراف، قَرَّبَ إليه سَعْدٌ حماراً قد وطَّأ عليه بقطيفة، فركب رسولُ الله ﷺ فقال سعد: يا قيس، اصحبْ رسولَ الله ﷺ. قال قيسٌ: فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبْ» فأبيتُ، ثم قال[3] «إمَّا أنْ تَرْكَب، وإمَّا أنْ تَنْصَرِف» قال: فانْصَرَفْتُ[4].

---

(١) من قوله: قال قيس، إلى هذا الموضع سقط من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ورجع.

(٣) في نسخة في (س): فقال:

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة لم يثبت له سماع من قيس بن عبادة، قال المزي: الصحيح أن بينهما رجلاً، وبقية=

. . . . . .

= رجاله ثقات رجال الشيخين. الوليد بن مسلم: هو القرشي أبو العباس الدمشقي. والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٥١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٥)-، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٠٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الأوزاعي.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٦)- من طريق شعيب بن إسحاق الدمشقي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أسد بن زرارة، مرسلاً. لم يذكر قيس في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٧)- من طريق عبدالله بن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان أن رسول الله ﷺ... مرسلاً.

وسيأتي بنحوه ٦/ ٦-٧.

قال السندي: قوله: فَرَدَّ سعدٌ رَدّاً خفياً: يدل على أنَّ الإسماع في الرد غير لازم، وقد قرره النبي.

قوله: ذره، أي: اتركه على حاله. وقوله: واتبعه، أي: أدركه ولحقه.

قوله: بغسل، بضم فسكون، أي: بماء يغسل به.

قوله: بزعفران وورس: فيه استعمال الثوب المصبوغ بالزعفران والورس، وقد جاء النهي عن التزعفر، فلعل ذاك النهي محمول على الاستعمال في البدن.

قلنا: بل الحديث ضعيف، ويعارضه الحديث الصحيح الذي سلف في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥١٣)، وفيه: أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، قال: «هٰذه ثياب الكفار لا تلبسها».

قال السندي: قوله: «إما أن تركب» ظاهره أنه لا ينبغي أن يركب أحد الرفيقين ويمشي الآخر إذا كانت الدابة مطيقة، بخلاف ما إذا كانوا كثيرين، =

١٥٤٧٧- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن القاسم ابن مُخَيْمِرة، عن أبي عَمَّار

٤٢٢/٣ عن قيس بن سَعْد قال: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ أن نَصُومَ عاشوراء قبل أن يَنْزِلَ رمضان، فلما نَزَل رمضانُ، لم يأمُرْنا، ولم يَنْهَنَا[1]، ونحن نَفْعَلُه[2].

١٥٤٧٨- حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوَة، قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن مُلَيْل، عن عبد الرحمٰن بن أَبي أمية أَنَّ حَبيبَ بنَ مَسْلَمَةَ أتى قيس بن سعد بن عبادة في الفِتْنَةِ الأُولى، وهو على فرسٍ، فأخَّر عن السَّرْج، وقال: اركبْ، فأبى

= فركب واحد، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص): ينهانا. قال السندي: مبني على الإشباع، وإلا فالظاهر لم ينهنا، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عَمَّار: وهو عَرِيب بن حُمَيد الهَمْداني الدُّهْني، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٦-٥٧، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٤-٧٥ عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به.

وسيأتي ٦/٦ وفيه زيادة: صدقة الفطر.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٤٠٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر (٤٤٨٣).

قال السندي: قوله: أمرنا: الظاهر أن المراد أنه أمر بذٰلك وجوباً، وقوله فيما بعد: لم يأمرنا، أي: وجوباً، فلا ينافي أمر ندب.

فقال له قيسُ بنُ سَعْد: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صاحبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا» فقال له حبيب: إني لستُ أجهل ما قال رسولُ الله ﷺ، ولكنِّي أخشَى عليك[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، عبد العزيز بن عبد الملك ابن مُلَيل: وهو البلوي، وعبد الرحمن بن أبي أمية وهو الضمري، من رجال «التعجيل»، وقد روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه حبيب بن مسلمة: وهو الفهري لم يرو عنه غير أبي داود وابن ماجه. عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن: هو المقرىء، وحيوة: هو ابن شُرَيح المصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٣٤) من طريق عبد الله بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٤٨) من طريق عبد الله بن وهب، عن حيوة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٩٢) من طريق ابن لهيعة، عن عبد العزيز بن عبد الملك، به، إلا أن في إسناده قلباً في اسم عبد العزيز بن عبد الملك إلى عبد الملك بن عبد العزيز!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٠٧، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي نحوه ٦/ ٦-٧، بإسناد ضعيف.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٨٢)، وذكرنا هناك شاهده.

قال السندي: قوله: في الفتنة الأولى: لعلها فتنة قتل عثمان.

قوله: فأخر: أي أخره، من التأخير: أي أشار إليه بالركوب في الآخر.

قوله: أخشى عليك: أي إن تقدمت أنت، أي فأردت أن أتقدم أنا، والله تعالى أعلم.

١٥٤٧٩- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر[١]

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة قال: ما من شيء كان على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ إلا وقد رأيتُه إلا شيئاً واحداً، أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَلَّسُ له يومَ الفِطْر. قال جابر: هو اللَّعِب[٢].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): عامر بن قيس، وهو تحريف، صوابه: عامر، عن قيس كما جاء في «أطراف المسند»: ٥/٢٠٨.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٥)، وأبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٦) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٥)، وأبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن جابر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٠٣) عن محمد بن يحيى عن أبي نُعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر، عن قيس، به.

واختلف فيه على أبي نعيم

فرواه أبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣) عن إبراهيم بن نصر، عن أبي نعيم عن شريك عن أبي إسحاق عن عامر، عن قيس، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٤) عن محمد بن سليمان الباغندي، عن أبي نعيم، عن شريك، عن جابر، عن عامر، به.

وقد اختلف فيه كذلك على عامر بن شراحيل الشعبي

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٩-٢٠، وابن ماجه (١٣٠٢)، =

١٥٤٨٠- حدثنا وَهْب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سَمِعْتُ منصورَ بنَ زاذان يحدِّث، عن ميمون بن أبي شبيب

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٦) من طرق عن شريك بن عبدالله النخعي، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عامر بن شراحيل الشعبي، عن عياض الأشعري، بنحوه. وعياض الأشعري، مختلف في صحبته، وشريك بن عبدالله النخعي، ضعيف، سيىء الحفظ. وقال أبو حاتم في «العلل» ١/٢٠٩: وعياض الأشعري، عن النبي ﷺ مرسل، ليست له صحبة.

وقد اختلف فيه على شريك في اسم عياض

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠، قال: قال لنا علي، حدثنا يزيد، حدثنا شريك، عن مغيرة، عن الشعبي، عن زياد بن عياض الأشعري. به. فسماه زياداً.

وقد رجح أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٣٠ حديث عياض هذا، وقال: كان أَوْلى مما رويناه قبله -يعني حديث قيس- لأن مغيرة عن الشعبي، أثبت من جابر عن الشعبي.

قال السندي: كان يُقَلَّس: على بناء المفعول، من التقليس، وهو الضرب بالدف والغناء. قيل: المقلِّس الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المصر. والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو. قال السيوطي: فَسَّره بعض الرواة بأن تقعد الجواري والصبيان على أفواه الطرق يلعبون بالطبل، وغير ذلك، وقيل: هو الضرب بالدف. انتهى.

والظاهر أنهم كانوا يظهرون آثار الفرح والسرور عنده ﷺ، وهو يقرهم على ذلك، كما قرر الجارية التي نذرت ضرب الدف بين يديه على ذلك، والجاريتين اللتين كانتا تغنيان عند عائشة، والله تعالى أعلم.

وذكر أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»: ٤/١٣١ أن التقليس هو اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين، كمثل ما أطلق في الأعراس منهما، وإن كان ما يفعل في الأعياد وفي الأعراس منهما مختلفين، وذلك -والله أعلم- إنما هو ليعلم أهل الكتابين أن في دين الإسلام سماحة.

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة أَنَّ أباه دَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ يَخْدُمُه فأتى عليَّ النبيُّ ﷺ وقد صليتُ ركعتينِ، قال: فضربني برجله وقال: «ألا أَدُلُّكَ على بابٍ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ؟» قلت: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ميمون بن أبي شبيب، لم يذكروا له سماعاً من قيس ابن سعد، وهو كثير الإرسال، وقال عمرو بن علي: ليس يقول في شيء من حديثه سمعت، ولم أُخبر أَنَّ أحداً يزعم أنه سمع من الصحابة، وقد ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: صدوق، كثير الإرسال، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهب بن جرير: هو ابن حازم الأَزْدي.

وأخرجه الترمذي (٣٥٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٥)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٢٢)، والبزار (٣٠٨٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٤)، وفي «الدعاء» (١٦٦٠) والحاكم ٤/٢٩٠، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٢٧-٤٢٨ من طريق وهب، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: علته الإرسال، وميمون بن أبي شبيب أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في المقدمة، وأصحاب السنن. وعند البزار: «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة».

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٢٨ من طريق موسى بن إسماعيل، عن جرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٣)، وفي «الدعاء» (٨٩٣)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٧٧-٧٨ من طريق منصور بن المعتمر، عن ميمون، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٩٨، وقال: رواه البزار، ورجاله =

١٥٤٨١- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن بَكْرِ بن سَوَادة

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ رَبِّي حَرَّمَ عليَّ الخَمْرَ والكُوبَةَ والقِنِّينَ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْرَاءَ، فإنَّها ثُلُثُ خَمْرِ العالَم»(١).

= رجال الصحيح، غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيرد في المسند ٢٢٨/٥ عن عبدالرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي رزين، عن معاذ أن النبي ﷺ قال: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟» قال: وما هو. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وإسناده ضعيف، أبو رزين وهو مسعود بن مالك الأسدي- لم يدرك معاذ بن جبل.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٤٠٦) بلفظ: «لا حول ولا قوة إلا بالله، كنز من كنوز الجنة» ومثله عن أبي ذر، سيرد ١٤٥/٥

وعن أبي موسى الأشعري سيرد ٤٠٢/٤.

قال السندي: قوله: على باب: أي من ذكر ينال به المرء باباً.

(١) حسن لغيره دون قوله: «فإنها ثلث خمر العالم»، وهٰذا إسناد ضعيف. بكر بن سوادة لم يدرك قيس بن سعد، وعبيدالله بن زَحْر: وهو الضمري، وثقه أبو زرعة والنسائي، واختلف قول أحمد فيه، فوثقه مرة وضعفه أخرى، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال علي ابن المديني: منكر الحديث، وقال الحاكم: لين الحديث، وقال ابنُ حجر في «التقريب»: صدوق يخطىء. ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، مختلف فيه، حسن الحديث. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٨، والبيهقي ٢٢٢/١٠ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع ابن أبي شيبة يحيى بن إسحاق إلى: محمد بن إسحاق، وَفُسِّر القنين في روايته بالعود. =

١٥٤٨٢/ ١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنيه ابن هُبيرة، قال: سَمِعْتُ شيخاً من حِمْيَر يحدِّث أبا تميم الجَيْشاني

أنه سَمعَ قيس بنَ سعد بن عُبادة الأَنْصَاري، وهو على مِصْر يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عليَّ كِذْبةً

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ ٨٩٧ من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، عن يحيى بن أيوب، به. وعنده: بدل القنين القيان.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٢٢٢ من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد بن عبدة، عن قيس بن سعد، به. قلنا: عمرو بن الوليد بن عبدة مجهول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٥٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبيدالله بن زحر، وثقه أبو زرعة والنسائي، وضعفه الجمهور. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده، وشرحنا ألفاظه.

قال السندي: والقنين، بكسر القاف، وتشديد النون: لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشة.

وقد سلف تفسير الكوبة في حديث ابن عباس (٢٤٧٦) أنها النرد بلغة أهل اليمن، نقله أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/ ٢٧٨ عن محمد بن كثير العبدي، ويؤيده ما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٨) و(١٢٦٧) من طريق حريز، عن سلمان بن سمير الألهاني، عن فضالة بن عُبيد... بلغه أن أقواماً يلعبون بالكوبة، فقام غضبانَ ينهى عنها أشدَّ النهي، ثم قال: إن اللاعبَ بها ليأكل قُمْرَها كآكل الخنزيرِ ومتوضىءٍ بالدم. وقد فسرها علي بن بذيمة أحد رواة حديث ابن عباس بأنها الطبل، وعلي بن بذيمة أصله فارسي، أبوه من سبي المدائن.

مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَضْجَعاً من النَّارِ، أوْ بَيْتاً في جَهَنَّمَ»[1].

٢/١٥٤٨٢- سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ أَتى عَطْشاناً[2] يَوْمَ القِيَامَةِ، ألا فَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْرَاءَ»

قال هٰذا الشيخ: ثم سمعت عبد الله بن عمرو[3] بعد ذلك يقول مِثْلَه،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وإبهام الشيخ من حمير، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى هو الأشيب، وابن هبيرة: هو عبدالله السبئي، وأبو تميم الجيشاني: هو عبدالله ابن مالك.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٦) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في موضعين في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٤، ٥/ ٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: كذبة، أي: ولو مرة واحدة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عَطِشاً.

(٣) في النسخ الخطية و(م): بن عمر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٢٠٩.

وقوله: عطشاناً. كذا جاء في الأصول منوناً، والجادة أن يُمنع من الصرف، لأن الصفة إذا كانت على وزن فعلان ومؤنثها فعلى، فإنها تمنع من الصرف، عند جمهور النحاه ويخرج ما هنا إما على أن «عطشان» يجوز فيه الأمران الصرف وعدمه لأن مؤنثه جاء على فعلانة وفعلى، كما في «اللسان» وإما على لغة بني أسد الذين يصرفون كل صفة على وزن فعلان، لأنهم يؤنثونه=

فلم يختلفا إلا في بيتٍ أو مضجع[1].

=بالتاء مطلقاً.

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة». وهٰذا إسناد ضعيف إسناد سابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٨) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وقوله: إياكم والغبيراء، سلف برقم (١٥٤٨١).

وقوله: ألا فكل مسكر خمر، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

obeikandl.com

حديث وَهْب بن حُذَيفة[1] عن النبي ﷺ

١٥٤٨٣- حدثنا هشام بن سعيد، قال: حدثنا خالد -يعني ابن عبد الله-، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن عُمارة، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، قال: حدثني عَمِّي واسع بن حَبَّان

عن وَهْب بن حُذَيفة أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِه، وإنْ قَامَ مِنْهُ ثُمَّ رَجَعَ» أَيْ: فَهُوَ أَحَقُّ به[2].

---

(١) قال السندي: وهب بن حذيفة، غفاري أو مزني أو ثقفي. وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق. وقيل: إنه كان من أهل الصفة، وعاش إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. وصحابيه لم يرو له سوىٰ الترمذي. خالد بن عبدالله: هو الواسطي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٥)، والترمذي (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٨)، والطبراني في «الكبير»: ٢٢/(٣٥٩) من طرق عن خالد بن عبدالله الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الطحاوي (١٢٧٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/١٥٨ عن إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن جده، نحوه مرفوعاً.

وانظر تعليق العلامة الشيخ المعلمي -رحمه الله- عليه، فإنه نفيس.

وقد سلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٧٤) وذكرنا =

١٥٤٨٤- حدثنا عفان، قال: حدثنا خالد الوَاسِطي، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حَبَّان

عن وهب بن حُذَيفة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا قامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَرَجَعَ إليهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وإِنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ فقامَ إِلَيْها ثم رَجَعَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»(١).

= هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن قام منه، أي: بنية الرجوع إليه في ذٰلك الوقت، ويعلم ذٰلك بقرائن، منها: أن يترك شيئاً في ذٰلك المحل يدل على أنه يرجع، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين،غير صحابيه، فإنه لم يرو له سوى الترمذي. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث عُوَيم بن ساعدة[1]

١٥٤٨٥- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو أُويس، حدثنا شُرَحبيل عن عُويم بن ساعدة الأَنْصاري، أَنَّه حَدَّثه أَنَّ النبيَّ أتاهم في مَسْجِد قُباءٍ، فقال: «إنَّ الله تَبَارَكَ وتعالى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّناءَ في الطَّهُورِ[2] في قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَما هذا الطَّهورُ الذي تَطَهَّرونَ به؟» قالوا: والله يا رسول الله ما نعلمُ شيئاً إلا أنه كان لنا جيرانٌ من اليهود، فكانوا يَغْسِلُونَ أَدبارَهُمْ من الغائط، فغَسَلْنا كما غَسَلُوا[3].

---

(١) قال السندي: أنصاري أوسي، شهد العقبة وبدراً وأحداً. مات في خلافة عمر. وجاء أنه قيل لرسول الله ﷺ: مَن الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿رجالٌ يُحِبُّونَ أن يَتَطَهَّروا﴾ [التوبة: ١٠٨] فقال: «نعم المرءُ منهم عويم بن ساعدة».

(٢) فتحت الطاء في (ظ١٢) في الموضعين. قلنا: الطهور، بالفتح، يقع على الماء والمصدر معاً، قاله سيبويه.

(٣) حديث حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، أبو أويس- وهو عبدالله بن عبدالله المدني- قد تكلم فيه الأئمة من جهة حفظه، وشرحبيل: هو ابن سعد أبو سعد الخَطْمي، ضعيف، وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢/١٥٨: وفي سماعه من عويم بن ساعدة نظر، لأن عويماً مات في حياة رسول الله ﷺ، ويقال: في خلافة عمر رضي الله عنه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٤٨) من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧٢٣١)، وابن خزيمة (٨٣)، والحاكم ١/١٥٥ من طريقين عن أبي أويس، به. =

. . . . . .

= وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي غير أن في مطبوع الحاكم بياضاً في متن الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، وفيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان.

وله شاهد بنحوه من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٦٥)، ولفظه: قال: لما نزلت الآية ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾ بعث النبي ﷺ إلى عويم بن ساعدة، فقال: «ما هٰذا الطهور الذي أثنى الله عز وجل عليكم؟» فقالوا: يا رسول الله، ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل فرجه أو قال: مقعدته. فقال النبي ﷺ: «هو هٰذا». وإسناده ضعيف. وتحرف في المطبوع منه عويم إلى عويمر.

واستنجاء أهل قباء بالماء له شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧). وإسناده ضعيف.

وثانٍ من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٥٥) وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن سلام، سيرد ٦/٦، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: في قصة مسجدكم: ظاهره أن المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد قباء، وقد صَحَّ أنه مسجد النبي ﷺ الذي في المدينة بطرق، فيحتمل أن المراد: في قصة مسجد الضرار، وأضاف إليهم لكونه بني عندهم. وأما خطاب أهل مسجد قباء، فلا دلالة فيه، فإن المراد الأنصار، وهم كانوا أهل المسجدين، واتفق أن الكلام جرى هناك، والله تعالى أعلم.

حديث قُهَيد بن مُطَرِّف الغفاري

٣/ ٤٢٣ ١٥٤٨٦- حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدثنا عبد العزيزِ بن المُطَّلب بن عبد الله، قال: حدثني أخي الحكم بن المُطَّلب، عن أبيه

عن قُهَيْد بن مُطَرِّف الغِفَاري أَنَّ رسولَ الله ﷺ سأله سائِلٌ: إنْ عَدَا عليَّ عادٍ؟ فأمره أَنْ ينهاه ثلاثَ مِرَار. قال: فإن أَبَى؟ فأمره بقتاله، قال: فكيف بنا؟ قال: «إنْ قَتَلَكَ فأَنْتَ في الجَنَّةِ، وإنْ قَتَلْتَهُ، فَهُوَ في النَّار»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، الحكم بن المطلب: هو ابن عبدالله بن حنطب المخزومي، من رجال «التعجيل»، روى عنه جماعة، و ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: يُعتبر به. وأبوه المطلب وثقة أبو زرعة ويعقوب بن سفيان والدارقطني، لٰكنه كثير الإرسال، وأخطأ ابن حجر، فوصفه بكثرة التدليس في«التقريب» ولم يؤثر عن أحد من أهل العلم وصفه بذٰلك حتى هو نفسه لم يذكره في«طبقات المدلسين» وقهيد بن مطرف الغفاري روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ويقال: إن له صحبة.

وأخرجه البزار (١٨٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٣) من طريق أبي عامر العقدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٣٦ من طريق ابن أبي أويس، عن عبدالعزيز بن المطلب، به.

وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ١٩٨-١٩٩: وفيما وجدت في كتاب أحمد في مسنداته، عن ابن أبي أويس، قال: حدثني عبدالعزيز بن المطلب، به. فذكر تتمة الإسناد والمتن، وقال: هٰذا مرسل.

قلنا: طريق ابن أبي أويس لما نجده في المسند بعد.

قال السندي: قوله: إن عدا، بكسر إن على أنها شرطية، والجواب مقدر: أي إن قصد أحد قتلي أو نهب مالي، فماذا أفعل؟ =

١٥٤٨٧- حدثنا يعقوب، حدثنا عبدالعزيز بن المُطَّلب المخزومي، عن أخيه الحكم بن المُطَّلب، عن أبيه

عن قُهيد الغِفاري قال: سأَلَ سائِلٌ رسولَ الله ﷺ فقال: إن عَدَا عليَّ عادٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ذَكِّرْهُ» وأمره بتذكيره ثلاث مَرَّات «فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ قَتَلَكَ فإِنَّكَ في الجَنَّةِ، وإِنْ قَتَلْتَهُ فإِنَّهُ في النَّارِ»(١).

= وله طريق آخر في مسند أبي هريرة يتقوى به (٨٤٧٥) و(٨٤٧٦) و(٨٧٢٤).

(١) إسناده كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٦) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث عمرو بن يَثْرِبي[1]

١٥٤٨٨- حدثنا أبو عامر، حدثنا عبدالملك- يعني ابن حسن الحارثي-، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي سعيد، قال: سَمِعْتُ عُمارة بن حارثة الضَّمْرِي يحدث

عن عمرو بن يَثْرِبي الضَّمْري، قال: شَهِدْتُ خُطْبَةَ رسولِ الله ﷺ بمِنىً، فكان فيما خطب به أن قال: «ولا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مِنْ مالِ أَخِيهِ إلا ما طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ» قال: فلما سمعتُ ذلك قلتُ: يا رسولَ الله، أَرأيتَ لو لَقِيتُ غَنَمَ ابنِ عَمِّي، فأَخَذتُ منها شاةً، فاجْتَزَرْتُها، هل عليَّ في ذلك شيء؟ قال: «إنْ لَقِيتَها نَعْجةً تَحْمِلُ شَفْرَةً وزِناداً[2] فَلا تَمَسَّها»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: عمرو بن يثربي الضَّمري، يُعد في أهل الحجاز. قال البخاري، وقال ابن السكن: له صحبة، أسلم عام الفتح.

قال ابن عبدالبر: استقضاه عثمان على البصرة، وقال ابن الأثير: استقضاه عمر، وقيل: عثمان.

(٢) في (ظ١٢) و (ص) و(ق): أزناداً، وهي صحيحة أيضاً.

(٣) عمارة بن حارثة الضمري، انفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن أبي سعيد: وهو الخدري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٣٢ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٥ من طريق زيد بن الحباب، عن عبد الملك بن الحسن، به.

وسياتي ٥/ ١١٣ من زوائد عبد الله بن أحمد، عن محمد بن عَبَّاد المكي، عن عبدالملك بن حسن، عن عمارة بن حارثة، به دون ذكر عبدالرحمن بن أبي سعيد في الإسناد. قال الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦: والأول أصح. يعني طريق زيد بن الحباب.

وسيكرر ٥/ ١١٣ سنداً ومتناً.

وله شاهد بمعناه سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٧٢٧) ولفظه «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه».

قال السندي: قوله: «فاجتزرتها» بجيم وتقديم زاي معجمة على راء مهملة: أي: ذبحتها، يريد: إذا كان الإذن دلالة لقرابة مثلاً، فكيف الحكم؟

قوله: «نعجة»: أي: الأنثى من الضأن، وهي لسمنها تكون عزيزة عند أهلها.

قوله: «تحمل»: أي أنت، والجملة حال.

قوله: «شفرة»: أي سكين عريضة.

قوله: «وزناد»: بكسر الزاي: جمع زَنْد: العود الذي تقدح به النار. أي: إذا كانت أنثى سمينة عزيزة عند أهلها، وأنت تريد ذبحها وأكل لحمها، لا حلبها وشرب لبنها، فلا تحل لك، والحاصل أن الإذن دلالة ينفع في المُحَقَّرات، لا في الأمور العظيمة، والله تعالى أعلم.

حديث أبي حَدْرَد الأَسْلَمي[1]

١٥٤٨٩- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا حاتم بن إسماعيل المَدَنِي، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه

عن ابن أبي حَدْرَد الأَسْلَمي أَنّه كان ليهوديٍّ عليه أربعةُ دراهم، فاستعْدَى عليه، فقال: يا محمد، إنَّ لي على هذا أربعةَ دراهم، وقد غَلَبني عليها، فقال: «أَعْطِهِ حَقَّهُ» قال: والذي بعثك بالحق ما أَقْدِرُ عليها. قال: «أَعْطِهِ حَقَّه» قال: والذي نَفْسي بيده ما أَقْدِرُ عليها، قد أَخْبَرْتُه أَنَّك تَبْعَثُنَا إلى خَيْبَر، فأرجو أَنْ تُغْنِمَنَا شيئاً، فأَرْجِعَ فأقضيه[2] قال: «أَعْطِهِ حَقَّه» قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا قال ثلاثاً لم يُرَاجَع، فخرجَ به ابنُ أبي حدرد إلى السُّوق وعلى رأسه عِصَابةٌ، وهو مُتَّزِرٌ بِبُرْد، فَنَزَعَ العِمَامة

---

(١) كذا في النسخ الخطية و(م): قال السندي: والصواب ابن أبي حدرد، نبَّه عليه في «الترتيب»: قلنا: يعني ابن عساكر في «ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند» ص ٧٤ وسيأتي على الصواب كذلك في إسناد هٰذا الحديث، وفي «أطراف المسند» ٢/ ٧٠٢.

قال السندي: وهو عبد الله بن أبي حدرد، واسم أبي حدرد سلامة أو عبد -بالتكبير- أو عبيد- بالتصغير، وبلا إضافة- ابن عمير.

قال ابن منده: ولا خلاف في صحبته، وكذلك لأبيه صحبة، وأول مشاهده الحديبية ثم خيبر.

(٢) في (س) و(م) و(ق): فأقضه، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق).

عن رأسه، فاتَّزر بها، ونَزَعَ البُرْدة، فقال: اشترِ منِّي هذه البُرْدَة. فباعها منه بأربعة الدَّراهم، فمرَّتْ عجوزٌ، فقالت: ما لك يا صاحب رسول الله ﷺ؟ فأخْبَرَها. فقالت: ها دونَك هذا: بِبُرْدٍ عليها طَرَحَتْهُ عليه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو والد عبدالله لم يدرك ابن أبي حدرد الأسلمي، وبقية رجاله ثقات إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسى الطالقاني، وعبدالله بن محمد بن يحيى يلقب بسَحْبَل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٩)، وفي «الصغير» (٦٥٥) من طريق قتيبة بن سعيد، عن عبدالله بن محمد بن أبي يحيى، به إلا أنه جعله من حديث أبي حدرد الأسلمي. وقد تحرف لقب عبدالله بن محمد بن أبي يحيى وهو سَحْبل إلى سهيل في «الأوسط» و إلى سُخَيل في «الصغير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٢٩-١٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن محمد بن أبي يحيى لم أجد له رواية عن الصحابة، فيكون مرسلاً صحيحاً. وانظر (١٥٧٩١).

قال السندي: قوله: فاستعدى عليه: أي رسول الله ﷺ كما في روايةٍ: أي طلب منه الحكم عليه بالإعطاء.

قوله: متزر: قالوا: الصواب مُؤْتَزِرٌ -بالهمز-.

قوله: فقال: اشتر مني هذه البردة: أي لليهودي.

قولها: ها دونك هذا: أي خذ هٰذا، وها: للتنبيه.

حديث عمرو بن أُمِّ مكتوم[1]

١٥٤٩٠- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبَان، عن عاصم، عن أبي رزين عن عمرو بن أُمِّ مَكْتُوم، قال: جِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، كنتُ ضريراً شاسع الدَّار، ولي قائدٌ لا يُلائمني، فهل تجد لي رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «ما أَجِدُ لكَ رُخْصَةً»[2].

---

(١) قال السندي: عمرو بن أم مكتوم، قرشي، يقال اسمه: عبد الله. وقال ابن سعد: أهل المدينة يقولون: اسمه عبد الله، وأهل العراق يقولون: عمرو. وهو ابن قيس بن زائدة، وقيل: عمرو بن زائدة، لم يذكروا قيساً، فقيل: هذه نسبة لجده.

أسلم قديماً بمكة، وكان من المهاجرين الأولين، وكان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة في عامة غزواته، فصلى بالناس. قيل: استخلفه ثلاث عشرة مرة.

وجاء أنه خرج إلى القادسية، فشهد القتال، واستشهد هناك، وكان معه اللواء حينئذٍ، وقيل: بل رجع، ثم مات بالمدينة.

وهو الذي نزل فيه سورة (عبس).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو رزين- وهو مسعود بن مالك الأسدي،- لم يسمع من ابن أم مكتوم ذكر ذلك ابن معين كما في «جامع التحصيل» ص ٣٤٣، وكذلك أنكر ابن القطان سماعه منه كما في «تهذيب التهذيب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم: وهو ابن أبي النجود، فقد روىٰ له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث، وصحابيه مختلف في اسمه، قيل: عمرو، وقيل: عبدالله، ولم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وشيبان: هو =

. . . . . .

= ابن عبدالرحمن النحوي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٨٠)، والحاكم ٣/ ٦٣٥ من طريقين عن شَيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٥٢)، وابن ماجه (٧٩٢)، وابن خزيمة (١٤٨٠)، والطبراني في «الصغير» (٧٣٢)، والحاكم ١/ ٢٤٧ و٣/ ٦٣٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٦) من طرق، عن عاصم، به.

واختلف فيه على أبي رزين:

فقد رواه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٦- ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٠٠ -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٩) من طريق عمرو بن مرة، عن أبي رزين، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٦)، والحاكم ٣/ ٦٣٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن عاصم، عن زر بن حُبيش، عن ابن أم مكتوم، به. وقال الحاكم: لا أعلم أحداً قال في هذا الإسناد: عن عاصم، عن زر غير إبراهيم بن طهمان، وقد رواه زائدة وشيبان وحماد بن سلمة وأبو عوانة وغيرهم عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن أم مكتوم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٥-٣٤٦ عن حماد بن أسامة، وأبو داود (٥٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٩-١١٠، وفي «الكبرى» (٩٢٤)، وابن خزيمة (١٤٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٨ من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٩-١١٠، وفي الكبرى (٩٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٢٨ من طريق قاسم بن يزيد، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن عابس، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم، قال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسِّباع. قال: «هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح؟» قال: نعم. قال: «فحي هلا»، ولم يرخص له.

قلنا: عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يدرك ابن أم مكتوم.

وأخرج هذه الرواية الحاكم ١/ ٢٤٦-٢٤٧ من طريق ابن خزيمة، غير أنه =

١٥٤٩١- حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز- يعني ابن مسلم-، حدثنا الحصين، عن عبد الله بن شداد بن الهاد

عن ابنِ أُمِّ مَكْتُوم أَنَّ رسولَ الله ﷺ أتى المَسْجِدَ، فرأى في القوم رِقَّةً، فقال: «إنِّي لَأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إماماً، ثُم أَخْرُجَ فلا أَقْدِرُ على إنْسانٍ يَتَخَلَّفُ عنِ الصَّلاةِ في بَيْتِهِ إلا أحْرَقْتُه عليه». فقال ابنُ أُمِّ مكتوم: يا رسول الله، إنَّ بيني وبين المسجد نَخْلاً وشَجَراً، ولا أقدر على قائدٍ كلَّ ساعةٍ، أَيَسَعُني أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ الإقامةَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فَأْتِهَا»[1].

= لم يذكر عبد الرحمن بن أبي ليلى في الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، إن كان ابن عابس سمع من ابن أم مكتوم، ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٥٣) قال: أتى النبيَّ ﷺ رجل أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخَّص له، فلما ولَّى دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» فقال: نعم، قال: «فأجب».

وآخر من حديث جابر بن عبدالله سلف برقم(١٤٩٤٨)

وقد سلف في مسند أنس بن مالك برقم(١٢٣٨٤) أن النبي ﷺ أذن لعتبان ابن مالك بالصلاة في بيته، وسيأتي في مسنده ٤/٤٣-٤٤.

قال السندي: ظاهر الحديث أن العمى وحده ليس بعذر لمن يسمع الأذان في ترك الحضور، وما جاء في عتبان، فإنما كان العمى مع حلول السيل كما هو معلوم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد صحيح إن كان عبدالله بن شداد بن =

حديث عبد الله الزُّرَقي، ويقال عُبيد بن رِفاعة الزُّرَقي

٤٢٤/٣ ١٥٤٩٢- حدثنا مروان بن معاوية الفَزَاري، حدثنا عبدالواحد بن أيمن المكِّي، عن عبيدالله بن عبدالله الزُّرَقي، عن أبيه. وقال الفَزَاري مَرَّة: عن ابن رِفاعة الزُّرَقي، عن أبيه. وقال غيرُ الفَزَاري: عُبيد بن رفاعة الزُّرَقي

= الهاد سمعه من ابن أم مكتوم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي، والحصين: هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٧) من طريق أبي عمر الحوضي، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٧٩)، والدارقطني مختصراً في «السنن» ١/ ٣٨١، والحاكم ١/ ٢٤٧ من طريق أبي جعفر الرازي، عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. وعند ابن خزيمة والحاكم أنها صلاة العشاء.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٨) من طريق شعبة، عن حصين، عن عبدالله بن شداد أن ابن أم مكتوم، فذكر نحوه.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٥ من طريق حصين، عن عبد الله بن شداد، عن النبي ﷺ.

وقوله: «إني لأَهم أن أجعل للناس إماماً. . .الخ»، له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١)، وقد سلف برقم(٧٣٢٨).

وآخر من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٤٣) وذكرنا هنا تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «أتسمع الإقامة. . .»

سلف نحوه برقم (١٥٤٩٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: رِقَّة: أي قِلَّة.

قال: لما كان يومُ أُحُد، وانكفأَ المُشْركون، قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَوُوا حتَّى أُثْنِيَ على رَبِّي» فصاروا خَلْفَه صُفُوفاً، فقال: «اللَّهُمَّ لك الحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لا قابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، ولا باسِطَ لما قَبَضْتَ، ولا هادِيَ لِما[1] أَضْلَلْتَ، ولا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولا مانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُقَرِّبَ لما باعَدْتَ، ولا مُبَاعِدَ لما قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ علينا مِنْ بَرَكاتِكَ ورَحْمَتِكَ وفَضْلِكَ ورِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ المُقِيمَ الذي لا يَحُولُ ولا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ العَيْلَةِ، والأَمْنَ يوم الخَوْفِ، اللَّهُم إني عائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ ما أَعْطَيْتَنَا وشَرِّ ما مَنَعْتَ[2]، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنا الإيمانَ، وَزَيِّنْهُ في قُلُوبِنَا، وكَرِّهْ إلينا الكُفْرَ والفُسُوقَ والعِصْيانَ، واجْعَلْنا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمين، وأَحْيِنَا مُسْلِمين، وأَلْحِقْنا بالصَّالِحينَ غَيْرَ خَزَايا ولا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الذينَ يُكَذِّبُونَ رُسلَكَ، ويَصُدُّونَ عن سَبِيلِكَ، واجْعَلْ عليهم رِجْزَكَ وعذَابَك، اللَّهُمَّ قاتِلِ الكَفَرةَ[3]، الذينَ أُوتُوا الكِتَابَ، إلٰهَ الحَقِّ»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): لمن.

(٢) في (ق): منعتنا.

(٣) في (ظ١٢): كفرة، وهي كذلك في نسخة السندي.

(٤) رجاله ثقات، عُبيدالله بن عبدالله الزُّرقي، إنما هو عبيد بن رِفاعة وَهِمَ في اسمه هنا مروانُ بنُ معاوية الفزاري، وقد جاء عنه على الجادة من طرق أخرى كما سيأتي في التخريج، وُلِدَ في حياة النبي ﷺ، وروى عنه جمع، =

. . . . . .

= ووثقه العجلي والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٩) عن علي ابن المديني، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٤٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٩)، والبزار (١٨٠٠) (زوائد)، والحاكم ٣/٢٣-٢٤ من طريق زياد بن أيوب، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨١) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٩) من طريق دُحيم عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٩)، وفي «الدعاء» (١٠٧٥) من طريق داود بن عمرو الضبي وسهل بن عثمان العسكري، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/١٢٧ من طريق السري بن مغلس، ستتهم عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، به.

وفي رواية ابن أبي عاصم: عن ابن رفاعة، دون تعيين. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث رفاعة، ولا رواه عن عبيد إلا عبدالواحد (تحرف في المطبوع: عبدالرحمن) وهو مشهور لا بأس به، روى عنه أهل العلم.

وأخرجه الحاكم ١/٥٠٦-٥٠٧ وعنه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٧٣) من طريق خلاد بن يحيى، عن عبد الواحد، عن عبيد بن رفاعة، به. وقال: صحيح على شرطهما، وتعقبه الذهبي هنا بقوله: الشيخان لم يخرجا لعبيد، وهو ثقة، والحديث مع نظافة إسناده منكر، أخاف أن يكون موضوعاً!

وقد اختلف فيه على عبدالواحد بن أيمن.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٤٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٠) من طريق أبي نعيم، عن عبدالواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة الزرقي، مرسلاً.

وقد أشار الإمام أحمد إلى إرساله في الإسناد فقال: وقال غير الفزاري: عبيد بين رفاعة الزرقي. =

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٩٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد

عن أبي مصعب قال: قَدِمَ رَجُلٌ من أهل المدينة شيخ، فرأوه مُوْثراً في جَهَازه، فسألوه[1]، فأخبرهم أنه يريد المَغْرِبَ، وقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ ناسٌ إلى المَغْرِبِ يأْتُونَ يَوْمَ القِيامةِ وُجُوهُهُمْ على ضَوْءِ الشَّمْسِ»[2].

= وقد أورده الذهبي مطولاً في «السيرة النبوية» ١/٤١٩-٤٢٠ (طبعة مؤسسة الرسالة)، وقال: هٰذا حديث غريب منكر!

قال السندي: قوله: «وانكفأ»: أي: انقلبوا ورجعوا إلى بيوتهم.

قوله: «حتى أُثني»، بضم الهمزة: من الثناء.

قوله: «فصاروا»: أي المسلمون.

قوله: «لك الحمد كله»: يدل على أن تعريف الحمد في نحو الحمد لله، للاستغراق.

قوله: «لما أضللت»: فيه أن الضال كالأنعام، والمهتدون هم الناس.

قوله: «يوم العَيْلَة»، ضبط بفتح العين: أي يوم الحاجة.

قوله: «الكفرة الذين أوتوا الكتاب»: أي كفرة أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ويحتمل شمولهم للمشركين، لأنهم صاروا أهل كتاب حين نزوله عليه ﷺ.

(١) في النسخ الخطية و(م) خلا (ق): فسألهم، وقد ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: لعله: فسألوه. قلنا: هي كذلك في نسخة (ق)، ونسخة الهيثمي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وأبو مصعب لم نقع =

حديث جدّ أبي الأشدّ السُّلَمي

١٥٤٩٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا بقية، قال: حدثني عثمان بن زُفَر الجُهَني، قال: حدثني أبو الأشدّ السُّلَمي، عن أبيه عن جَدِّه قال: كنتُ سابعَ سَبْعَةٍ مع رسولِ الله ﷺ قال: فأمرنا نجمع[١] لكلِّ رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَماً، فاشرتينا أُضْحية بسبعة[٢] الدَّراهم[٣]، فقلنا: يا رسول الله، لقد أغلينا بها، فقال النبي ﷺ: «إنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايا أَغْلاها وأَسْمَنُها». وأمر[٤] رسول الله ﷺ فأخذ رَجُلٌ برِجْل، ورجلٌ برِجْل، ورَجُلٌ بيد، ورجل بيد، ورجل بِقَرْن، ورَجُلٌ بقَرْن، وذَبَحَها السَّابع، وكبَّرْنا عليها جميعاً[٥].

=له على ترجمة، ولم يعرف به الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن بن موسى: هو الأشيب. والحارث بن يزيد: هو الحضرمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨١، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضعُف.

قال السندي: قوله: موثراً، في «القاموس»: استوثر منه: استكثر فعل ذلك منه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فجمع.

(٢) في الأصول: بسبع الدراهم، والمثبت من «مجمع الزوائد» وهو الوجه.

(٣) في ابن سعد والحاكم والبيهقي: بسبعة الدراهم، وكلاهما صحيح.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فأمر.

(٥) إسناده ضعيف لضعف بقية: وهو ابن الوليد، وعثمان بن زُفَر الجهني هو الدِّمشقي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في =

١٥٤٩٥- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، حدثنا بقية، حدثنا بَحير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان

عن بعضِ أَصْحابِ النبيِّ ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رَجُلاً

= «التقريب»: مجهول، وأبو الأسد السُّلَمي، انفرد بالرواية عنه عثمان بن زفر، وذكر ابن ماكولا ١/ ٨٤-٨٥ الاختلاف في اسمه، فقيل: أبو الأسد -بالسين المهملة- وقال: الصحيح بالشين المعجمة، وترجم له الحافظ في «التعجيل» ٤٠٦/٢، وقال: اختلف في جده، فقيل: هو أبو المعلى -نقله أبو موسى المديني عن العسكري- وقيل: هو عمرو بن عَبَسَة. قلنا: ووالده لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٣-٤٢٤، والحاكم ٤/ ٢٣١، والبيهقي ٩/ ٢٦٨ من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وعند الحاكم: أبو الأسود السُّلَمي، وسكت عنه، وقال الذهبي: عثمان ثقة!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١، وقال: رواه أحمد، وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا جرحه، وكذلك أبوه، وقيل: إن جده عمرو بن عبسة.

قال السندي: قوله: كنت سابع سبعة مع رسول الله ﷺ: لا يُدرىٰ متى كان ذاك، هل في أول الأمر في مكة، ولم يكن ثمة أضحية، أو في بعض الغزوات، أو في المدينة، ولم يكن ثمة قلةٌ في الناس بهٰذا المقدار، فلعل المراد بيان قدمه في الإسلام، وكان الأمر بعد ذلك. أو المراد: سابع سبعة من الذين لا يقدرون على الأضحية بتمامها، وهذا أَظهر.

قوله: أضحية: الظاهر أنها كانت غنماً، ففيه الاشتراك في الغنم حالة الضرورة، وأن الاشتراك خير من الترك.

قلنا: لا يجوز في أضحية الشاة أن يُضَحَّى بها عن أكثر من واحد، انظر «الفتح» ٩/ ٥٩٥.

يُصَلِّي وفي ظَهْرِ قَدَمِه لُمْعَة قَدْرَ الدِّرْهم، لم يُصِبْها الماء، فأمره رسولُ الله ﷺ أَنْ يعيدَ الوضوء[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، بقية: وهو ابن الوليد يدلس عن الضعفاء ويسوِّي، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (١٧٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٨٣- عن حيوة بن شريح، عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وقد تصحف اسم بحير في مطبوع أبي داود إلى بجير -بالجيم- وتحرف في مطبوع البيهقي إلى يحيى بن سعيد!

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (١٣٤)، ولفظه: أن رجلاً توضأ فترك موضع ظُفُرٍ على قدمه، فأبصره النبي ﷺ، فقال: «ارجع فأحسن وضوءك» فرجع ثم صلى. وقد سلف برقم (١٣٤).

وآخر من حديث أنس، سلف برقم (١٢٤٨٧).

قال السندي: قوله: قدر لمعة، بضم اللام: أي بقعة وزناً ومعنى.

قوله: أن يعيد الوضوء: هذا يدل على وجوب الموالاة ويحتمل أنه أمره بالإعادة زجراً، والله تعالى أعلم.

حديث عبيد بن خالد السُّلَمي[1]

١٥٤٩٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني منصور، عن تميم بن سَلَمة

عن عُبيد بن خالد، وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: «مَوْتُ الفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ». وحَدَّث به مَرَّة عن النَّبيِّ ﷺ[2].

---

(١) قال السندي: يكنى أبا عبدالله. قال البخاري: له صحبة. وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن سلمة هو السُّلَمي، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم، وهو ثقة، وصحابيه عبيد بن خالد: وهو السُّلَمي لم يرو له سوى أبي داود والنسائي. وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، ومرفوعه صحيح. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٨ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به، مرفوعاً. وقال شعبة: هكذا حدثنيه، وحدثنيه مرة أخرى فلم يرفعه، وحدث به غندر فلم يرفعه.

قلنا: رواية غندر ستأتي عقب هذا الحديث، وسيأتي ٤/٢١٩.

قوله: «موت الفجأة» بضم فاءٍ ومَدٍّ، أو بفتح فاء وسكون جيم بلا مدّ: أي الموت بغتة من غير تقدم سبب.

قوله: «أخذة أسف» بفتح سين، أي: غضب. أو بكسرها، أي: غضبان، والمراد أنه أثر غضبه تعالى، حيث لم يتركه للتوبة، وإعداد زاد الآخرة، ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه، ولذلك تعوذ ﷺ منه، لكن جاء أنه في حق الكافر كذلك، وأما في حق المؤمن رحمة، لأن المؤمن غالباً مستعد لحلوله، ويريحه من نَصَب الدنيا. =

١٥٤٩٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن منصور، عن تميم بن سَلَمَة

عن عبيد بن خالد؛ رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ أنه قال في موت الفَجْأَة: «أَخْذَةُ أَسِفٍ»[1].

= قلنا: كأن السندي يشير إلى حديث عائشة الذي سيرد ٦/١٣٦، ولفظه: «موت الفجأة راحة للمؤمن، وأخذة أسف للفاجر»، وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وقد روي هنا موقوفاً، وسلف رفعه في الرواية رقم (١٥٤٩٦).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد موقوفاً.

وسيكرر ٤/٢١٩ وانظر ما قبله.

obeikandl.com

حديث أبي الجَعْد الضمْري

١٥٤٩٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، قال: حدثني عَبيدة بن سُفْيان الحَضْرَمي

عن أبي الجَعْد الضَّمْرِي -وكانت له صحبة- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تهاوناً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، طَبَعَ اللهُ على قَلْبِه»[1]. ٣/ ٤٢٥

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم متابعة، وبقية رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو داود (١٠٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨٨، وفي «الكبرى» (١٦٥٦)، وابن خزيمة (١٨٥٨)، والحاكم ١/ ٢٨٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٥٤، والترمذي (٥٠٠)، وابن ماجه (١١٢٥)، والدارمي ١/ ٣٦٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٥) و(٩٧٦)، وأبو يعلى (١٦٠٠)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢١-٢٢، وابن خزيمة (١٨٥٧) و(١٨٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٢) وابن حبان (٢٧٨٦)، والحاكم ٣/ ٦٢٤، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٧٢ أو ٢٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥٣) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٥٧) وابن حبان (٢٥٨) من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، به. بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر، فهو منافق».

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٥٥٩). =

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٩٩- حدثنا حسين بن محمد، أخبرنا محمد بن مُطَرِّف، عن زيد ابن أَسْلَم

عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني، قال: اجتمعَ أربعةٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقال أحدُهم: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ قَبْلَ أنْ يَمُوتَ بِيوْمٍ».

فقال الثَّاني: آنتَ سَمِعْتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ [قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ][1] بِنِصْفِ يَوْمٍ».

فقال الثَّالث: آنت سَمِعْتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا[2] سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَة العَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ».

قال الرَّابع: آنتَ سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ ما لَمْ يُغرغِرْ بِنَفْسِهِ»[3].

= قال السندي: قوله: «تهاوناً»: أي لقلة الاهتمام بأمرها لا استخفافاً بها، فإن الاستخفاف بفرائض الله كفر.

قوله: «طبع الله على قلبه»: أي: ختم عليه وغشاه، ومنعه الألطاف.

(١) ما بين حاصرتين ليس في النسخ الخطية، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فأنا.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن البيلماني، وبقية رجاله ثقات =

. . . . . .

= رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو المروذي، ومحمد بن مطرف. هو ابن داود المدني.

وأخرجه الحاكم ٢٥٧/٤ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن البيلماني، قال: سمعت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب إلى الله قبل أن يموت بيوم قبل الله منه»، فذكر الحديث.. وسكت عنه هو والذهبي، وسيأتي بهٰذا الإسناد ٣٦٢/٥.

وأخرجه الحاكم ٢٥٨/٤ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سمع رسول الله ﷺ يقول: «والذي نفسي بيده ما من إنسان يتوب قبل أن يموت بيوم إلا قبل الله توبته» فأخبرت بذلك رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، فذكر مثل حديث هشام سواء.

وسكت عنه الحاكم، والذهبي.

وأخرجه الحاكم ٢٥٨/٤ من طريق المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، قال: كتبت إلى عبد الرحمن بن البيلماني، أسأله عن حديث يحدث به عن أبيه، فكتب إلى أن أباه حدثه.. فذكر نحوه. ثم قال الحاكم: سفيان بن سعيد رضي الله عنه وإن كان أحفظ من الدراوردي وهشام بن سعد، فإنه لم يذكر سماعه في هذا الحديث من ابن البيلماني ولا زيد بن أسلم، إنما ذكره إجازة ومكاتبة، فالقول فيه من قال: عن زيد بن أسلم، عن ابن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

قلنا: سفيان الثوري لم يكاتب عبدالرحمن بن البيلماني كما جاء عند الحاكم، وإنما كاتب ابنه محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، ومحمد ضعيف كذلك.

وأخرجه الحاكم ٢٥٨/٤ من طريق عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن البيلماني قال: سمعت عبدالله بن =

حديث السَّائب بن عبد الله[1]

١٥٥٠٠- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد

عن السَّائب بن عبد الله قال: جِيءَ بي إلى النبيِّ ﷺ يوم فَتْحِ

=عمرو رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل موته بعام يتب عليه، حتى قال بشهر، حتى قال بيوم، حتى قال بساعة، حتى قال بفواق» فقلت: سبحان الله، أو لم يقل الله عز وجل: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال: إني تبت الآن﴾ فقال عبد الله: إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ.

قلنا: وبنحو هذه الرواية سلف في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٢٠)، وهو حديث حسن لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر بنفسه».

سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦١٦٠) بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: «قبل أن يموت بيوم»: لا عبرة بمفهوم الخلاف، فلا يعارض بمنطوق ما رواه غيره.

قوله: «بضحوة»: أي: بمقدارها.

قوله: «ما لم يغرغر بنفسه»: يحتمل الفتحتين، أو سكون الثاني، أي بخروج نفسه عن بَدَنه، أي ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيصير حينئذٍ كأنه يغرغر. والغرغرة: أن يُجعل المشروب في الفم، أو يردد إلى أصل الحلق ولا يبلغ، والمقصود: ما لم يعاين أحوال الآخرة.

(١) كذا وقع هنا في «المسند»، وفي «جامع المسانيد» لابن كثير: السائب أبوعبدالله، وهو السائب بن أبي السائب. قلنا: والسائب هذا كان شريك النبي ﷺ في الجاهلية، وأسلم وبايع يوم الفتح، وذكره ابن هشام في «سيرته» ٤/١٣٨ بإسناده عن ابن عباس فيمن أعطاه النبي ﷺ يوم الجعرانة في غنائم حُنين.

مَكَّةَ، جاء بي عُثمان بنُ عفان وزهير، فجعلوا يثنون عليه، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَلِّمُوني بِهِ، قد كان صاحبي في الجاهِلِيَّة» قال: قال: نَعَمْ يا رسول الله، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كنتَ، قال: فقال: «يا سائِبُ، انْظُرْ أخْلاقَكَ التي كُنْتَ تَصْنَعُها في الجاهليَّةِ، فاجْعَلْها في الإسلامِ، أقْرِ الضَّيْفَ، وأَكْرِمِ اليَتِيمَ، وأَحْسِنْ إلى جارِكَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، إبراهيم بن مهاجر: وهو البجلي ضعيف، ومجاهد: هو ابن جبر المكي لم يرو عن السائب، بينهما قائد السائب كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٥٠٢)، وهو المحفوظ فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال»، وقائد السائب لم نقع على اسمه وترجمته فيما بين أيدينا من المصادر، وسيأتي مختصراً برقم (١٥٥٠٣) مرسلاً، وبنحوه مطولاً برقم (١٥٥٠٥)، والحديث مضطرب جداً فيما نقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة السائب عن ابن عبد البر، فقال: الحديث فيمن كان شريكه ﷺ مضطرب جداً، فمنهم من يجعله للسائب بن أبي السائب، ومنهم من يجعله لأبيه، ومنهم من يجعله لقيس بن السائب، ومنهم من يجعله لعبدالله، وهذا اضطراب شديد. أسود ابن عامر: هو الملقب شاذان، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩٢) من طريق مصعب بن المقدام، عن إسرائيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٩٠، وقال: رواه أبو داود باختصار، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح!

وسيأتي مختصراً برقم (١٥٥٠٢) (١٥٥٠٣)، وبنحوه مطولاً برقم (١٥٥٠٥).

قال السندي: قوله: «لا تعلموني به». من التعليم.

قوله: «قد كان صاحبي»، أي: شريكي في المعاملة. =

١٥٥٠١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد، عن قائد السائب

عن السائب، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلَاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائِمِ»(١).

= قوله: «أقر الضيف»: أمر من قريت الضيف: إذا أحسنتُ إليه.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن مهاجر: هو البجلي، ليس بذاك القوي، وقائد السائب، مجهول لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الثوري.

فسيرد في «المسند» ٦/ ٦١ عن أسباط، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن المهاجر، عن قائد السائب، عن السائب، عن عائشة، به، فجعله من مسند عائشة، ولم يسمِّ مجاهداً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣٣) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى للسائب، عن السائب، به مرفوعاً، وفيه زيادة: «غير متربع». وهي زيادة منكرة.

واختلف فيه على شريك.

فسيرد في «المسند» ٦/ ٧١ عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن السائب، عن عائشة، به مرفوعاً بالزيادة السالفة.

وسيأتي مزيد كلام عليه في مسند عائشة.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥١٢)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٥٥٠٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد، عن قائد السَّائب

عن السَّائب أنَّه قال للنبيّ ﷺ كنتَ شريكي، فكنتَ خيرَ شريك، كنتَ لا تُدَاري ولا تُماري[1].

١٥٥٠٣- حدثنا روح، حدثنا سيف، قال: سمعت مجاهداً يقول:

كان السَّائبُ بنُ أبي السَّائب العابدي شريكَ رسولِ الله ﷺ في الجاهلية، قال: فجاء النبيَّ ﷺ يوم فَتْحِ مكَّة، فقال: بأبي وأمِّي، لا تُدَاري ولا تُمارِي[2].

١٥٥٠٤- حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت -يعني أبا زيد-، حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٠٠).

عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦١٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به.

وانظر (١٥٥٠٠).

قال السندي: قوله: كنت لا تداري: من درأ بالهمز: إذا دفع. ولا تماري: من المراء: وهو الجدال، والمراد أنه كان شريكاً موافقاً لا يخالف ولا ينازع. وأصل يداري مهموز، وجاء في الحديث غير مهموز ليزاوج يماري.

(٢) إسناده ضعيف لإرساله، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٥٥٠٠).

روح: هو ابن عبادة، وسيف: هو ابن سليمان -ويقال: ابن أبي سليمان- المخزومي المكي.

وانظر ما قبله.

هلال يعني ابن خَبَّاب، عن مجاهد

عن مولاه أَنَّه حَدَّثه أنه كان فيمن يبني الكعبةَ في الجاهلية، قال: ولي حَجَرٌ أنا نحتُّه بيدي، أعبدُه من دونِ الله تبارك وتعالى، فأجيء باللَّبَنِ الخاثر الذي أَنْفَسُهُ على نفسي، فأَصُبُّه عليه، فيجيءُ الكلب فَيَلْحَسُهُ، ثم يَشْغَرُ، فيبولُ، فبنينا حتى بَلَغْنا مَوْضِعَ الحَجَرِ، وما يَرَى الحَجَرَ أَحَدٌ، فإذا هو وسط حجارتِنا مثل رأسِ الرَّجُلِ يكاد يتراءى منه وَجْهُ الرَّجُل. فقال بَطْنٌ من قُرَيش: نحن نَضَعُهُ. وقال آخرون: نحن نَضَعُه فقالوا: اجعلوا بينكم حَكَماً، قالوا: أوَّلُ رَجُلٍ يَطْلَعُ من الفَجِّ. فجاء النبيُّ ﷺ فقالوا: أتاكم الأمينُ. فقالوا له، فوضَعَهُ في ثَوبٍ، ثم دعا بُطُونَهم، فأخذوا بنواحيه معه، فوضعه هو ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، ومولى مجاهد: هو قيس بن السائب كما نص على ذٰلك ابن سعد، ووقع التصريح بذٰلك في بعض الروايات عن مجاهد، انظر «طبقات ابن سعد» ٥/٤٤٦، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (٧٢٧)، و«معجم الطبراني الكبير» ١٨/(٩٣١).

وإيراد هٰذا الحديث في مسند السائب بن أبي السائب نظن أنه وهم، وحقه أن يفرد، والله تعالى أعلم.

ومولى مجاهد، جعله الإمام أحمد السائب بن أبي السائب

وله شاهد حسن يتقوى به عند أبي داود والطيالسي (١١٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦ من حديث علي قال: لما انهدم البيت بعد جرهم فبنته قريش، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه، فاتفقوا على أن يضعه =

١٥٥٠٥- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن مجاهد

عن السَّائب بن أبي السَّائب: أَنَّه كان يُشارِكُ رسولَ الله ﷺ قبل الإسلام في التِّجارة، فلما كان يومُ الفَتْح جاءه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَرْحَباً بأخي وشَرِيكي، كان لا يُدَاري ولا يُمارِي، يا سائبُ، قد كُنْتَ تَعْمَلُ أَعمالاً في الجاهِلِيَّةِ لا تُقْبَلُ مِنْكَ، وهي

=أول من يدخل من هٰذا الباب، فدخل رسول الله من باب بني شيبة، فأمر بثوب فوضع فأُخذ الحجر، ووضعه في وسطه، فأمر من كل أن يأخذوا بطائفة من الثوب، فيرفعوه، وأخذه رسول الله ﷺ فوضعه.

وآخر مرسل عن ابن شهاب الزهري في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٧.

أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٩١-٢٩٢، ٨/ ٢٢٩، وقال: رواه أحمد، وفيه هلال، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٧) بنحوه مختصراً من طريق الأعمش، عن مجاهد، به.

قال السندي: قوله: ولي حَجَر: أي صنم.

قوله: نحتُه، بتشديد التاء: أي سويته.

قوله: الخاثر: أي الغليظ.

قوله: أنفسه، من نفس به كفَرِح، أي بخل به.

قوله: ثم يشغر، من شغر الكلب كمنع: أي: رفع إحدى رجليه.

قوله: فيبول: أي على الصنم، فهذا بطلان ما كانوا عليه.

قوله: موضع الحجر، المراد به الحجر الأسود.

قوله: أتاكم الأمين: فيه بيان اشتهاره ﷺ فيهم قبل النبوة بهذا اللقب، فكأنه ساق هذا الحديث لبطلان الشرك وتحقيق النبوة، والله تعالى أعلم.

اليوم تُقْبَلُ مِنْكَ». وكانَ ذا سَلَفٍ وَصِلَةٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، مجاهد لم يروه عن السائب بن أبي السائب، بينهما قائد السائب، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٠٠).

عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٠٥، والحاكم ٢/٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦١٨) من طريقين عن وهيب، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وانظر (١٥٥٠٠).

obeikandl.com

حديث السائب بن خبّاب

٤٢٦/٣

١٥٥٠٦- حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبدالله ابن مالك أَنَّ محمد بن عمرو بن عطاء حَدَّثه قال:

رأيت السَّائبَ يَشَمُّ ثوبَه، فقلتُ له: ممَّ ذاك؟ فقال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا وُضُوءَ إلا من رِيحٍ أو سماعٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة- وهو عبدالله-، ومحمد بن عبدالله بن مالك، من رجال «التعجيل»، ذكر الحافظ أنه روى عنه ابن لهيعة وعطاف بن خالد وغيرهما، قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات، يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني. ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو العامري المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٩/٢- ومن طريقه ابن ماجه (٥١٦) -والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٢) من طريق عبد العزيز بن عبيدالله بن حمزة الحمصي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به. إلا أنه وقع في رواية ابن ماجه: السائب بن يزيد بدلاً من السائب بن خَبَّاب، وهو وهم، نبه عليه الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة السائب بن خَبَّاب. وعبد العزيز بن عبيد الله ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٢) وذكرنا هناك شواهده

قال السندي: قوله: «لا وضوء إلا من ريح»: أي لا وضوء بالشك، وإنما الوضوء إذا تيقن بخروج شيء إما بريح أو بسماع صوت مثلاً.

حديث عمرو بن الأحوص

١٥٥٠٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو الأحوص، عن شبيبِ بن غَرْقَدَة[١] البارِقيِّ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أبيه قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ في حِجَّةِ الوَدَاع، فقال: «أيُّ يَوْمٍ يَوْمُكُم؟» فذكر خُطْبَتَهُ يومَ النَّحْر[٢].

---

(١) في (م): غرقد، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، سليمان بن عمرو بن الأحوص، روى عنه اثنان. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن. أبو الأحوص: هو سلاَّم بن سُلَيم الحنفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٥/٢٦، وأبو داود (٣٣٣٤)، والترمذي (٢١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٠) و(١١٢١٣)، وابن ماجه (٢٦٦٩) و(٣٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٧ من طرق عن أبي الأحوص، به.

وقد سلفت حجة الوداع من حديث جابر الطويل عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٣٦).

حديث رافع بن عمرو المُزَني[1]

١٥٥٠٨- أخبرنا يحيى بن سعيد، حدثنا المُشْمَعِلُّ، قال: حدَّثني عمرو بن سُلَيْم المُزَني

قال: سمعتُ رافعَ بنَ عمرو المُزَني، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ وأنا وَصِيْفٌ يقول: «العَجْوَةُ والشَّجَرَةُ مِنَ الجَنَّةِ»[2].

---

(١) قال السندي: له صحبة، سكن البصرة. بعض الروايات عنه تدل على أنه عاش إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان، والمشمعل: هو ابن إياس، ويقال: ابن عمرو بن إياس المزني.

وسيأتي ٥/ ٣١ و٦٥، وسيكرر ٥/ ٣١ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٤٥٣)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: وأنا وصيف: أي عبد أو خادم.

قوله: «العجوة»: نوع من تمر المدينة.

قوله: «والشجرة»: أي شجرة ذلك النوع من التمر، وهذا المعنى هو المتبادر من هذا اللفظ.

وقال المناوي في «فيض القدير»: ٤/ ٣٧٦: الشجرة: الكرمة، أو شجرة بيعة الرضوان.

obeikandi.com

حديث مُعَيْقيب[1] عن النبي ﷺ

١٥٥٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

قال: حدثني مُعَيْقِيب، قال: قيل للنَّبِيِّ ﷺ: المَسْحُ في المسجد يعني الحَصَى؟ قال: فقال: «إنْ كُنْتَ لا بُدَّ فاعِلاً فواحِدَة»[2].

---

(١) قال السندي: معيقيب، ابن أبي فاطمة، دوسي، حليف بني أمية، أسلم قديماً، وشهد المشاهد.

يقال: وكان من مهاجرة الحبشة، وكان على بيت المال لعمر، وعلى الخاتم لعثمان، مات في خلافته، وقيل: عاش بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٥٤٦) (٤٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٨)، وأبو داود (٩٤٦)، وابن خزيمة (٨٩٥) و(٨٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٤-٢٨٥، من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه الترمذي (٣٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧، وابن ماجه (١٠٢٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣٠) و(١٤٣٢)، وابن حبان (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٤) و(٨٢٧) و(٨٢٨) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

١٥٥١٠- حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن مُعَيْقيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

= وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٠٦) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي برقم (١٥٥١١) و٥/ ٤٢٥ و٤٢٥-٤٢٦، وسيكرر ٥/ ٤٢٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب، من حديث أبي ذر، سيرد ٥/ ١٦٣.

وآخر من حديث حذيفة، سيرد ٥/ ٤٠٢

قال السندي: قوله: «فواحدة»، بالنصب، أي فافعل مرة واحدة، أو بالرفع: أي فلك مرة واحدة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد: وهو العتكي الجوهري، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وسيتكرر (٥/ ٤٢٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٢) من طريقين عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٣) من طريق محمد بن أبي السري، عن مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كثير، عن أبي سلمة، به. فزيد في الإسناد أبو كثير: وهو السحيمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه.

وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير.

فسيرد في المسند ٦/ ٨٤ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، =

١٥٥١١- حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، قال: حدثنا شَيْبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

قال: حدثني معيقيب أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الرَّجُل يسوِّي التُّرابَ حيثُ يَسْجُدُ: «إنْ كُنْتَ فاعلاً فواحِدَة»[1].

= قال: حدثني سالم الدوسي، قال: سمعت عائشة، فذكر الحديث. وهو الصواب فيما ذكره أبو حاتم في «العلل» ١/ ٧٣

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٠٩) وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٩٠ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٤) من طريقين عن شيبان، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٠٩)، وسيكرر ٥/ ٤٢٥-٤٢٦ سنداً ومتناً.

حديث مُحَرِّش[1] الكعبي الخزاعي رضي الله تعالى عنه

١٥٥١٢- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن إسماعيل بن أُمية، عن مولىً لهم مزاحم بن أبي مزاحم[2]، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أَسِيْد

عن رجل من خُزَاعة يقال له: مُحَرِّش أو مُخَرِّش- لم يُثْبِتْ سفيانُ اسمَه-: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة ليلاً، فاعتمر، ثم رَجَعَ، فأصبح بها كبائت[3]، فنظرتُ إلى ظهره كأنه سَبِيْكَةُ فِضَّة[4].

---

(١) قال السندي: محرش الكعبي، بحاء مهملة، وقيل: بمعجمة، قيل: الصواب الأول، وهو على التقديرين كمحدِّث. وفي «الإصابة»: قيل: بكسر الراء المشددة، وقيل: بسكون الحاء المهملة وفتح الراء، وهو خزاعي كعبي، عِداده في أهل مكة.

(٢) في النسخ الخطية: مزاحم بن مزاحم وقد ضبب فوقها في (س)، والمثبت من مصادر ترجمته، وانظر الأسانيد التالية.

(٣) في (م): كبائت بها.

(٤) إسناده حسن، مزاحم بن أبي مزاحم: هو المكي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد العزيز بن عبدالله بن خالد بن أسيد، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي (٧٧١) (بدائع المنن)، والحميدي (٨٦٣)، وابن أبي شيبة ٤/ ٧١-٧٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٤٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» =

١٥٥١٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، حدَّثني مُزَاحم بن أبي مُزَاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكَعْبِي: أَنَّ رسول الله ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة معتمراً، فدخل مكة ليلاً، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانة كبائتٍ، فلما زالتِ الشَّمْسُ، أَخَذَ في بَطْنِ سَرِف حتى جاء[1] مع الطّريق طريقِ المدينة، قال: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ[2].

= ٢٠/ (٧٧٢)، والبيهقي في «السن» ٤/ ٣٥٧ من طريق سفيان بن عينية، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٥١٣) و(١٥٥١٤) و(١٥٥١٩) وسيكرر برقم (١٦٦٤٠) و٥/ ٣٨٠ (الميمنية) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: لم يثبت سفيان: ضبط، من التثبيت.

قوله: فأصبح بها: أي الجعرانة.

قوله: كبائت: أي كالبائت بالجعرانة، أي كأنه بات بها وما خرج للعُمْرة.

قوله: سبيكة فضة: أي: كصورة مسبوكة من فضة في الصفاء والبياض.

(١) في (م): جامع، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن كسابقه، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الترمذي (٩٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب -كما في «تحفة الأحوذي» ٤/ ٤.

وأخرجه الشافعي (٧٧٢) (بدائع المنن)، وابن أبي شيبة ٤/ ٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٩٩، والدارمي ٢/ ٥٢، والطبراني في «الكبير» ٢/ (٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٧ من طرق عن ابن جريج، به. =

١٥٥١٤- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني مُزَاحم بن أبي مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكعبي: أن النَّبيّ ﷺ خَرَجَ؛ فذكره[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٧١) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن أحمد بن يونس، عن داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جريج، عن مزاحم بن زفر، عن عبد العزيز بن عبد الله، به. فسمَّى أبا مزاحم زفراً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٥) من طريق سعيد بن مزاحم، عن أبيه مزاحم بن أبي مزاحم، به. وزاد النسائي: وكأني أنظر إلى بياض إبطه وجنبه، كأن بياضه قضبان فضة.

قلنا: قد سلف نحو هذه الزيادة في الرواية رقم (١٥٥١٢).

قال السندي: قوله: في بطن سرف: بفتح فكسر: غير منصرف، فإنه اسم موضع قرب مكة.

(١) إسناده حسن كسابقه. وسيكرر برقم (١٥٥١٩).

obeikandl.com

حديث أبي حازم[1] عن النبي ﷺ

١٥٥١٥- حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا قيس

عن أبيه، قال: جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فقام في الشَّمْسِ، فأمر به، فحُوِّل إلى الظِّلِّ[2].

---

(١) قال السندي: أبو حازم، بجلي، والد قيس، قيل: اسمه عوف، وقيل: عبد عوف.

قال محمد بن سعد: قتل أبو حازم بصفِّين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد البجلي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٤)، وأبو داود (٤٨٢٢)، وابن حبان (٢٨٠٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٩٤ من طريقين عن إسماعيل، به. وقد تحرف في المطبوع منه إسماعيل، عن قيس، إلى إسماعيل بن قيس.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧١ عن أبي بكر بن أبي دارم، عن أحمد بن موسى ابن إسحاق التميمي، عن منجاب بن الحارث، عن علي بن مسهر، عن إسماعيل ابن أبي خالد، به. وفيه: فقال: «تحوَّل إلى الظل فإنه مبارك» بزيادة: لفظة «إنه مبارك».

وأخرجه نحوه كذلك الحاكم ٤/ ٢٧٢ من طريق إبراهيم بن مرزوق البصري، عن أبي داود -وهو الطيالسي- عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه، قال: رأى النبي ﷺ أبي وهو قاعد في الشمس، فقال: «تحول إلى الظل، فإنه مبارك»، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وإن أرسله شعبة، فإن منجاب بن الحارث وعلي بن =

١٥٥١٦- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا هُرَيْم، عن إسماعيل، عن قَيْس بن أبي حازم

عن أبيه: أَنَّه كان في الشَّمْسِ، فأمره النبيُّ ﷺ أن يتحوَّلَ إلى الظِّلِّ، أو يُجْعَلَ في الظِّلِّ[1]

١٥٥١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم

أَنَّ أباه جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فَقَعَدَ في الشَّمْس، قال: فأومأَ إليه -أو قال: أمر[2] به- أن يتحوَّل إلى الظِّلِّ[3]. ٤٢٧/٣

= مسهر ثقتان، وسكت عنه الذهبي.

قلنا: وبهذا اللفظ لا يصح، فإن أبا بكر بن أبي دارم، قال الحاكم فيه: هو رافضي غير ثقة، وقال الذهبي في «السير» ١٥/ ٥٧٧: ليس بثقة في النقل، وقال أيضاً: شيخ ضال معثر.

وإبراهيم بن مرزوق البصري، قال الدارقطني: ثقة إلا أنه يخطىء، فيقال له، فلا يرجع. قلنا: وقد أخطأ في هذا الحديث، فقد رواه الطيالسي في «مسنده» (١٢٩٨) عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب، فرأى أبي في الشمس، فأمره، أو أومى إليه أن ادن إلى الظل. وسيأتي من طريق شعبة كذلك برقم (١٥٥١٧)، وليس فيه: «إنه مبارك». وسيأتي بالأرقام (١٥٥١٦) و(١٥٥١٧) و(١٥٥١٨) و٥/ ٢٦٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هريم: هو ابن سفيان البجلي. وانظر ما قبله.

(٢) في (م): فأمر، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وظاهره الإرسال. وقد سلف برقم (١٥٥١٥) متصلاً.

١٥٥١٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم عن أبيه قال: رآني النبيُّ ﷺ وهو يَخْطُبُ، فأمر بي، فَحُوِّلْتُ إلى الظِّلِّ[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٢٤، وابن خزيمة (١٤٥٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥١٥)، وسيكرر برقم ٥/ ٢٦٢ سنداً ومتناً.

obeikandl.com

بقية حديث مُحَرِّش الكعبي[1] رضي الله تعالى عنه

١٥٥١٩- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني مُزَاحم بن أبي مُزَاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكعبي: أَنَّ النبيَّ ﷺ خرج ليلاً من الجِعْرانة حين أمسى معتمراً، فدخل مكة ليلاً، فقضى عُمْرَتَه، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانةِ كبائتٍ، حتى إذا زالتِ الشَّمْسُ خَرَجَ من الجِعْرانة في بَطْنِ سَرِف حتى جاء[1] مع الطريق طريق المدينة بسَرِف. قال محرش: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ على كثيرٍ من النَّاس[2].

---

(١) في (م): جامع، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٥١٤)

وانظر (١٥٥١٢).

obeikandl.com

حديث أبي اليسر الأنصاري كعب بن عمرو[1]

١٥٥٢٠- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن معاوية، عن حَنْظَلَةَ بن قَيْس الزُّرَقي

عن أبي اليَسَر؛ صاحبِ رسولِ الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أنْ يُظِلَّهُ الله في ظِلِّه، فَلْيُنْظِرِ المُعْسِرَ، أوْ لِيَضَعْ عَنه»[2].

---

(١) قال السندي: أبو اليسر، أنصاري سلمي، اسمه كعب بن عمرو، مشهور باسمه وكنيته.

شهد العقبة وبدراً. وهو الذي أسرَ العباس.

وكان قصيراً، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين. قيل: هو آخر من مات من أهل بدر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق: وهو المدني، وعبد الرحمن بن معاوية: وهو الزُّرقي، فقد اختلف فيهما، وهما حسنا الحديث، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤١٩) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٧-٢٨ من طريقين عن عبدالرحمن بن إسحاق، به.

وسيأتي نحوه برقم (١٥٥٢١).

ويشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧١١) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث سهل بن حنيف، سيأتي برقم (١٥٩٨٦). =

١٥٥٢١- حدثنا حسين بن علي الجُعْفي، عن زائدة. ومعاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن رِبْعي

قال: حَدَّثني أبو اليَسَر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أوْ وَضَعَ[1] عَنْه، أَظَلَّهُ الله في ظِلِّه» قال: قال معاوية: «يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّه»[2].

= وثالث من حديث أبي قتادة، سيرد ٥/ ٣٠٠.

ورابع من حديث ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٢٢).

قال السندي: قوله: «أن يظله»: من أظله.

قوله: «في ظله» الإضافة للتشريف كما في بيت الله، أو لبيان أنه ظل يحتاج حصوله إلى إذنه تعالى فيه لا كظل الدنيا.

قوله: «فلينظر»: من الإنظار، أي ليؤخر عنه المطالبة.

قوله: «أو ليضع عنه»: أي ليسقط عنه الدين كله أو بعضه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ووضع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زائدة: هو ابن قدامة، ورِبْعي: هو ابن حِرَاش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١١ و٥٢ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٥)- عن حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٨)، والدارمي ٢/ ٢٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٢)، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٤٢) من طريقين، عن زائدة، به.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٥) و(٣٨١٦)، وابن حبان (٥٠٤٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٩) و(٣٨٠)، والحاكم ٢/ ٢٨-٢٩، وأبونعيم =

١٥٥٢٢- حدثنا هارون بن معروف وسُرَيْج ومعاوية بن عمرو، قالوا: حدثنا عبد الله بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن الحَكَم الأنصاري

عن أبي اليَسَر؛ صاحب رسولِ الله ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلاة كامِلَةً، ومِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ والثُّلُثَ، والرُّبُعَ، حتى بَلَغَ العُشْرَ» قال سُرَيج في حديثه: حتى بَلَغَ العُشْرَ[1].

= في «الحلية» ٢/١٩-٢٠، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٧ من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبي اليسر، به، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١١ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٤)- عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي اليسر، به، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٥) من طريق يعقوب بن حميد، عن محمد بن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي اليسر، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمر بن الحكم: وهو ابن رافع الأنصاري من رجاله، وصحابيه لم يرو له سوى مسلم والبخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري فمن رجال البخاري، وقد توبع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٠٦) و(١١٠٧) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عمار بن ياسر، سيرد ٤/٣١٩.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٦١٤). =

١٥٥٢٣- حدثنا مكِّي بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد -يعني ابن أبي هند- عن صَيْفي مولى أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري

عن أبي اليَسَر أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو بهٰؤلاء الكلمات[١] السَّبْع، يقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ[٢]، وأعُوذُ بِكَ من التَّرَدِّي، وأعُوذُ بِكَ من الغَمِّ والغَرَق والحَرَقِ والهَرَم، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَعُوذُ بِكَ أن[٣] أَمُوتَ في سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً»[٤].

= قال السندي: قوله: «منكم من يصلي...» إلخ: أي الأجر يتفاوت بتفاوت الحضور والخشوع والسنن والآداب حتى كان بعضهم يصليها كاملة، وبعضهم يصلي عُشْرها.

(١) في (ق): الدعوات.

(٢) في (م) و(ص): الهرم، وهو تحريف.

(٣) في (م): من أن.

(٤) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عبدالله بن سعيد بن أبي هند، فرواه هنا عن صيفي دون واسطة، ورواه برقم (١٥٥٢٤) عن جده أبي هند، عن صيفي؛ بزيادة جده في الإسناد. وأبو هند لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، وقد رجح أبو حاتم في «العلل» (٢٠٨٥) الرواية التي فيها هذه الزيادة.

وأخرجه أبو داود (١٥٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٨١) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

واختلف عليه فيه:

فرواه الحاكم ١/٥٣١ من طريق عبدالصمد بن الفضل المكي، عن مكي بن إبراهيم، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن جده أبي هند، عن صيفي، به، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: =

. . . . . .

= أخرجه أبو داود والنسائي بطرق، وليس فيه عن جده.

وأخرجه أبو داود (١٥٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٣)، من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٢-٢٨٣ من طريق الفضل بن موسى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٢٥٢ من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، به. دون ذكر جده في الإسناد. وقال عيسى بن يونس في روايته: عن مولى لأبي أيوب، ولم يسمه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٣ من طريق محمد بن جعفر، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، به، إلا أنه وقع اسم الصحابي في روايته: «أبو الأسود السلمي»، وهو وهم نبه عليه المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٣٠٣، فقال: هكذا رواه ابن السني عن النسائي -وهو وهم- ورواه غيره عن النسائي فقال: [عن أبي اليسر] وهو الصواب.

وسيأتي في الرواية رقم (١٥٥٢٤) عن علي بن بحر، عن أبي ضمرة: وهو أنس بن عياض الليثي، عن عبد الله بن سعيد عن جده أبي هند، عن صيفي، عن أبي اليسر، به، بزيادة: عن جده أبي هند.

وقد أخرجه بهذه الزيادة ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٩) عن يعقوب بن حميد، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٢) من طريق هارون بن موسى، كلاهما عن أبي ضمرة، بهذا الإسناد.

وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٣، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٢ عن يونس بن عبد الأعلى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، كلاهما عن أبي ضمرة عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن صيفي، به. دون ذكر جده في الإسناد. وزاد يونس بن عبد الأعلى في روايته: «والغم».

قال السندي: قوله: «من الهدم» بفتح فسكون، مصدر هدم البناء نقضه، =

١٥٥٢٤- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا أبو ضَمْرَة، قال: حدثني عبد الله بن سعيد، عن جَدِّه أبي هند، عن صَيْفي

عن أبي اليَسَر السَّلَمي أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ والتَّرَدِّي والهرم والغرق والحريق، وأَعُوذُ بِكَ أنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَن أُقْتَلَ في سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً»(١).

١٥٥٢٥- قُرِئَ على يعقوب في مغازي أبيه عن ابن إسحاق، قال ابن إسحاق: وحدثني بُرَيْدة بنُ سُفْيان الأسْلَميّ، عن بعض رجال بني سَلِمة

= والمراد: من أن يهدم عليَّ البناء، على بناء المصدر للمفعول، أو: من أن أهدم البناء على أحد، على أنه مصدر للفاعل.

قوله: «من التردي»: هو السقوط من العالي إلى السَّافل.

قوله: «والغرق»: بفتحتين، وكذا الحَرَق والهرم، والمراد بالهرم أقصى الكبر الذي هو أرذل العمر.

قوله: «أن يتخبطني.. الخ»: فسره الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا فيضله، ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن صلاح شأنه والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيسه من رحمة الله، أو يُكَرِّه له الموت، أو يُؤَسِّفه على حياة الدنيا فلا يرضىٰ بما قضاه الله تعالى عليه من الفناء والنقلة إلى الدار الآخرة، فيختم له بالسوء، ويلقىٰ الله وهو ساخط عليه.

قوله: «مدبراً»: هذا القيد هو مدار الاستعاذة.

قوله: «لديغاً»: هو الملدوغ، وهو من لدغته بعض ذوات السُّمِّ.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه وتخريجه في الرواية السالفة برقم (١٥٥٢٣).

قال السندي: قوله: «والحريق»: أي العذاب المحرق.

عن أبي اليَسَر كعب بن عمرو، قال: قال: والله إنَّا لَمَعَ رسولِ الله ﷺ بخيبرَ عشيةَ إذْ أقبلَتْ غَنَمٌ لرجلٍ من يهود تريدُ حِصْنَهُم، ونحن محاصروهم، إذ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنا مِنْ هٰذِهِ الغنمِ؟» قال أبو اليسر: فقلتُ: أنا يا رسول الله. قال: «فافعَلْ»

قال: فخرجتُ أَشْتَدُّ مثل الظَّليم، فلما نَظَرَ إليَّ رسول الله ﷺ مولياً، قال: «اللَّهُمَّ أمْتِعْنا بِهِ» قال: فأدركتُ الغَنَمَ، وقد دخلتْ أوائِلُها الحِصْنَ، فأخذتُ شاتين من أُخراها، فاحتضنتهما تحت يدي، ثم أقبلتُ بهما أشتدُّ كأنه ليس معي شيء، حتى ألقيتُهما عند رسولِ الله ﷺ، فذبحوهما، فأكلوهما، فكان أبو اليسر مِن آخر أصحابِ رسول الله ﷺ هلاكاً، فكان إذا حَدَّثَ بهذا الحديث بكى، ثم يقول: أُمْتِعُوا بي، لَعَمْرِي كنتُ[1] آخِرَهُم[2]. ٤٢٨/٣

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): حتى كنت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بريدة بن سفيان الأسلمي، ولإبهام رواته عن أبي اليَسَر. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سَعْد الزُّهْري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٩/٦، وقال: رواه أحمد، عن بعض رجال بني سلمة، عنه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: فاته أن يعله بضعف بريدة بن سفيان.

قال السندي: قوله: تريد: أي الغنم، أي تقرب، -ومثله قوله تعالى ﴿يريد أن ينقضَّ﴾ [الكهف:٧٧] أو تتوجَّه، أو الإرادة حقيقية، لأن شأن الحيوان، أن يريد، ولا تختص الإرادة بالعاقل.

قوله: مثل الظليم: هو الذكر من النعام. =

حديث أبي فاطمة[1] عن النبي ﷺ

١٥٥٢٦- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي

عن أبي فاطمة الأَزْدِي أو الأَسْدِي، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «يا أبا فاطِمَةَ، إنْ أَرَدْتَ أنْ تَلْقانِي فأكْثِرِ السُّجُودَ»[2].

= قوله: مولياً: أي مدبراً للعسكر، مقبلاً على الغنم.

قوله: أُمتعوا: على بناء المفعول.

(١) قال السندي: أبو فاطمة أزدي، وقيل: دوسي، أو ليثي. قيل: اسمه أنيس، وقيل: عبد الله بن أنيس.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات. موسى بن داود: هو الضبي، ويزيد بن عمرو: هو المعافري، وأبو عبد الرحمن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٤٨/١ والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١٢) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن الليث، عن يزيد بن عمرو، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٩/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

قلنا: وقد روي نحوه في «صحيح مسلم» (٤٨٩) (٢٢٦) من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «سل»، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعنِّي على نفسك بكثرة السجود».

قال السندي: قوله: «فأكثر السجود»: قد جاء أنه اسودت جبهته وركبتاه من كثرة السجود.

١٥٥٢٧- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج الصَّدفي

قال: سَمِعْتُ أبا فاطمة وهو مَعَنا بذي العواري[١] يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا فاطِمَة، أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فإنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلا رَفَعَ الله له بها دَرَجَةً»[٢].

---

(١) كذا في (س)، وفي (ظ١٢) و(ق) و(ص): الغُواري، وجاءت في «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب»: بذي الصَّواري.

(٢) حديث صحيح، كثير الأعرج الصدفي، قال المزي: قد اختلف في نسب كثير هذا، فزعم أبو سعيد بن يونس أنه كثير بن قليب بن موهب الصدفي الأعرج، قلنا: وعلى هذا قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٤٦٤: الحديث معروف من رواية كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي فاطمة، ومن طريقه أخرجه النسائي وابن ماجه. وقال المزي: وهو المحفوظ.

قلنا: وجمع بينهما صاحب «تاريخ حمص»، فقال: إن كثير بن مرة هو الصدفي الأعرج. قلنا: قد فرق بينهما ابن يونس، وسواء أكان كثير الأعرج هذا هو كثير بن مرة أو غيره، فقد روي الحديث من طريق كثير بن مرة كذلك، وهو ثقة. وابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- فقد روى الحديث عنه عبدالله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرىء، وهما ممن سمع منه قديماً، وتابعهما قتيبة بن سعيد وهو صحيح السماع منه كذلك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٦)، وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٠٨، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٨ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، وأبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٤٠ عن قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١١) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن كثير بن مرة قال: =

١٥٥٢٨- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني ابنُ لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج

عن أبي فاطمة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا فاطِمَة، أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فإنَّه لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلا رَفَعَهُ الله بها دَرَجَةً»(١).

= سمعت أبا فاطمة.. فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٣)، وابن ماجه (١٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٠٩) من طريق مكحول، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٩٨) من طريق زيد بن واقد، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١٠) من طريق سليمان بن موسى ثلاثتهم عن كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي فاطمة، به.

ويشهد له حديث ثوبان عند مسلم (٤٨٨) (٢٢٥)، وسيرد ٥/٢٧٦، ولفظه عند مسلم «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة».

وآخر من حديث أبي ذر سيرد ٥/١٤٧.

وثالث من حديث عبادة بن الصامت عند ابن ماجه (١٤٢٤).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله.

obeikandl.com

زيادة في حديث عبد الرحمن بن شِبل رضي الله تعالى عنه[1]

١٥٥٢٩- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن هشام -يعني الدَّسْتُوائي-، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير[2]، عن أبي راشد الحُبْراني، قال:

قال عبدُ الرحمٰن بن شِبْل: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فيه، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تأكُلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِروا بِهِ»[3].

---

(١) قال السندي: أنصاري أوسي، أحد النقباء، عداده في أهل المدينة، وقيل: هو ممَّن نزل حمص أو الشام من الصحابة.

وجاء أن معاوية قال له: إنك من فقهاء الصحابة وقدمائهم، فقم في الناس وعظهم.

مات في أيام معاوية.

(٢) وقع اسمه في جميع النسخ يحيى بن أبي نمير، والتصويب من «أطراف المسند» ٤/ ٢٦٣، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي راشد الحُبراني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وروى عنه جمع، ووثقه العجلي، وابن حبان، والحافظ ابن حجر في «التقريب».

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة. وقوّى إسناده الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠١.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٩٥) من طريق وهيب بن خالد، عن أيوب -وهو السختياني- عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. قال ابن أبي =

. . . . . .

= حاتم في «العلل» ٢/ ٦٢-٦٣: سألت أبي عن حديث رواه وهيب، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل، عن النبي ﷺ قال: «اقرؤوا القرآن»؟ قال أبي: رواه بعضهم، فقال: عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمن بن شبل، عن النبي ﷺ، كلاهما صحيح، غير أن أيوب ترك من الإسناد رجلين.

قلنا: قد ذكر هشام الدستوائي في إسناد الحاكم سماع يحيى بن أبي كثير من أبي راشد، وسنذكره في تخريج الفقرة الآتية.

وأخرجه البزار (٢٣٢٠) «زوائد» من طريق حماد بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال البزار: هذا الحديث أخطأ فيه حماد بن يحيى، لأنه ليّن الحديث، والحديث الصحيح الذي رواه يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات.

قلنا: حديث أبي يعلى سنذكره في موضعه في الرواية (١٥٦٧٠)، وحديث الطبراني هو في القسم المفقود من الكتاب، فلم يرد في المطبوع منه.

وهذا الحديث مع الحديثين الآتيين رواها بعضهم في حديث واحد، كما سيرد برقم (١٥٦٦٦)، وروى بعضهم بعض فقراته كما سيرد في تخريج الحديثين الآتيين. وهذه الفقرة سترد بالأرقام: (١٥٥٣٥) و(١٥٦٦٦) و(١٥٦٦٨) و(١٥٦٧٠) و(١٥٦٧١)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري في الرواية (١١٣١٩).

قوله: «ولا تغلوا فيه» من الغُلوّ، وهو التجاوز عن الحد، أي: لا تجاوزوا حدّه من حيث لفظه أو معناه بأن تتأولوه بباطل، أو المراد: لا تبذلوا جهدكم في قراءته وتتركوا غيره من العبادات. =

١٥٥٣٠- وقال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ التُّجَّار هُمُ الفُجَّارُ» قال:

قيل: يا رسول الله، أَوَليسَ قد أحلَّ الله البيع؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهم يُحَدِّثونَ فَيكْذِبُون، ويَحْلِفُون[1] ويَأْثَمُون»[2].

=«ولا تجفوا» قال السندي: من جفا عنه، إذا بعد، أي: لا تبعدوا عن تلاوته، ولا تغلوا، بل توسَّطوا، وفيه نهيٌ عن كل الإفراط والتفريط، وأمرٌ بالتزام التوسط.

«ولا تأكلوا به» أي بالقرآن.

«ولا تستكثروا به» أي: المال، أي: لا تطلبوا دنيوياً سواءً كان حاجةً أصلية، أو زائدة كزيادة المال، وفي «سنن أبي داود» (٣٤١٦) عن عبادة بن الصامت قال: علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوساً، فقلت: ليس بمال وأرمي عنها في سبيل الله عز وجل، لآتين رسول الله ﷺ فلأسألنه، فأتيته، فقلت: يا رسول الله رجل أهدى إليَّ قوساً، فقلت: ليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله؟ قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها» وفي سنده الأسود بن ثعلبة وهو مجهول، لكن تابعه جنادة بن أبي أمية عند أبي داود (٣٤١٧) وله شاهد بنحوه عند ابن ماجه (٢١٥٨) من حديث أبي بن كعب.

(١) لفظ: ويحلفون، ليس في (ص).

(٢) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد سابقه.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي برقم (٩٨) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً (٩٧) و(٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٧)، والحاكم ٢/٦-٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٤٦) من طرق، عن هشام، به، ولفظه عندهم إلا الطحاويّ: ويحلفون فيأْثمون. ولفظ الطحاوي: وإنهم يقولون ويكذبون، ويحلفون ويأثمون. وقد صرح يحيى بن أبي كثير عند=

١٥٥٣١- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الفُسَّاقَ هُمْ[١] أَهْلُ النّارِ» قيل: يا رسول الله ومن الفُسّاق؟ قال: «النِّساءُ» قال رجل: يا رسول الله أوَلَسْنَ[٢] أمهاتِنا وأخواتِنا وأزواجَنا؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهم إذا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وإذا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»[٣].

= الطبري والحاكم بسماعه من أبي راشد، فقال: حدثني أبو راشد الحبراني.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد ذكر هشام بن أبي عبد الله سماع يحيى ابن أبي كثير من أبي راشد. وهشام ثقةٌ مأمون، وأدخل أبان بن يزيد العطار بينهما زيد بن سلاّم، ووافقه الذهبي.

قلنا: سترد رواية أبان برقم (١٥٦٦٩) وزاد مع زيد بن سلاّم جدّه أبا سلاّم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٧٣، وقال: رواه أحمد هكذا، ثم قال: ورواه الطبراني في «الكبير»، فساق الرواية مطولة، ثم قال: ورجال الجميع ثقات. وله طريق في الأدب أطول من هذه.

قلنا: قد أورد هذه الرواية المطولة في «المجمع» ٨/ ٣٦، وقال: رواه الطبراني -واللفظ له- وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٥٦٦٩)، ومطولاً برقم (١٥٦٦٦).

وفي الباب: عن رفاعة بن رافع الزرقي: عند الترمذي (١٢١٠) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢١٤٦)، والحاكم ٢/ ٦ وصححه، ووافقه الذهبي.

(١) لفظ: هم ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أو ليس، والمثبت من (س) و(م).

(٣) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد الحديث رقم (١٥٥٢٩).

وأخرجه الحاكم ٤/ ٦٠٤ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام، بهذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلنا: أبو راشد الحبراني، لم يخرج له مسلم، وخرج له البخاري في «الأدب المفرد». =

١٥٥٣٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد، قال: حدثني أبي، عن تميم بن محمود

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن ثلاثٍ: عن نَقْرة الغُراب، وعن افتراش السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المَقَامَ كما يُوطِنُ البعير(١).

= وسيرد ضمن الرواية المطولة (١٥٦٦٦/٣).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ولم نذكر هناك هذا الحديث، فيضاف إليها.

قال السندي: قوله: «النساء»: أي ومن كان على عادتهن. أو ليس: أي النساء. أمهاتنا: أي أمهات المؤمنين، ومن جملتهم. «ولكنهم»: هكذا في النسخ، وكان الضمير لهن باعتبار كونهن فسّاقاً. «أُعطين»: على بناء المفعول، وكذا «ابتلين»، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف، تميم بن محمود، ذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود في الضعفاء، قال العقيلي بعد أن أورد حديثه: لا يتابع عليه، وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال ابن حجر في «التقريب»: فيه لين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبد الحميد: هو ابن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٩)، وابن خزيمة (٦٦٢) و(١٣١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٩١، وابن ماجه (١٤٢٩)، والدارمي ١/ ٣٠٣، وابن خزيمة (٦٦٢) و(١٣١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٧٩)، والعقيلي في «الضعفاء»١/ ١٧٠، وابن حبان(٢٢٧٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥١٥، والحاكم ١/ ٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٨ و٣/ ٢٣٨-٢٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٦) من طرق عن عبدالحميد بن جعفر، به. =

. . . . . .

= قال الحاكم: هٰذا صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه، لما قدمت من التفرد عن الصحابة بالرواية، ووافقه الذهبي.

وقد تحرف اسم تميم بن محمود في مطبوع البيهقي في الرواية الثانية إلى عثمان بن محمود. وقال البيهقي: تابعه يزيد بن أبي حبيب عن جعفر. قلنا: سيرد في الرواية الآتية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٤-٢١٥، وفي «الكبرى» (٦٩٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن جعفر والد عبدالحميد، به.

والحديث سيأتي بالأرقام (١٥٥٣٣) و(١٥٥٣٤) و(١٥٦٦٧).

وله شاهد من حديث عبدالحميد بن سلمة عن أبيه، سيرد ٥/ ٤٤٦-٤٤٧، أخرجه أحمد عن إسماعيل، أخبرنا عثمان البتي، عن عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى... فذكر الحديث. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سلمة عن الدارقطني أن سلمة إنما هو جدُّ عبدالحميد لا أبوه، وأنه نسب إليه، وأنه عبدالحميد بن يزيد بن سلمة، نقول: وعلى هٰذا فعبدالحميد بن سلمة وأبوه مجهولان.

ولبعضه شاهدٌ آخر من حديث أبي هريرة سلف (٧٥٩٥) و(٨١٠٦) من حديث أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بثلاث، ونهاني عن ثلاث، نهاني عن نَقْرةٍ كنقرة الديك، وإقعاء كإقعاء الكلب، والتفات كالتفات الثعلب. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٨٠: وإسناده حسن. مع أن فيه يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف.

وقد أخرج البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٣٩)، وأبو داود (٨٩٧)، والترمذي (٢٧٦) من حديث أنس مرفوعاً، قال: «اعتدلوا في السجود، ولا يَبْسُط أحدُكم ذراعيه انبساط الكلب».

قال السندي: قوله: «عن نَقْر الغراب»: هو تخفيف السجود، بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغُراب منقارهُ فيما يُريد أكله.

«افتراش السبع»: هو أن يبسط ذراعيه في السجود، ولا يرفعهما عن =

١٥٥٣٣- حدثنا الحَجَّاج، حدثنا الليثُ -يعني ابن سعد-، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن جعفر بن عبد الله بن الحكم حدثه، عن تميم بن محمود الليثي

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل الأنصاري أنه قال: إنَّ رسول الله ﷺ نَهَى في الصلاة عن ثلاثٍ: نَقْر الغراب، وافتراشِ السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقامَ الواحدَ كإيطان البعير(١).

= الأرض، كمال يبسط السبع والكلب والذئب ذراعيه، والافتراش: افتعال من الفرش.

«وأن يوطن.. إلخ»، أي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيّناً لا يُصلي إلا فيه، كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبركٍ قديم، وقيل: معناه: أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود مثل بروك البعير. ثم قال السندي: وهٰذا لا يوافق لفظ الحديث، والله أعلم.

قلنا: قال في «النهاية»: يُقال: أوطنتُ الأرضَ ووطَّنْتُها واستوطنتها: أي: اتخذتُها وطناً ومحلاً. وقد جعل ابنُ حِبّان النهيَ عن إيطان المرء المكانَ الواحدَ في المسجد، إذا فعل ذٰلك لغيرِ الصلاة وذكرِ الله، ثم أورد دليلاً على ما ذهب إليه حديثَ أبي هريرة السالف برقم (٨٣٥٠) و(٩٨٤١) من طريقين عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُوطن الرجلُ المسجد للصلاة أو لذكر الله إلا تبشبش الله به كما يتبشبش أهلُ الغائب إذا قدم عليهم غائبُهم».

(١) إسناده ضعيف، علّته تميم بن محمود، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جعفر -وهو ابن عبدالله بن الحكم بن رافع الأنصاري والد عبدالحميد- فمن رجال مسلم. حجّاج: هو ابن محمد المِصّيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد.

=

١٥٥٣٤- حدثنا هاشمٌ، قال: حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن جعفر بن الحَكَم، عن تَميمِ بن محمودٍ

عن عبدالرحمٰن بن شِبْل؛ صاحب رسولِ الله ﷺ أنه قال: نَهانَا رسولُ الله ﷺ عن ثلاثةٍ؛ فَذَكَره[1].

١٥٥٣٥- حدثنا وكيعٌ، عن الدَّستوائي، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي راشدٍ

عن عبدالرحمٰن بن شِبْل قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤُوا القُرآنَ، ولا تأكُلُوا به، ولا تَسْتَكْثِرُوا به، ولا تَجْفُوا عَنْه، ولا تَغْلُوا فيهِ»[2].

= وأخرجه أبو داود (٨٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/١١٨، و٣/٢٣٩ من طرقٍ، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث الذي قبله.

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم: وهو ابن القاسم أبو النّضر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وهو مكرر (١٥٥٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٠-٤٠١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تحرف في مطبوعه اسم عبدالرحمٰن بن شبل إلى: عبدالله بن شبل.

وذكرنا شرحه مع الإشارة إلى أحاديث الباب في الرواية (١٥٥٢٩).

obeikandl.com

حديث عامر بن شهر[1]

١٥٥٣٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو سعيدٍ، يعني المُؤَدِّب[2] محمد ابن مسلم بن أبي الوَضَّاح، حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ والمجالدُ بن سعيد، عن عامرٍ الشَّعْبي

٤٢٩/٣ عن عامر بن شَهْر قال: سمعتُ كلمتينِ: من النبيِّ ﷺ كلمةً، ومن النَّجاشي أُخرى، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «انظُرُوا قُرَيْشاً، فَخُذُوا من قَوْلِهم، وذَرُوا فِعْلَهم».

وكنتُ عند النَّجاشي جالِساً، فجاء ابنُهُ من الكُتَّاب، فقرأَ آيةً من الإنجيلِ، فعَرَفْتُها أو فَهِمْتُها، فضَحِكْتُ، فقال: مِمَّ تَضْحَكُ؟! أَمِن كتابِ الله تعالى؟ فواللهِ إنَّ مما أَنزَلَ الله على عيسى ابن مريمَ: أَنَّ اللَّعْنةَ تكونُ في الأرضِ إذا كانَ أمراؤُها الصِّبْيانَ[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: عامر بن شهر الهَمْداني، أبو شهر، ويقال: أبو الكَنُود.

كان أولَ من اعترض على الأَسود العَنْسِيّ لمَّا ادَّعى النبوةَ، وكان عامر بن شهر أحدَ عمال النبي صلى الله عليه وآله وسلم على اليمن.

(٢) في النسخ الخطية و(م): المؤذن، وهو تحريف، وفي نسخة (ظ١٢): المؤذن والمؤدب، باحتمال الوجهين، والصواب: المؤدِّب كما في «أطراف المسند»، وفي ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة إسماعيل بن أبي خالد، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود، ومجالد بن سعيد -وإن كان ضعيفاً- =

حديث معاوية الليثي (١)

١٥٥٣٧- حدثنا سليمانُ بن داود الطَّيالسي، حدثنا عمران -يعني القَطَّان-، عن قَتَادة، عن نَصْر بن عاصم اللَّيْثي

عن معاويةَ اللَّيْثي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ النَّاسُ مُجْدِبين، فيُنْزِلُ الله عليهم رِزْقاً من رِزْقِه، فيُصْبِحونَ مُشرِكينَ»

= قد توبع. أبو النَّضْر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن حبان (٤٥٨٥) من طريق عبيدالله بن عمرو، وأبو نعيم مختصراً في «أخبار أصبهان» ١/ ١٤٠ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٣١، ومختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣١) من طريق محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٢٦، ومختصراً أبو داود (٤٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٣٨ من طرق عن مجالد، به.

وسيأتي مختصراً ٤/ ٢٦٠.

قال السندي: قوله: «انظروا قريشاً»، أي: ملوكهم، وكان غالبهم صغاراً، فلذلك جمع عامر هٰذه الكلمة مع كلمة النجاشي.

قوله: «من قولهم»، أي: بعضه الموافق للدِّين.

قوله: «فعلهم»، أي: كله، ففيه أن الغالب في فعلهم المخالفة.

(١) قال السندي: معاوية الليثي ذكره البخاري وغيره في الصحابة، عداده في أهل البصرة.

فقيل له: وكيف ذاك يا رسولَ الله؟ قال: «يقولونَ مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا»[1].

(١) إسناده حسن من أجل عمران القطان: وهو ابن داوَر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو عند الطيالسي (١٢٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٤٠).

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٢٩/٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٤٣) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، به.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «مجدبين»: اسم فاعل، من أجدب القوم، أي: أصابهم جَدْب، أي: قحط.

obeikandl.com

حديث معاوية بن جاهمة السُّلَمي

١٥٥٣٨- حدثنا رَوْح، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني محمدُ ابن طَلْحة بن عبدِالله بن عبدِ الرحمٰن، عن أبيه طَلْحة بن عبدِالله

عن معاويةَ بن جاهِمةَ: أنَّ جاهمة[1] جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَرَدْتُ الغَزْو، وجِئْتُكَ أَسْتَشيرُكَ. فقال: «هَلْ لكَ من أُمٍّ؟» قال: نَعم. فقال: «الْزَمْها، فإنَّ الجَنَّةَ عندَ رِجْلِها» ثم الثانية، ثم الثَّالثة في مقاعِدَ شَتَّى كمثلِ[2] هٰذا القولِ[3].

---

(١) عبارة: «أن جاهمة» ليست في (س) و(م)، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): وكمثل.

(٣) إسناده حسن، محمد بن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن أبي بكر الصديق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وحديثه عند النسائي وابن ماجه، وأبوه طلحة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. ومعاوية بن جاهمة، قال الحافظ: لأبيه وجده صحبة، وقيل: إن له صحبة. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١١، وابن ماجه (٢٧٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٣٢)، والحاكم ٢/ ١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦، وفي «الشعب» (٧٨٣٣) و(٧٨٣٤) من طريق حجاج بن محمد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧١)، والطحاوي (٢١٣٢)، والحاكم =

. . . . . .

= ٤/ ١٥١ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به.

وصححه الحاكم في الموضعين، ووافقه الذهبي.

وقد اختلف عليهما فيه: فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٣٣) عن أبي أمية، قال: حدثنا أبو عاصم وحجاج بن محمد، عن محمد ابن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة، عن رسول الله ﷺ مثله.

قلنا: وهٰذه رواية مرسلة، لأَنَّ صحابي الحديث هو جاهمة كما سلف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٠٢) من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن معاوية بن جاهمة، عن جاهمة، به.

قال البيهقي: ورواية حجاج عن ابن جريج أصح، قلنا: وقد تابعه أبو عاصم، وروح بن عبادة.

وقد خالف ابنَ جريج محمدُ بنُ إسحاق:

فأخرجه ابن ماجه (٢٧٨١) من طريق محمد بن سلمة الحَرَّاني، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧٢) من طريق المحاربي، كلاهما عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة السلمي، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ. فجعله من حديث معاوية، وقد وهم في ذٰلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٧٤ عن عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه طلحة بن معاوية السُّلمي، قال: جئت رسولَ الله ﷺ.. فذكر نحوه، وجعله من حديث طلحة بن معاوية.

قال الحافظ في «الإصابة»: وهو غلطٌ نَشَأَ عن تصحيف وقلب، والصواب عن محمد بن طلحة، عن معاوية بن جاهمة، عن أبيه، فصحف «عن» فصارت «ابن»، وقدَّم قوله: عن أبيه، فخرج منه أن لطلحة صحبة، وليس كذٰلك.

قلنا: وقد وقعنا نحن في الخطأ كذٰلك، فذكرنا حديث طلحة بن معاوية في =

حديث أبي عَزَّة

١٥٥٣٩- حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن أبي المليح بن أسامةَ

عن أبي عَزَّةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى إذا أرادَ قَبْضَ رُوحِ عَبْدٍ بأرضٍ، جَعَلَ لَهُ فيها -أو قال: بها-

---

= أحاديث الباب في رواية ابن عمرو بن العاص السالفة برقم (٦٥٢٥)، فيستدرك من هنا.

وجِماعُ القول في هٰذا الحديث ما قاله الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٤/ ١٠٥ (طبعة مؤسسة الرسالة) من أن الصحبة لجاهمة، وأنه هو السائل، وأن رواية معاوية ابنه عنه صواب، وروايته الأخرى مرسلة، وقولُ ابن إسحاق في روايته عن معاوية: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وهمٌ منه، لأن ابن جريج أحفظُ من ابن إسحاق وأتقن، على أن يحيى بن سعيد الأُموي قد روى عن ابن جريج مثل رواية ابن إسحاق، فوهم، وقد نبَّه على غلطه في ذٰلك أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة»، والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر «الإصابة» في ترجمة جاهمة، فقد بسط الحافظُ ابن حجرٍ القولَ في هٰذا الحديث.

قال السندي: قوله: «الزَمْها»: من لزمه، كسمع.

قوله: «فإن الجنة»، أي: نصيبك منها، لا يَصِلُ إليك إلا برضاها، بحيث كأنه لها وهي عليه قاعدة، فلا يصل إليك إلا من جهتها، فإن الشيء إذا صار تحت رِجْلِ أحدٍ فقد تمكن منه، واستولى عليه، بحيث لا يَصِلُ إلى الآخر إلا من جهته، والله تعالى أعلم.

قوله: ثم الثانية، أي: أعاد المرةَ الثانية.

قوله: في مقاعد، أي: في مجالس.

حاجَةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه -واسمه يسار بن عبدٍ الهذلي-، فقد أخرج حديثه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «القدر»، والترمذي. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّختياني.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح، ورواته عن آخرهم ثقات، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٠)، وفي «تاريخه الكبير» ٨/ ٤١٩-٤٢٠، والترمذي (٢١٤٧)، وابن حبان (٦١٥١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٩)، والبزار في «الزوائد» (٢١٥٤)، وأبو يعلى (٩٢٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٤، والحاكم ١/ ٤٢، والقضاعي في «مسنده» (١٣٩٢) و(١٣٩٤) من طرق عن أيوب، به. وعند البزار زيادة: «فإذا بَلَغَ أقصى أثرِه قَبَضَه».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٧) و(٧٠٨)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٩٣) من طريقين عن أيوب، عن أبي المَلِيح، عن رجل من قومه له صحبةٌ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٦) من طريق أبي قلابة، عن أبي المليح، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٤ من طريق عبيدالله بن أبي حميد، عن أبي المليح، به. وعبيدالله ضعيف.

قال السندي: قوله: «جعل له فيها»، أي: ليذهب إليها فيموت بها.

حديث الحارث بن زياد[1]

١٥٥٤٠- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن الغَسِيل، قال: أخبرنا حمزةُ بن أبي أُسَيْد، وكان أبوه بَدْرياً

عن الحارث بن زيادٍ السَّاعدي الأنصاري: أنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ يومَ الخندقِ، وهو يُبايعُ النَّاسَ على الهجرةِ، فقال: يا رسول الله، بايعْ هٰذا. قال: «ومَنْ هٰذا؟» قال: ابنُ عمي حَوْطُ بن يزيدَ أو يزيدُ بن حَوْطٍ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أُبايعُك[2]، إنَّ النّاسَ يُهاجِرُونَ إليكم، ولا تُهاجِرونَ إِلَيْهم، والَّذي نَفْسُ محمدٍ ﷺ بِيَدِه، لا يُحِبُّ رجلٌ الأنصارَ حتّى يَلْقَى اللهَ تبارك وتعالى، إلا لَقِيَ الله وهو يُحِبُّه، ولا يُبْغِضُ رجلٌ الأنصارَ[3] حتّى يَلْقَى اللهَ، إلّا لَقِيَ اللهَ وهو يُبْغِضُه»[4].

---

(١) قال السندي: الحارث بن زياد، أنصاري ساعدي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): لا أبايعكم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): الأنصارَ رجلٌ.

(٤) إسناده قوي، عبدالرحمٰن ابن الغسيل: هو عبدالرحمٰن بن سليمان، وثقه ابن معين وأبو زرعة والدارقطني، وقال النسائي مرة: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان يخطىء ويهم كثيراً، ومَرَّض القول فيه أحمد ويحيى، وقالا: صالح، وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن عدي: هو ممن يعتبر حديثه ويكتب. وقال الحافظ في «مقدمة الفتح»: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتج به الجماعة سوى النسائي. وبقية رجاله ثقات. يونس بن محمد: هو ابن مسلم =

حديث شَكَل بن حُمَيد وهو أبو شُتَير[1]

١٥٥٤١- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني سَعْد بن أَوْسٍ، عن بلال بن يحيى -شيخ لهم- عن شُتَيْر بن شَكَلٍ

عن أبيه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، علِّمْني دُعاءً أَنْتَفِعُ به. قال: «قُل: اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من شَرِّ سَمْعِي وبَصَرِي، وقَلْبِي

= المؤدب البغدادي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ في «تاريخه الكبير» ٢/ ٢٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣٦) و(٢٦٣٧) و(٢٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٦) و(٣٦٠١) من طرق عن عبد الرحمٰن ابن الغسيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٨-٣٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث.

قلنا: سيأتي نحوه مختصراً ٤/ ٢٢١ من طريق محمد بن عمرو.

وقد سلف نحوه في مسند ابن عباس (٢٨١٨)، ومسند أبي سعيد الخدري (١١٤٠٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا أبايعُك»، أي: على الهجرة.

قوله: «إن الناس»، أي: المطلوب من سائر الناس الهجرة إليكم، وليس المطلوب منكم الهجرة إليهم.

قوله: «حتى يلقى الله»، أي: إلى أن يموت. وفيه أن المعتبر هو الموتُ على الحبِّ أو البغض، لا الحب أو البغض أحياناً.

(١) قال السندي: شَكَلُ بن حُميد، صحابيٌّ نَزَلَ الكوفةَ، وهو من رَهْطِ حُذَيفةَ بن اليَمان.

ومَنِيِّي»[1].

١٥٥٤٢- حدثنا أبو أحمد[2]، حدثنا سَعْد بن أَوْس، عن بلالٍ العَبْسي، عن شُتَيْر بن شَكَل

عن أبيه شَكَل بنِ حُمَيْد، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكر

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وسعد بن أوس وبلال بن يحيى: هما العبسيان.

وأخرجه أبو داود (١٥٥١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٣)، والنسائي ٨/ ٢٦٠ و٢٦٧ من طريق وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٦٤، والنسائي ٨/ ٢٥٥ و٢٥٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٢٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٤ من طريقين عن سعد بن أوس، به. وزاد بعضهم على بعض.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٨٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن عقبة بن مُكْرَم العَمِّي، عن هانىء بن يحيى، عن الحسن بن أبي جعفر، عن ليث بن أبي سُلَيم، عن بلال بن يحيى، عن شُتَير بن شَكَل، عن صِلَةَ بن زُفَر وسُلَيْك بن مِسْحَل، عن حذيفة رضي الله عنه، مرفوعاً، به. وهٰذا إسناد ضعيف فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو الجُفْري، وليث بن أبي سليم، وهما ضعيفان، وهانىء بن يحيى، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ومَنِيِّي»: هو المني المشهور، بمعنى الماء المعروف، مضافاً إلى ياء المتكلم.

(٢) وقع اسمه في (ظ١٢) و(س) و(ص): ابن أحمر، وفي (ق) و(م): أحمر، بدون لفظ «ابن»، وكلاهما تحريف، والصواب ما أثبتناه، وهو ما جاء في «أطراف المسند» ٢/ ٥٨١، و«سنن أبي داود» (١٥٥١).

الحديثَ[1].

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو أحمد محمد بن عبدالله بن الزُّبير الزُّبَيري.

وأخرجه أبو داود (١٥٥١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٩٢)، والحاكم ١/٥٣٢-٥٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

obeikandl.com

حديث طَخْفة بن قيس الغِفاري[1]

١٥٥٤٣- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن هشامٍ الدَّسْتُوائي، عن يحيى ابن أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن يعيشَ بن طَخْفة بن قيس الغِفاري، قال:

كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بهم، فجعل الرجلُ يَنْقَلِبُ بالرجل، والرجلُ بالرجلين، حتى بَقِيتُ خامسَ خمسةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «انْطَلِقُوا» فانطَلَقْنا معه إلى بيت عائشةَ، فقال: «يا عائشةُ أَطْعِمينا» فجاءَتْ بحَشيشةٍ فأَكَلْنا، ثم جاءَتْ بحَيْسَةٍ مثلَ القَطَاةِ، فأَكَلْنَا، ثم قال: «يا عائشةُ اسْقِينا» ٤٣٠/٣
فجاءت بعُسٍّ فشربنا، ثم جاءت بقَدَحٍ صغير فيه لبنٌ فشربنا، فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتُم بِتُّمْ، وإنْ شِئْتُم انْطَلَقْتُم إلى المَسْجِد» فقلت: لا، بل ننطلقُ إلى المسجدِ. قال: فبَيْنا أنا من السَّحَرِ مُضطَجِعٌ على بَطْني، إذا[2] رجلٌ يُحَرِّكُني برِجْله، فقال: «إنَّ هٰذِه ضِجْعَةٌ يُبْغِضُها اللهُ تباركَ وتعالى» فنَظَرْتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) قال السندي: طَخْفة بن قيس، ويقال: طَهْفة، ويقال: طِغفة، غفاري، صحابي. ووقع في بعض روايات حديثه: قيس بن طَخْفة.

(٢) في (س): إذ.

(٣) النهي عن النوم على البطن فيه، حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة، وقد اضطربوا في اسمه واسم أبيه، قال ابن =

. . . . . .

= عبدالبر في «الاستيعاب» في ترجمة طهفة الغفاري: اختُلف فيه اختلافاً كثيراً، واضطُرب فيه اضطراباً شديداً، فقيل: طهفة بن قيس -بالهاء-، وقيل: طخفة ابن قيس -بالخاء-، وقيل: طغفة -بالغين-، وقيل: طقفة -بالقاف والفاء-، وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة عن أبيه، وقيل: عبدالله بن طخفة عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقيل: طهفة، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، وحديثهم كلُّهم واحدٌ، وكان من أصحاب الصُّفَّة، ثم قال: حديثه عن يحيى بن أبي كثير، وعليه اختلفوا فيه. اهـ. قلنا: قد ذَكَرَ اضطرابَه والاختلافَ الشديد فيه -كما سيرد- البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥-٣٦٧. وقال المزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٧٥ في ترجمة طخفة: رواه يحيى بن أبي كثير وفيه عنه اختلاف طويل عريض، ثم سَرَدَه مفصَّلاً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرِّج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥١، وأبو داود (٥٠٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٢) من طريق معاذ بن هشام، والنسائي (٦٦٩٥) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، والطبراني (٨٢٢٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٣-٣٧٤ من طريق حجاج بن نصير، ثلاثتهم عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طغفة الغفاري، عن أبيه، وقال: طغفة خطأ أيضاً. ووقع في المطبوع «الأوسط»: يعيش بن طقفة بالقاف، وقال: وهو وهم أيضاً.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥٣ عن معاذ ابن فضالة، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري، وقال: لا يصح ابن قيس فيه. لكن جاء في «الأوسط»: عن=

. . . . . .

= يعيش بن طخفة، عن قيس الغفاري، وقال: ولا يصح فيه: عن قيس.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٧)، وفي «تاريخه الكبير» ٣٦٦/٤، وفي «الأوسط» ١٥٢/١ من طريق موسى بن خلف، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة الغفاري، أن أباه أخبره به. وجاء في «الأدب المفرد»: ابن طخفة، بدل يعيش بن طخفة.

وأخرجه الطبراني (٨٢٢٩) من طريق أبي إسماعيل القَنَّاد، عن يحيى، به. وسماه: يعيش بن طهفة أو طخفة، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٨٢٣١) من طريق يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى، به. وفيه: يعيش الغفاري، عن أبيه.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٠٢) عن معمر، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن رجل من أصحاب الصُّفَّة لم يذكر اسمه.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٢٠) من طريق شعيب بن إسحاق، والطبراني (٨٢٣٠) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن الأوزاعي، عن يحيى، به. وسماه شعيب: قيس بن طخفة عن أبيه، وابن المبارك: يعيش بن طهفة، عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٦)، والحاكم ٢٧٠/٤-٢٧١ من طريق الوليد بن مزيد، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي. قال النسائي: عن ابنِ ليعيش بن طخفة، عن أبيه، وقال الحاكم: عن قيس الغفاري، عن أبيه، ولم يذكر في إسناده أبا سلمة. وقال الحاكم: هٰذا حديث مختلف في إسناده على يحيى بن أبي كثير، وآخره أن الصواب: قيس بن طخفة الغفاري، وشاهده حديث أبي هريرة. قلنا: ليس بشاهد بل أخطأ محمد ابن عمرو فيه كما سيرد. وقال الذهبي: هو ابن طخفة واختلف في سنده على يحيى.

وأخرجه النسائي (٦٦٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٣)، وابن حبان (٥٥٥٠) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال النسائي: عن ابن قيس =

. . . . . .

= ابن طخفة، وقال ابنُ ماجه: عن قيس بن طخفة، وقال ابن حبان: عن ابن قيس بن طغفة الغفاري، كلهم: عن أبيه، من غير ذكر لأبي سلمة ولا لمحمد ابن إبراهيم بينهما.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦١٩) من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عطية بن قيس، عن أبيه، وقال المزي: وهو وهم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٦٦ من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن محمد، عن يعيش بن طهفة، عن طهفة الغفاري.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/٣٦٦، وفي «الأوسط» ١/١٥٢ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال البخاري: لا يصح أبو هريرة. قلنا: وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٨٦٢) فانظره.

وسيأتي برقم (١٥٥٤٤) و(١٥٥٤٥) و٥/٤٢٦ و٤٢٦-٤٢٧ و٤٢٧ (الطبعة الميمنية).

وله شاهد يحسَّن به من حديث الشَّريد بن سُويد الثقفي، سيرد ٤/٣٨٨، بلفظ: كان ﷺ إذا وَجَدَ الرجلَ راقداً على وجهه ليس على عَجُزِه شيء رَكَضَه برجله، وقال: «هي أبغض الرِّقْدة إلى الله عز وجل». وإسناده قوي كما قال ابن كثير في «جامع المسانيد».

قال السندي: قوله: «فأمر رسول الله ﷺ بهم»، أي: بإطعامهم.

«بقيتُ» على صيغة المتكلم.

«بحشيشة»: هي ما يحش من الحبِّ، فيطبخ، والحش: طحن خفيف فوق الدقيق.

«بحَيْسة»: هي أخلاط من تمر وسويق وأقط وسمن مجمع فتؤكل.

«القَطاة» -بفتح القاف-: ضرب من الحمام، وكأنه شُبه في القلة.

«بعُسٍّ» -بضم عين فتشديد سين-: قدحٌ ضخم. =

١٥٥٤٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان-، حدثنا يحيى[١] -يعني ابن أبي كثير-، عن أبي سلمة، قال: أخبرني يعيش بن طخفة بن قيس

عن أبيه، وكان أبوه من أهل الصفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا فلانُ انْطَلِقْ بِهٰذا مَعَكَ» فذكر معناه[٢].

١٥٥٤٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدثنا زهيرُ -يعني ابن محمد-، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن نُعيم بن عبدالله، عن ابن طَخْفة[٣] الغفاري قال:

= «بِتُّم»: من البيتوتة، فيه إكرام الفقراء والتحمل على الضيق لهم.

«على بطني»: أي: على وجهي.

«ضِجعة» بالكسرة: كالجلسة للهيئة.

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): عن يحيى.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة، وقد سبق الكلام عليه مفصلاً في الحديث الذي قبله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن الزهري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ١١٥، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢١)، وابن ماجه (٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٢١)، وفي «الآداب» (٨٣٩) من طرق، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٤٣)، وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٥/ ٤٢٧ (الطبعة الميمنية).

(٣) وقع في النسخ: عن أبي طخفة، والتصويب من «أطراف المسند» ومصادر التخريج.

أخبرني أبي، قال[1]: ضاف رسولَ الله ﷺ مع نفر، قال: فبتنا عنده، فخرج رسولُ الله ﷺ من الليل يَطَّلِعُ، فرآه مُنبطحاً على وجهه، فرَكَضَه برجله، فأيقظه، فقال: «هٰذه ضِجْعَةُ أَهْلِ النّارِ»[2].

---

(١) في (م): أنه قال.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة كما سلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٥٤٣)، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. زهير بن محمد -هو التميمي- أخرج له البخاري متابعة، ونعيم بن عبدالله: هو المجمر.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٦٦/٤، وفي «الصغير» ١٥٢/١، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٦) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد. وجاء عند الطبراني: بن محمد بن عمرو، بدل عن محمد بن عمرو، وهو تحريف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٢٤) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن إسماعيل ابن عبدالله -هو ابن أبي أويس- عن محمد بن نعيم بن عبدالله بن المُجمر، عن أبيه، عن ابن طخفة الغفاري، عن أبي ذر. قال المزي في «التهذيب» ٣٧٦/١٣: وهو قول منكر، لا نعلم أحداً تابعه عليه. قلنا: وقع في «تهذيب الكمال»: عن طهفة، بدل عن ابن طخفة. وجاء في «تحفة الأشراف» ١٦٥/٩-١٦٦: طهفة، وقال: كذا فيه، وفي نسخة أخرى: عن ابن طهفة، والمحفوظ حديث طهفة عن النبي ﷺ. قلنا: فيكون ابن طخفة في مطبوع ابن ماجه تصحيفاً.

وقد سلف برقم (١٥٥٤٣).

قال السندي: قوله: «ضاف»، أي: نزل ضيفاً عليه.

«فتبنا عنده»: أي: في مسجده.

«فركضه»: حركه.

زيادة في حديث أبي لُبابة بن عبد المنذر البدري[1]

١٥٥٤٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله -يعني ابن عمر-، قال: أخبرني نافع أَنَّه سَمِعَ أبا لُبابة يخبر ابنَ عمر أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قتل الجِنَّان[2][3].

---

(١) قال السندي: أبو لبابة، أنصاري، قيل: اسمه بَشِير، وقيل: بسير، وقيل: رفاعة.

كان أحد النقباء ليلة العقبة. قالوا: إن النبي ﷺ ردّ أبا لبابة والحارث بن حاطب، بعد أن خرجا معه إلى بدر، فأمَّر أبا لبابة على المدينة، وضرب لهما بسهمهما وأجرهما مع أصحاب بدر.

(٢) في (ق) و(م): الحيات، وهي نسخة في (س)، وهي كذلك في نسخة السندي، وقال: في بعض النسخ الجِنَّان -بكسر جيم وتشديد نون- جمع جان، وهي الحية الدقيقة الخفيفة. وقيل: الدقيقة البيضاء. وفي بعض الروايات: حيات البيوت. فقيل: هو عامٌّ في جميع البيوت، وقيل: مخصوص ببيوت المدينة، وقيل: ببيوت المدن. وعلى كل حال فيقتل في البراري، وقيل: هي الحية التي تكون كأنها فضة، ولا تلتوي في مشيتها، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٧٥ -ومن طريقه أبو داود (٥٢٥٣)-، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٢٩٣٥) و(٢٩٣٧)، وابن حبان (٥٦٣٩) من طرق عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٤٧) و(١٥٧٤٨) و(١٥٧٤٩) و(١٥٧٥١) و(١٥٧٥٢).=

١٥٥٤٧- حدثنا عَفَّان حدثنا جرير -يعني ابنَ حازم-، قال: سمعتُ نافعاً

قال: كان ابنُ عمر يَأْمُرُ بقتل الحَيَّات كلِّهن، لا يدع منهن شيئاً حتى حدَّثه أبو لُبابةَ البَدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قَتْلِ جِنَّان[1] البيوت[2].

١٥٥٤٨- حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، قال: حدثنا زهير -يعني ابن محمد-، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيْل، عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري

عن أبي لبابة البَدْرِي ابن عبد المنذر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَيِّدُ الأيَّامِ يَوْمُ الجُمُعَةِ وأَعْظَمُها عِنْدَه، وأَعْظَمُ عِنْدَ الله مِنْ يَوْمِ الفِطْرِ ويَوْمِ الأضْحَى، وفيه خَمْسُ خِلالٍ: خَلَقَ الله فيه آدَمَ،

= وقد سلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، فانظره لزاماً.

(١) في (ق): حيات، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٣١٢) و(٣٣١٣) و(٤٠١٦) و(٤٠١٧)، ومسلم (٢٢٣٣) (١٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٢) من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وأَهْبَطَ الله فيه آدَمَ إلى الأَرْضِ، وفيه تَوَفَّى الله آدَمَ[1]، وفيه ساعةٌ لا يَسألُ العَبْدُ فيها شيئاً إلا آتاهُ الله إيَّاه ما لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وفيه تَقُومُ السَّاعةُ، ما مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، ولا سماءٍ ولا أَرْضٍ، ولا رِياحٍ ولا جِبالٍ، ولا بَحْرٍ إلا هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وفيه توفي آدم.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن محمد بن عقيل: هو ابن أبي طالب القرشي، مختلف فيه، قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/١٠٨، هو سيىء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل. قلنا: وقد خالف هو رواية نفسه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر عبدالملك بن عمرو: هو العقدي، وزهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه الطبراني في «تاريخه» ١/١١٣ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٠، وابن ماجه (١٠٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٦٦، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٧٣) من طريقين عن زهير بن محمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥١٢) من طريق عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به.

وقد خالف عبدالله بن محمد رواية نفسه، فسيرد في «المسند» ٥/٢٨٤، عن أبي عامر العقدي، عن زهير، عن عبدالله بن محمد، عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن عبادة، به، مرفوعاً.

وقد سلف نحوه في فضل الجمعة من حديث أبي هريرة برقم (٧١٥١) بإسنادٍ صحيح. فانظره.

وقوله: «سيد الأيام يوم الجمعة» له شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/٢٧٧، وإسناده حسن! =

حديث عمرو بن الجموح[1]

* ١٥٥٤٩- حدثنا الهيثم بن خارجة- قال أبو[2]عبد الرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من الهيثم- حدثنا رِشْدين بن سَعْد، عن عبدالله بن الوليد، عن أبي منصور مولى الأنصار

= قال السندي: قوله: «وفيه خمس خلال»: كخصال لفظاً ومعنىً.

وقوله: «وأهبط»، أي: أنزل من الجنة إلى الأرض. قيل: هٰذه القضايا ليست لذكر فضيلته، لأنَّ إخراج آدم وقيام الساعة لا تعد فضيلة. وقيل: بل جميعها فضائل، وخروج آدم سبب وجود الذرية من الرسل والأنبياء والأولياء، والساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين، وموت آدم سبب لنيله إلى ما أعد له من الكرامات.

قوله: «يشفقن» من الإشفاق بمعنى الخوف، أي: لعلمهن بقيام الساعة فيه.

(١) قال السندي: عمرو بن الجموح، من سادات الأنصار. وجاء أنه ﷺ قال لبني سلمة قوم جابر: «سيدكم عمرو بن الجموح».

وكان آخرَ الأنصار إسلاماً، وكان قبل ذٰلك قد اتخذ في داره صنماً، فلما أسلم فتيانُ بني سلمة، منهم ابنه معاذ، كانوا يدخلون على صنمه، فيطرحونه في موضع نجس، فيجده عمرو منكباً على وجهه في العذرة، فيأخذه ويغسله، ويطيبه ويقول: لو أعلم من صنع هٰذا بك لأخزيته، ففعلوا ذٰلك مراراً، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، وقال: إن كان فيك خير فامتنع، فلما أمسىٰ أخذوا كلباً ميتاً فربطوه في عنقه، وأخذوا السيف، فأصبح فوجده كذٰلك، فأبصر رشده، وأسلم، وقال في ذٰلك أبياتاً منها:

تاللهِ لو كُنْتَ إلٰهاً لم تكُنْ أنت وكلبٌ وسطَ بئرٍ في قَرَن

واستشهد بأحد.

(٢) لفظ «أبو» سقط من (م).

عن عمرو بن الجَموح أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَحِقُّ العَبْدُ حَقّ صَريحِ الإيمانِ حتَّى يُحِبَّ لله ويُبْغِضَ لله، فإذا أَحَبَّ لله، وأبْغَضَ لله فَقَد اسْتَحَقَّ الولاءَ من الله، وإنَّ أَوْلِيائي مِنْ عِبادِي، وأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الذِين يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي، وأُذْكَرُ بِذِكْرِهِمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وعبدالله بن الوليد- وهو ابن قيس التجيبي- ولانقطاعه، أبو منصور مولى الأنصار لم يلق عمرو بن الجموح فيما نقل الحافظ في «التعجيل» عن البخاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٨٩، وقال: رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وهو منقطع ضعيف.

قال السندي: قوله: «لا يحق العبد... إلخ»، أي: لا يستحق العبد أن يوصف بصريح الإيمان، ويقال: إنه صاحب صريح الإيمان.

قوله: «الولاء»، بفتح الواو، أي: القرب، «وإنَّ أوليائي» حكاية عن قول الله تبارك وتعالى.

قوله: «يذكرون بذكري»، على بناء المفعول، أي: من أراد أن يذكر الله تعالى يذكرهم وينظر في حالهم، وأنهم كيف كانوا يذكرون الله تعالى حتى يذكر الله تعالى كما ذكروه.

قوله: «وأُذكر بذكرهم»، أي: من ذَكَرَ أحوالَهم رَغِبَ في ذكر الله تعالى، ويحتمل أن المراد مجرد المقارنة كما في قولنا: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، ويحتمل أن المصدر مضاف إلى الفاعل في الموضعين، أي: إن الناس يذكرونهم بسبب أني أذكرهم، ويذكروننني بسبب أنهم يذكرونني، والله تعالى أعلم.

حديث عبد الرحمن بن صفوان عن النبي ﷺ

١٥٥٥٠- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد، قال: حدثني يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بين الحَجَر والباب، واضعاً وَجْهَهُ على البيت[1].

١٥٥٥١- حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد

عن مجاهد قال: كان رجلٌ من المهاجرين يُقال له: عبدُ الرحمن بن صَفْوان، وكان له بلاءٌ في الإسلام حَسَنٌ، وكان صديقاً للعَبَّاس، فلما كان يومُ فَتْحِ مكَّةَ، جاءَ بأبيه إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، بايِعْهُ على الهِجْرة، فأبى، وقال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/٢٤٧: عبدالرحمٰن بن صفوان، أو صفوان ابن عبدالرحمٰن، عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، ولا يصح.

وسيأتي برقم (١٥٥٥٢) و(١٥٥٥٣).

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢)، وفي إسناده المثنى بن الصباح، وهو ضعيف.

وآخر من حديث ابن عباس، موقوفاً عن عبدالرزاق (٩٠٤٧)، وإسناده صحيح.

وانظر ما سلف برقم (١٥٣٩١).

قال السندي: قوله: بين الحجر والباب، أي: في المُلْتَزم.

«إنَّها لا هِجْرَة» فانطلق إلى العَبَّاس وهو في السِّقاية، فقال: يا ٤٣١/٣
أبا الفَضْل، أتيتُ رسولَ الله ﷺ بأبي يبايِعُهُ على الهِجْرة، فأبى. قال: فقام العَبَّاسُ معه وما عليه رِدَاء، فقال: يا رسول الله، قد عرفتَ ما بيني وبين فلان، وأتاك بأبيه لتبايِعَهُ على الهِجْرة، فأبيتَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لا هِجْرَةَ» فقال العَبَّاس: أقسمتُ عليك لتبايعنَّه. قال: فَبَسَطَ رسولُ الله ﷺ يدَه، قال: فقال: «هاتِ، أَبْرَرْتُ قَسَمَ عَمِّي، ولا هِجْرَةَ»[1].

١٥٥٥٢- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، حدثنا جرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ملتزماً الباب ما بين الحَجَر والباب، ورأيتُ النَّاس مُلتزِمينَ البيتَ مع

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. جرير: هو ابن عبدالحميد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٤٠ من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٢٠) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقوله ﷺ: «لا هجرة». يعني بعد الفتح، سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠١٢) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بلاء في الإسلام حسن، أي: أعمال صالحة.

قوله: أقسمت عليك... أراد أن يخصِّصه، وكان ﷺ يخص -بإذن الله- من شاء الله تعالى له ذٰلك.

رسولِ الله ﷺ[1].

١٥٥٥٣- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان، قال: لمَّا افتتحَ رسولُ الله ﷺ مَكَّةَ، قلتُ: لأَلبسَنَّ ثيابي -وكان داري على الطريق- فلأَنظُرَنَّ ما يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ، فانطلقتُ، فوافَقْتُ رسولَ الله ﷺ قد خَرَجَ من الكعبة، وأصحابُهُ قد استلموا البيتَ من البابِ إلى الحَطِيْم، وقد وضَعُوا خُدُوْدَهُمْ على البيت، ورسولُ الله ﷺ وَسْطَهُم، فقلتُ لعمر: وكيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ حين دَخَلَ الكعبة؟ قال: صَلَّى رَكْعتين[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٥٠).

أحمد بن الحجاج: هو البكري الذهلي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨١) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد، وزاد: دخل رسول الله ﷺ البيت، فلما خرج سألت من كان معه، فقالوا: صلى ركعتين عند السارية الوسطى عن يمينها.

وانظر ما سلف برقم (١٥٥٥٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٨٩٨)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٩٢ عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد، دون ذكر صلاته ﷺ في الكعبة.

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٦) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٢٨- عن زهير بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩١ من طريق إسحاق ابن إبراهيم الحنظلي، وأبو الوليد، ثلاثتهم عن جرير، به. بقصة الصلاة في =

حديث وفد عبد القيس عن النبي ﷺ

١٥٥٥٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد بن عبدالله العُمَري، حدثنا أبو سَهْل عوف بن أبي جَميلة، عن زيد أبي القَمُوصِ

عن وفد عبد القيس أنهم سَمِعُوا رسولَ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مِنْ عِبَادِكَ المُنْتَخَبين[1]، الغُرِّ المُحَجَّلِينَ، الوَفْدِ المُتَقَبَّلين» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، ما عباد الله المنتخبون[1]؟ قال: «عِبادُ الله الصَّالِحُون» قالوا: فما الغُرُّ المُحَجَّلون؟ قال: «الذِينَ تَبيضُّ منهم مَوَاضِعُ الطّهُورِ» قالوا: فما الوَفْدُ المُتَقَبَّلون؟ قال: «وَفْدٌ يَفِدُونَ مِنْ هٰذه الأُمَّةِ مع نَبِيِّهِمْ إلى رَبِّهِمْ تبارك وتعالى»[2].

=الكعبة فحسب، وسمى أبو الوليد في روايته الصحابيَّ عبدالله بن صفوان.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٧) عن يوسف بن موسى، عن جرير، به مختصراً بلفظ: لما فتح النبي ﷺ مكة قال: قلت: لألبسن ثيابي.

وأخرجه ابن خزيمة كذلك (٣٠١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩١ من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، به. وقد سمى ابنُ خزيمة الصحابيَّ في روايته: صفوان بن عبدالرحمٰن أو عبدالرحمٰن بن صفوان، على الشك، وسماه الطحاوي أبا صفوان أو عبدالله بن صفوان.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٥٥٠). وانظر في صلاة النبي ﷺ في جوف الكعبة حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٤).

(١) في (ظ١٢) المنتجبين، والمنتجبون، في الموضعين، وهما بمعنى.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن عبدالله العمري لم نعرفه، وبقية رجاله ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. =

حديث نصر بن دهر الأسلمي[1][2] عن النبي ﷺ

١٥٥٥٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي الهيثم بن نَصْرِ بن دهْر الأَسْلَمي

عن أبيه قال: أتى ماعِزُ بنُ خالد بن مالك؛ رجلٌ منا رسولَ الله ﷺ، فاستودَى على نفسه بالزِّنَى، فأمرنا رسولُ الله ﷺ برَجْمِه، فخرجنا إلى حَرَّة بني نِيَار، فرجمناه، فلما وَجَدَ مَسَّ الحِجارة جَزِعَ جَزَعاً شديداً، فلما فَرَغنا منه، ورَجَعْنا إلى رسولِ الله ﷺ ذكرنا له جَزَعَهُ، فقال: «هَلَّا تَرَكْتُموهُ»[3].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧٤، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

وسيكرر ٤/ ٢٠٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «المنتخبين» اسم مفعول، من الانتخاب، بمعنى الاختيار.

قوله: «المتقبلين»: اسم مفعول، من التقبل، بمعنى القبول.

قوله: «يفدون»، كيعدون، أي: يذهبون، والظاهر أن المراد من يذهبون معه يوم القيامة للشفاعة.

قوله: «إلى ربهم»، أي: إلى محل العرض عليه، والله تعالى أعلم.

(١) «الأسلمي» زيادة من (ظ١٢) و(ص).

(٢) قال السندي: نصر بن دهر، أسلمي. قال البخاري: له صحبة. وقال البغوي: سكن المدينة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، فقد انفرد بالرواية عنه محمد بن إبراهيم بن الحارث =

١٥٥٥٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثنا محمد ابن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن أبي الهيثم بن نَصْر بن دَهْر الأَسْلمي أَنَّ أباه حَدَّثه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في مَسيره إلى

= التيمي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٨) من طريق يعقوب، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه: عن أبيه عن ابن إسحاق إلى حدثنا أبو عون بن إسحاق!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٧)، والدارمي ٢/ ١٧٧-١٧٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٤) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، به. زاد النسائي بإثره أن ابن إسحاق استنكر هٰذا الحديث، ثم حدثه به عاصم بن عمر بن قتادة، عن الحسن بن محمد بن الحنفية، عن جابر بن عبدالله. وهو الحديث السالف برقم (١٥٠٨٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٧-٧٨- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨١)- والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم، عن أبي عثمان بن نصر الأسلمي، عن أبيه، فذكر الحديث، فسماه أبا عثمان بن نصر، وهو وهم، نبه عليه الحافظ المزي في «تحفة الإشراف» ٩/ ٩. و«تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٨٣-٣٨٤. وزاد ابن أبي شيبة والنسائي حديث جابر بن عبدالله.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١٤٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٤)، وابن ماجه (٢٥٥٤)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وثان من حديث من شهد النبي ﷺ، سيرد ٤/ ٦٠.

وثالث من حديث هَزَّال، سيرد ٥/ ٢١٦-٢١٧.

وقد سلفت قصة رجم ماعز من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فاستودى على نفسه بالزِّنىٰ: أي: أَقَرَّ به.

خَيْبرَ لعامر بن الأَكْوَع، وهو عَمُّ سَلَمة بن عمرو بن الأكوع، وكان اسم الأكوع سِنَاناً: «انْزِلْ يا ابْنَ الأَكْوَعِ، فاحْدُ[1] لَنا مِنْ هُنَيَّاتِكَ» قال: فنزل يرتجز لرسول الله ﷺ فقال:

واللهِ لولا اللهُ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تصدَّقنا ولا صَلَّينا

إنَّا إذا قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنا ... وإنْ أَرَادُوا فِتْنَـةً أَبَيْنـا

فـأَنْـزِلَـنْ سَكِينـةً عَلَيْنـا ... وثَبِّتِ الأَقْدامَ إنْ لاقَيْنا[2]

---

(١) في النسخ الخطية: فحد لنا، وضبب فوقها في (س)، قال السندي: هو أمر من حددت الإبل، بوزن ادع، حذف منه همزة الوصل خطأً، والحدو: سوق الإبل والغناء لها.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٠٠-١٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٠)، والبزار (٢١١٦) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٦ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٤٨-١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد فيه، ورجالهما ثقات!

قلنا: رواية الطبراني وقعت في القسم المخروم منه.

ثم أورده الهيثمي ٨/ ١٢٩، وقال: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس!

قلنا: وقد أخرجه الشيخان بغير هٰذا السياق في «صحيحيهما» من حديث سلمة بن الأكوع، فهو عند البخاري برقم (٤١٩٦)، وعند مسلم (١٨٠٢) (١٢٣) (١٢٤)، وسيرد ٤/ ٤٧-٤٨، ولفظه عند البخاري: عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر، ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلاً =

تمام حديث صخر الغامدي[1]

١٥٥٥٧- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يَعْلَى بنُ عطاء، عن عُمارة بن حديد

عن صَخْر الغامدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أو جَيْشاً بَعَثَهُمْ من أَوَّل النَّهار، قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تِجارَتَهُ مِنْ أوَّلِ النَّهار، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مالُهُ[2]. ٤٣٢/٣

١٥٥٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: يعلى بن عطاء أنبأني، قال: سَمِعْتُ عُمارة بنَ حديد؛ رجل من بَجِيلة

=شاعراً، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فِداءً لك ما اتقينا ... وثبِّتِ الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينة علينا ... إنَّا إذا صيح بنا أبينا
وبالصياح عَوَّلوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هٰذا السائق؟» قالوا: عامر بن الأكوع، قال: يرحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به.. فذكر تتمة الحديث.

قال السندي: قوله: «من هُنيَّاتك»، بضم هاء وفتح نون وتشديد ياء، أي: كلماتك.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده، وهو مكرر (١٥٤٤٣) سنداً ومتناً.

قال: سَمِعْتُ صَخْراً الغامديَّ: رجلاً من الأزْد أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثَهُمْ أَوَّل النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعث غِلْمانه مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَكَثُرَ ماله حتى كان لا يدري أينَ يَضَعُهُ[1].

(١) هو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار. وقد سلف تخريجه برقم (١٥٤٣٨).

obeikandl.com

بقية حديث وفد عبد القيس

١٥٥٥٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حَدَّثني يحيى بن عبد الرحمٰن العَصَرِي، حدثنا شهاب بنُ عَبَّاد

أَنَّه سَمِعَ بعضَ وفد عبد القيس وهم يقولون: قَدِمنا على رسولِ الله ﷺ، فاشتدَّ فرحُهُم بنا، فلما انتهينا إلى القوم، أوسعوا لنا، فقعدنا، فرحَّب بنا النبيُّ ﷺ، ودعا لنا، ثُمَّ نَظَرَ إلينا، فقال: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وزَعِيمُكُم؟» فأَشَرْنا بأجمعِنا إلى المنذر ابن عائذ. فقال النبيُّ ﷺ: «أهٰذا الأَشَجّ». وكان أوّلَ يومٍ وُضِعَ عليه هذا الاسم بضربةٍ لوجهه بحافر حمار. قلنا: نعم يا رسول الله. فتخلَّفَ بعضَ[1] القوم، فعَقَلَ رَوَاحِلَهُم، وضَمَّ متاعهم، ثم أَخْرَجَ عَيْبَتَهُ، فألقى عنه ثيابَ السَّفَر، ولَبِسَ من صالح ثيابه، ثم أقبلَ إلى النَّبيِّ ﷺ وقد بَسَطَ النبيُّ ﷺ رِجْلَه واتكأ، فلما دنا منه الأشَجُّ أوسَعَ القَوْمُ له، وقالوا: ها هنا يا أشج. فقال النَّبيُّ ﷺ واستوى قاعداً، وقَبَضَ رِجْلَه: «هٰاهنا يا أَشَجُّ». فقعدَ عن يمينِ النَّبيِّ ﷺ، فَرَحَّبَ به، وألطفه، وسألَهُ عن بلادِهِ، وسمَّى له قريةً قرية؛ الصَّفا والمُشَقَّر وغير ذلك من قُرَى هَجَر، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، لأنتَ أَعلَمُ بأسماءِ قُرَانا مِنَّا. فقال: «إنّي قد وَطِئْتُ بِلادَكُمْ، وفُسِحَ لي فيها» قال: ثم أقبل على الأنْصَار،

---

(١) كذا في الأصول وفي (م): بعد، وهو الموافق لرواية الهيثمي في «المجمع»، وانظر تعليق السندي الآتي.

فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ، أَكْرِمُوا إِخْوانَكُم، فإِنَّهمْ أَشْباهُكُم في الإِسْلَامِ. أشبَهُ شيء[1] بِكُمْ أَشْعاراً وأَبْشاراً، اسْلَمُوا طائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ، ولا مَوْتُورِينَ، إِذْ أَبى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلوا»[2].

قال: فلمّا أَنْ أصبحوا قال: «كَيْفَ رأَيْتُمْ كَرَامةَ إِخْوانِكُمْ لَكُمْ وضِيافَتَهُمْ إِيَّاكُمْ؟» قالوا: خَيْرَ إخوان، ألانوا فِرَاشنا[3]، وأطابوا مَطْعَمَنا، وباتوا وأصبحوا يعلِّمُونا كتابَ ربِّنا تبارك وتعالى، وسنةَ نبينا ﷺ. فأعْجَبَتِ النَّبيَّ ﷺ، وفرِحَ بها، ثم أقبل علينا رَجُلاً رَجُلاً، يَعْرِضُنَا على ما[4] تعلَّمنا وعَلِمْنا، فمِنَّا من عَلِمَ التحيات، وأُمَّ الكتاب، والسُّورة والسورتين والسُّنَن، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شيءٌ[5]؟» ففَرِحَ القَوْمُ بذلك، وابتدروا رِحالَهُمْ، فأقبل كلُّ رَجُلٍ منهم معه صُبْرة من تَمْرٍ، فوضعوها على نِطَعٍ بين يديه، فأومأ بجريدةٍ في يده كان يَخْتَصِرُ بها فوق الذِّراع ودون الذِّراعين، فقال: «أتسمون

---

(١) قال السندي: الظاهر أنه بالجرِّ بالإضافة. قلنا: وفي (ص): أشياء.

(٢) في هامش (ق): قوتلوا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فرشنا.

(٤) في (س) و(ق) فعرضنا عليه على ما تعلمنا، وفي (م) فعرضنا عليه بإسقاط «على»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س) و«غاية المقصد» للهيثمي ورقة ٢٤٢.

(٥) في النسخ الخطية: شيئاً -بالنصب- وضبب فوقها في (س)، وفي (م): شيء -بالرفع- قال السندي: الظاهر رفعه، فإن نُصِبَ فبتقدير: فهل أبقيتم معكم..

هذا التَّعْضُوض؟» قلنا: نعم. ثم أومأ إلى صُبْرةً أُخرى، فقال: «أَتَسَمُّونَ هذا الصَّرَفانَ؟» قلنا: نَعَمْ. ثم أومأ إلى صُبْرةٍ، فقال: «أَتَسَمُّونَ هٰذا البَرْني؟» قُلْنا: نَعَمْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إنَّهُ خَيْرُ[1] تَمْرِكُمْ وأَنْفَعُه لَكُمْ» قال: فَرَجَعْنا من وِفادَتِنا تلك، فأكْثَرنا الغَرْزَ منه، وعَظُمَتْ رَغْبَتُنا فيه حتى صارَ عُظْمَ[2] نخلِنا وتَمْرِنا البَرْنيُّ.

فقال الأشج: يا رسولَ الله، إنَّ أرضَنَا أرضٌ ثقيلةٌ وَخِمَةٌ، وإنَّا إذا لم نَشْرَبْ هذه الأَشْرِبة هِيْجَتْ ألوانُنا، وعَظُمَتْ بُطُونُنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا في الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقيرِ، وَلْيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ في سِقَاءٍ يُلاثُ على فِيهِ» فقال له الأشج: بأبي وأمي يا رسول الله، رَخِّصْ لنا في مِثْلِ هذه، وأومأ بكفيه، فقال: «يا أَشَجُّ، إنِّي إنْ رَخَّصْتُ لكَ فِي مِثْلِ هٰذِهِ -وقال بكَفَّيه هكذا -شَرِبْتَهُ[3] في مِثْلِ هٰذِهِ- وفَرَّجَ يديه وبَسَطَها، يَعْنِي أَعْظَمَ منها -حتَّى إذا ثَمِلَ أَحَدُكُمْ مِنْ شَرَابِه قامَ إلى ابْنِ عَمِّه، فَهَزَرَ ساقَهُ بِالسَّيْفِ» وكان في الوفد رَجُلٌ من بني عَضَل يقال له الحارث، قد هُزِرَتْ ساقُهُ في شَرَابٍ لهم في بيتٍ تَمَثَّلَه من الشِّعْرِ في امرأةٍ منهم، فقامَ بعضُ أهل ذلك البيت فَهَزَرَ ساقَه ٤٣٣/٣

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): من خير.

(٢) في (ق) و(م): معظم، وهي نسخة في (س).

(٣) في نسخة في (س): شربتم.

بالسَّيْفِ. فقال الحارث: لَمَّا سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ جَعَلْتُ أَسْدُلُ ثوبي، فأُغَطِّي الضَّرْبة بساقي، وقد أبداها الله تبارك وتعالى[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن عبدالرحمٰن العَصَري- وعصر: بطن من عبد القيس- لم يروِ عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. أي: ضعيف يقبل في المتابعات وشهاب بن عباد -وهو العَصَري كذَلك- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقال الدارقطني: صدوق زائغ، وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء». يونس ابن محمد: هو ابن مسلم المؤدِّب البغدادي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٨) عن موسى بن إسماعيل، عن يحيى بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٧٧-١٧٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وسيكرر ٥/٢٠٦-٢٠٧ سنداً ومتناً.

قلنا: وقوله ﷺ: «لا تشربوا في الدُّباء والحنتم والنقير، وليشرب أحدكم في سقاء يلاثُ على فيه»، سلف بإسنادٍ صحيح على شرط مسلم من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٥). وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٢٩) و(٤٤٦٥).

قال السندي: قوله: فتخلف بعض القوم: شروع في ذكر ما فعل حين جاء، والفاء للدلالة على أن الشروع في بيان حاله ينبغي أن يكون بعد جري ذكره، ويحتمل أن الفاء للتعليل، أي: أشاروا إليه، لأنه فَعَلَ فِعْلَ السَّادات حيث تخلَّف عن بعض القوم، أي: تأخر عنهم، فإنهم استعجلوا في المجيء إليه ﷺ، وهٰذا تأخر عنهم، فأصلح أمورهم، وراعى أدب مجلس العظماء في =

. . . . . .

= تحسين الثياب.

قوله: عيبته، بفتح مهملة، وسكون مثناة تحتية، فموحدة: ما يوضع فيه الثياب.

قوله: والمُشَقَّر، بضم ميم وفتح قاف مشدَّدة: حصن بالبحرين قديم.

قوله: «أشعاراً»، بفتح الهمزة: جمع شعر الإنسان، وكذا الأبشار، بالفتح جمع بشرة، بمعنى ظاهر الجلد، أي: إنهم أمثالكم من كلِّ وجه.

قوله: «ولا موتورين»: الموتور من قتل له قتيل، فلم يدرك بدمه، وجاء: وترت الرجل: إذا أَفْزَعْته وأدركته بمكروه.

قوله: «إذا أبى قوم»، أي: أسلموا إذ أبى قوم، والمراد كل قوم، أي: غالبهم، فالنكرة في الإثبات للعموم كما في ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [الانفطار:٥]، والحكم باعتبار الغالب.

قوله: «حتى قتلوا» على بناء المفعول.

قوله: ألانوا، من الإلانة.

قوله: فأعجبت، أي: هذه القصة، أو الكرامة أو الخصلة.

قوله: «صبرة»، بضم فسكون: ما جُمع من الطعام بلا كيل ووزن.

قوله: يختصر بها، أي: يأخذها.

قوله: التعضوض، بفتح فسكون: تمر أسود حلو، واحدته بهاء.

قوله: وخمة، بفتح فكسر أو سكون: ثقيلة الأمراض.

قوله: هيجت، بكسر الهاء، أي: تغيَّرت.

قوله: «يلاث»: على بناء المفعول، أي: يربط.

قوله: «في مثل هٰذه»، أي: في الصغيرة.

قوله: «إلى ابن عمه» أي: الذي هو أحب شخص إليه، فكيف غيره.

قوله: «فهزر»، بتقديم الزَّاي المعجمة على الراء المهملة، كضرب لفظاً ومعنى.

قوله: من بني عضل: ضبط بفتحتين.